



الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية
وزارة التعليم العالي والبحث العلمي
جامعة الجبلاي بونعامة خميس مليانة

كلية العلوم الاجتماعية والإنسانية
قسم التاريخ

مطبوعة بيداغوجية موجهة لطلبة السنة الأولى ماستر
تخصص: تاريخ الجزائر الحديث (1519-1830م).

مقياس:

الإدارة المركزية والمحلية في الجزائر خلال العهد العثماني
(1519-1830م).

إعداد الأستاذ:

محفوظ سعيداني

السنة الجامعية: 2021-2022م

مقدمة:

يعالج هذا المقياس الموسوم بالإدارة المركزية والمحلية بالجزائر في العهد العثماني، في مجاله المكاني تلك الدولة التي ظهرت مع العثمانيين بلاد المغرب العربي، تحت اسم الجزائر لتعبر عن إقليم الجزائر الشمالي حالي بحدوده الشرقية والغربية، أما في مجاله الزماني فهو يدرس ما يعرف في العصور التاريخية بالفترة الحديثة والتي تمتد من سقوط غرناطة في يد الأسبان إلى غاية احتلال الجزائر.

ولان المقياس اختص فقط بالإدارة التي أوجدتها أو استمرت عليها الدولة العثمانية في الجزائر، فإننا في هذا المقياس سوف نحاول التعرف على ابرز ملامح تلك الإدارة التي سيرت بها الجزائر في العهد العثماني، من أجهزة إدارية مركزية ومحلية، لذا تم تقسم العمل إلى أربعة محاور جاءت كالتالي:

المحور الأول معنون بالإدارة المركزية وحاولنا من خلاله التعرف على الجهاز الإداري المركزي المتمركز في مدينة الجزائر واهم موظفيه ومساعدتهم بالوقوف على أهم الدواوين وتطوراتها خلال هذه الفترة الحديثة بالجزائر، أما المحور الثاني فكان حول الإدارة المحلية فعرفنا بأجهزتها واهم موظفيها ومساعدتهم من ديوان الباي إلى حكام المدن والأرياف.

أما المحور الثالث فكان خاص بالنظام القضائي حاولنا من خلاله الوقوف على مصادر التشريع لهذا الجهاز واهم رجالاته وهيئاته التي سيرت المنطقة خلال هذه الفترة، ووقفنا على أهم القضايا المطروحة والأحكام الصادرة والعقوبات المنفذة، أما في المحور الرابع فقد تناولنا الوقف في الجزائر خلال هذه الفترة الحديثة بالتعرف على أهم مؤسساته العامة والخاصة وطرق التحبب التي عرفت نموها في هذه المرحلة والجهات التي حبست لها أو نفذت لها تلك الأوقاف، لنختم بخاتمة وقفنا على نقاط قوة وضعف هذا النظام لننتهي بقائمة المصادر والمراجع.

رغم أن المصادر والمراجع لا تمنحنا معلومات كبيرة ومفصلة على تلك الإدارة التي تتداخل في بعض الأحيان صلاحيات أجهزتها بين القائمين عليها، فلا نكاد نميز أحيانا فيما بينهم

ولكن رغم ذلك نجد بعض المعطيات التي تبرز الاختصاصات الكبرى التي سیرت الجزائر خلال هذه الفترة، رغم أن البعض من الناقلين على الحكم العثماني في الجزائر قد قال أن: "العثمانيين جاؤوا من البحر وبقوا ينظروا للبحر"، ولكن هذه المقولة تسقط حين نلج في معطيات هذا المقياس.

وإذا عدنا إلى المصادر التي تناولت الجانب الإداري فلا نكاد نجد أن هناك من كتب عن الإدارة مباشرة وإنما أعطى أجهزة هذه الحكومة من دواوين وسيطرة الجند على التسيير، فما من مصدر إلا أكد ذلك، ونجد مشاركة الكتاب المحليين في التاريخ العثماني شحيحة ومحتشمة إذا ما قونت بنظيرتها الأجنبية، إلا أنها تبقى اصدق منها نسبياً، من فم محمد بن يوسف الزياتي في دليل الحيران، إلى حمدان خوجة في المرآة لابن ميمون في التحفة المرضية والراشدي في الثغر الجماني والزهار في مذكراته وابن الهطال في رحلة الباي محمد الكبير وابن عودة المزاري في طلع سعد السعود وغيرهم، والتي تناولت جوانب عدة من حياة الحكم العثماني وما عاشه الأهالي معه في حلوه ومره، وعرفوا بالنظام العثماني القائم بالجزائر.

ومع الأسف فإن غالبية الكتابات كما قلنا، أجنبية فإنها كتبت بخلفية دينية أو سياسية غير بريئة لذا احتوت على أحكام مسبقة على المنطقة في الجانب السياسي أو تعاملها مع الأوضاع الاقتصادية أو الاجتماعية أو الثقافية، فمن هايدو (Fra Diego Haédo) إلى مرمول (Marmol) في ق 10هـ/16م والأب دان (Père Dan) في ق 11هـ/17م إلى لوجي دي طاسي (laugier de tassy) إلى فانتور دي بارادي (venture de paradis) وتوماس شاو (thomas shaw) في ق 18م، وغيرهم في ق 19م و 20م من أمثال دوقرمون (de grammont.h.d) و اميري مرسيه (mercier, e) والبير دوفو (defoulx,a) واندرى ريمون (andré raymont) وشارل اندري جوليان... وغيرهم من يطول ذكرهم.

وهذا لا يعني أننا نهملها أو نستغني عنها وإنما العودة إليها ضرورية، ولكن يبقى اخذ المعلومات منها دائماً محل نظر ودراسة، لأنها رغم ذلك فقد أوجدت لنا ثروة قيمة من

المعلومات عن الحقبة العثمانية في بلاد المغرب العربي وما كان تعيشه من جسام الأحداث وأهوال المخاطر داخليا وخارجيا، واهم الشخصيات التاريخية الفاعلة، وموقفها من تلك الأحداث أو تفاعلها معها، من خلال الأجهزة الإدارية التشريعية والتنفيذية حينها، وربما نستبق المقياس بقول والحكم أن غالبية المصادر والمراجع التي تناولت الحقبة العثمانية في الجزائر لم تحدد طبيعة النظام السياسي السائد بين النيابي أو الجمهوري أو الدكتاتوري، ورغم ذلك فهذا النظام تمكن بأجهزته الموروثة أو المستجدة بقيادة المنطقة لمدة تزيد عن ثلاثة قرون من الزمن.

المحور الأول: الإدارة المركزية بالجزائر العثمانية

أولاً: الحكم العثماني في الجزائر:

1. ظروف انضمام الجزائر للدولة العثمانية: (1519م)

أ. المغرب العربي نهاية ق15م سياسياً:

تميزت الخريطة السياسية لمنطقة المغرب العربي نهاية القرن 15م وبداية 16م بنوع من الاضطراب واللامن، فقد وصلت الدويلات التي تقاسمتها إلى مرحلة متقدمة من الشيخوخة فالمرينيين في المغرب الأقصى بمدينة فاس والحفصيين في المغرب الأدنى بمدينة تونس والزيانيين في المغرب الأوسط والمتحصنين بمدينة تلمسان، فلم يكونوا يحكموا سوى داخل اسوار مدنهم، وفي بعض الحالات لم يستطيعوا حتى الدفاع عن تلك الأسوار⁽¹⁾. في هذه الحالة من الضعف والانحطاط في الجانب السياسي والعسكري وزاه تدهور اقتصادي بسبب الاضطرابات المتكررة، لذا بعيدا عن عواصم تلك الدويلات تكونت إقطاعيات محلية (Féodalités locale) عن طريق العائلات البارزة العربية والأمازيغية ذات النفوذ، فالعائلة الحفصية غير قادرة على السيطرة على القبائل العربية القوية، وفي بعض الأحيان حتى على حكم المدن التي هي تحت نفوذها كالشابيين في القيروان، أما المغرب الأوسط فقد كان يتميز بالفتك الداخلي فأدى إلى ظهور مدن وقرى مستقلة من قبائل العرب والبربر مثل إمارة كوكو ببجاية⁽²⁾، واستقلت بعض المدن البحرية مثل طرابلس، جربة، وجزائر بني مزغنة وشرشال، وهران،... وغيرها⁽³⁾.

كما ظهرت الطرق الصوفية التي أصبحت تحل وتعد وتساعد على التمردات ضد الحكم الرسمي وتؤسس لها إمارات، وتعمل على تسيير الحياة السياسية والاجتماعية، في حين بالمناطق الصحراوية تكونت طوائف منفردة بالحكم عن السلطة المركزية، وسيطر العرب

(1) . محمد زروق، الأندلسيون وهجرتهم إلى المغرب خلال القرنين 16-17، ط3، أفريقيا الشرق، الرباط 1998، ص 63.

(2) . جون ب. وولف، الجزائر وأوروبا (1500-1830)، ترجمة وتعليق ابو القاسم سعد الله، المؤسسة الوطنية للكتاب، الجزائر 1986، ص 23-24.

(3) . عبد المجيد بن أبي زيان ابن اشنهو، دخول الأتراك العثمانيين على الجزائر، الطباعة الشعبية للجيش، الجزائر 1972، ص 12.

الرحل على الهضاب العليا من مدن وقرى، مع ظهور اللصوصية في شكل عصابات لقطع الطرق أمام القوافل التجارية الآتية والذاهبة لبلاد السودان⁽¹⁾.

وهو الشيء الذي سهل على الأسبان احتلال المدن الساحلية المغاربية، كالمرسى الكبير في سبتمبر 1509م ومدينة وهران سنة 1510م، كما سيطروا على القبائل المجاورة لها فأدخلوهم تحت حكمهم كقبائل بني عامر⁽²⁾، واستعملوها كجواسيس ومرشدين في المنطقة وسميوا بالمغاطيس^(*)، مما جعلهم يوسعوا دائرة نفوذهم إلى غاية ملاتة وسيرات⁽³⁾.

وفي 5 جانفي 1510م تم احتلال مدينة بجاية حيث عقد فيها الأسبان مع السلطان التونسي اتفاقية تنص بموجبها على تبعيته للملك الكاثوليكي، لتقوم بتوجيه حملة مختلطة كانت نتيجتها الاستيلاء على طرابلس الغرب⁽⁴⁾، ثم سقطت دلس، شرشال مستغانم في يدهم سنة 1511م، ما جعل الثعالبية الذين كانوا في مدينة جزائر بني مزغنة يطلبون من قائد الحملات الاسبانية "بيدرونفارو" (Pedro-Nararo) إبرام عقد خضوع لملك اسبانيا وتم ذلك مقابل دفع جزائر بني مزغنة غرامة سنوية للأسبان مع السماح لهذا القائد بإنشاء حصن صخرة البنيون (Pegnon) فوق إحدى الجزر المقابلة لهذه المدينة على بعد 300م من باب البحر وبهذا الاتفاق الذي تم في 1510م، فقد وضع سالم التومي الخنجر الاسباني على نحر مدينته إذ مثل هذا الحصن تهديدا صريحا لها مدة إقامته⁽⁵⁾.

(1) . أبو القاسم سعد الله، "السلطة والطرق الصوفية في المغرب العربي في العهد العثماني من خلال المصادر المحلية"، مقال غير منشور، وادي سوف 2003، ص 6.

(2) . محمد بن يوسف الزباني، دليل الحيران وأنيس السهران في أخبار مدينة وهران، تقديم وتعليق المهدي بوعبدلي، الشركة الوطنية للنشر والتوزيع، الجزائر 1978، ص 159.

(*) . المغاطيس: كلمة أطلقها الأسبان على الموالين لهم من القبائل في الغرب الجزائري ويقصد بها المنتصرون. (عن المنور مروش، العملة، الأسعار والمداخيل، ج1، دار القصبية للنشر، الجزائر 2009، ص 80)

(3) . بن عودة المزارعي، طلع سعد السعود في أخبار وهران والجزائر واسبانيا وفرنسا إلى أواخر القرن التاسع عشر، تحقيق ودراسة يحي بوعزيز، ج1، ط1، دار الغرب الإسلامي، بيروت 1990، ص 213-215.

(4) . عمر علي بن إسماعيل، انهيار حكم الأسرة القرمانلية في ليبيا 1795-1835، الطبعة 1، مكتبة الفرجاني، بيروت 1966، ص 140.

(5) . عبد القادر حلمي، مدينة الجزائر نشأتها وتطورها قبل 1830، الطبعة الأولى، بدون دار النشر، الجزائر 1972، ص 162 - 163.

بهذه الصورة للوضع السياسي والعسكري، كانت المنطقة أرضا خصبة لمد نفوذ العثماني، بطلب من أعيان وأهل المنطقة أنفسهم بتخليصهم من هذا الواقع الذي آلت إليه من ضعف وتكالب خارجي عليها.

ب. ظهور الاخوة بربروس على الضفة الغربية للمتوسط بداية من ق16م:

في خضم تلك الظروف الداخلية والخارجية التي عاشها المغرب الأوسط مع نهاية ق 09هـ/15م وبداية ق10هـ/16م من انحطاط سياسي وعسكري مع تكالب خارجي، جعل منه مجالا خصبا لظهور قوى جديدة تمثلت في مجموعة من البحارة المسلمين في الجهة الشرقية للبحر المتوسط رافعين راية الجهاد البحري والدفاع عن الدين الإسلامي في ظل الدولة العثمانية وعلى رأسهم الإخوة بربروس، الذين كثفوا من نشاطهم والجهاد البحري في بداية القرن 16م، خصوصا بعد أن وجد عروج مكانا له في المنطقة سنة 1512م، بحيث منحه الملك الحفصي مكانا بمنطقة جربة يلجأ إليه للراحة بعد العودة من الجهاد البحري مقابل خمس الغنائم⁽¹⁾.

ليطير نظره إلى مدينة جيجل التي أفتكها في عام 1514م من يد الجنويين الايطاليين الذين اتخذوها مركزا لهم لصيد المرجان، وهذا بعد مضايقة الأمير الحفصي للإخوة بربروس بتونس⁽²⁾، فنقلوا قاعدتهم من تونس إلى جيجل وقد استقبلتهم هذه المدينة بحفاوة بعد خروجهم من جربة⁽³⁾ فأعطى لها ذلك حظوة من طرف العثمانيين فيما بعد، لتستجد بجاية بعروج قصد تحريرها، ولكنه فشل في محاولته الأولى⁽⁴⁾.

(1) . عبد الرحمان بن محمد الجليلي، تاريخ الجزائر العام، ج2، منشورات دار مكتبة الحياة، بيروت 1965، ص 221.

(2) . Ernest watbled, « Etablissement de la domination turque en Algérie », in R.A, A 17, N° 99, mai 1873, p352.

(3) . محمد الصالح العنترى، فريدة منسية في حال دخول الترك بلد قسنطينة واستيلائهم على أوطانها (تاريخ قسنطينة)، مراجعة وتقديم وتعليق يحي بو عزيز، دار هومة للطباعة والنشر والتوزيع، الجزائر 2005، ص 38.

(4) . يحي جلال، تاريخ المغرب الكبير (العصور الحديثة وهجوم الاستعمار)، ج3، دار النهضة العربية، بيروت 1981، ص 21-22.

ونتيجة نشاطه في حوض البحر الأبيض المتوسط وصولته فيه، جعل بعض أعيان جزائر بني مزغنة يطلبون نجدته للتخلص من التواجد الاسباني على سواحلهم، مستغلين موت الملك الاسباني في ذلك، فجهز حملة ناجحة عليها في 1516م، ثم قام بتحسينها من الضربات الإسبانية، وبذلك تكون أول لبنة وضعها عروج لأخذ زمام الحكم بالجزائر وتغيير مسيرتها التاريخية⁽¹⁾.

ومنها بدأ في عملية توسيع مجاله الحيوي في هذه المنطقة حتى تكون كقاعدة ودولة لحكمه، خاصة بعد أن أقصى حاكم مدينة جزائر بني مزغنة سالم التومي الذي أراد أن يقوم بمحاولة تأمر ضده ولكن عروج سبقه إلى ذلك فقام بقتله، ففتح له الباب في التوسع نحو المناطق الداخلية على حساب مليانة والمدية وتتس حتى وصل بجنده إلى غاية عاصمة الغرب تلمسان، التي فر منها ملكها الزياني ونصب عروج نفسه ملكا عليها في 1517م².

ويكون عروج (1516-1518م) قد قام بتأسيس حكومة عسكرية بجزائر بني مزغنة، ومنها انطلق في بسط نفوذه على كامل منطقة المغرب الأوسط على حساب الإمارات الصغيرة المتناثرة فيه، إلى أن وصل إلى أكبر إمارة به وهي إمارة الزيانيين بتلمسان، ووضع بالمناطق التي أخضعها تحت حكمه حاميات عسكرية عثمانية فدان له الغرب الجزائري، لكن الملك الزياني "أبوحمو الثالث" طلب المساعدة والدعم الاسباني⁽³⁾، فتحصن عروج داخل أسوار المدينة، ولكن بطول الحصار ثار بعض ساكنيها عليه وخانوه مما جعله يخرج منها وقد تمكن من اختراق صفوف الحصار، فتنبعت قوة اسبانية استطاعت قتله في معركة مستميتة⁽⁴⁾، في مايو 1518م على الحدود الجزائرية المغربية بالواد المالح وبذلك يكون عروج قد مهد الأسس الأولى لبناء الدولة بعد إدخال كل من متيجة، وادي الشلف، تيطري،

(1) . جلال، المرجع السابق، ص 21-22.

(2) . Ernest watbled, op.cit, p352.

(3) . شارل اندري جوليان. تاريخ افريقيا الشمالية(تونس، الجزائر، المغرب الاقصى من الفتح الاسلامي الى سنة 1830). تعريب. محمد مزالي والبشير بن سلامة. ج.2. ط2. الدار التونسية للنشر. تونس 1978. ص ص 325-328-328.

(4) . صلاح العقاد، المغرب العربي في تاريخه الحديث وأوضاعه المعاصرة (الجزائر تونس المغرب الأقصى). مكتبة الانجلو المصرية، القاهرة 1980. ص ص 18-20.

الظهرة، الونشريس وتلمسان تحت راية واحدة⁽¹⁾، وواصل أخوه خير الدين في نفس النهج في تنمة بناء هذه الدولة.

ج. ضم الجزائر المحروسة للدولة العثمانية 1519م:

فخلفه أخوه خير الدين (1519-1537م) المعروف ببربروسا (Barberousse) (أي صاحب اللحية الحمراء) في قيادة عملية الجهاد ببلاد المغرب العربي، وهذا ما جعله يتصل بالدولة العثمانية قصد ربط هذه المنطقة بها⁽²⁾، فتلقى خير الدين دعما بإرسال إمدادات عسكرية له في عهد السلطان سليم الأول في سنة 1519م، والمتمثلة في ألفين من جنود الانكشارية والسماح له بتجنيد الجند من أرض الأناضول نفسها قصد مواجهة الأخطار⁽³⁾، ويعتبر هذا التاريخ بداية انضمام المغرب الأوسط إلى الدولة العثمانية، وظهوره ككيان سياسي تحت اسم "الجزائر".

وتميز خير الدين بحزم ودهاء سياسي حاد، جعله يعتبر المؤسس الحقيقي للولاية الجزائرية، وخاصة بعد ربطها مباشرة بالدولة العثمانية التي منحتها لقب الباي (Beylerbey) أو أمير الأمراء وأمدته بالقوة العسكرية من رجال الانكشارية، فقام على المستوى الداخلي على توحيد المغرب الأوسط وتوسيع دائرة نفوذه باسم الدولة العثمانية نحو القل في 1521م، وعنابة وقسنطينة في 1522م، ومنتجة في 1525م⁽⁴⁾، وتعذر دخول بجاية إلى غاية سنة 1555م، وفي 1529م تمكن خير الدين من تحرير حصن البنيون من يد الاسبان، ويكون بذلك قد أزاح الشوكة التي كانت في حلق الجزائر وتم بذلك ربط الجزر المتناثرة أمامها

(1) . جوليان، المرجع السابق ، ج1، ص ص 325-328.

(2) . نور الدين عبد القادر، صفحات من تاريخ مدينة الجزائر من اقدم عصورها الى انتهاء العهد التركي، نشر كلية الاداب الجزائرية، الجزائر 1965م، ص 69.

(3) . Alfred Nettement, Histoire de la conquête d'Alger, nouvelle édition, Librairie Jacques lecoffre, 1867, p 5-23.

(4) . Ernest MERCIER, Histoire de l'Afrique septentrionale (berbérie), depuis les temps les plus reculés jusqu'à la conquête française (1830), tome premier, Ernest leroux éditeur, paris 1888, p 28.

بالشريط الساحلي مباشرة⁽¹⁾، ومنذ هذا التاريخ أصبحت الجزائر عاصمة كبرى للمغرب الأوسط بل وحتى لكامل المنطقة المغاربية العثمانية، وبدأ استعمال كلمة الجزائر للدلالة على إقليم المغرب الأوسط منذ ذلك الوقت⁽²⁾،

وقد قام السلطان العثماني بترقية خير الدين على رأس قيادة الأسطول العثماني مما جعله يغادر الجزائر ويخلف عليها حسن أغا، فقام شارل الخامس بأكبر مغامرة له وذلك بتجهيز حملة ضخمة وجهها إلى مركز النشاط في بلاد المغرب أي إلى الجزائر وأسند قيادتها إلى أندري دوريا، وقد انطلقت الحملة الإسبانية المتجهة إلى الجزائر التي نزلت بالأراضي الجزائرية، ولكن هذه الحملة تعرضت إلى عاصفة هوجاء دمرت الجزء الأكبر منها مما أعطى دفعا إلى الجزائريين بالدفاع عن أسوار مدينتهم وقد رجع شارل الخامس حاملا أنيال الهزيمة في سنة 1541م⁽³⁾.

وهو ما أعطى منعة لهذه المنطقة وأكسبها احتراماً دولياً، فأصبحت مرهوبة الجانب، وشاركت في معارك بحرية مع الدولة العثمانية ضد الدول الأوروبية المسيحية، وأثرت على مجرى الأحداث الجيوسياسية لحوض البحر الأبيض المتوسط ويظهر من خلال التكاليف المستمر للحملة العسكرية البحرية للدول الأوروبية كمحاولة لفرض نفسها وكسر شوكة الجزائر، ولكنها كانت غالباً ما تعود تلك الحملات خائبة وفاشلة، وهذا ما دعم في حصانة ورهبة مدينة الجزائر التي سميت بـ"الجزائر المحروسة" طيلة الحكم العثماني، كما عرفت تطورات سياسة داخلية تمثلت في تغيير طبيعة نظام الحكم من فترة إلى أخرى.

(1) . Ernest MERCIER, Op.cit., P30.

(2).Nettement, Histoire..., Op.cit., p18.

(3). Monnerau et Watbled, « Négociation entre Charles Quint et Kheir-Ed-din (1538-1540) », revue africaine, N°15, année 1871, A. Jourdan, Libraire-éditeur, Alger, p139

2. طبيعة النظام الإداري في الجزائر العثمانية وخصائصه:

لقد أقام العثمانيون في منطقة المغرب العربي، في البداية على رأس النظام السياسي لقب إداري عرف بيلرباكية ليتحول على رأس هرم سلطة الباشا⁽¹⁾، فأقاموا ثلاث باشويات وهي الجزائر وتونس وطرابلس الغرب، وتتبع السلطان عن طريق قبودان باشا⁽²⁾ (القائد العام للأسطول العثماني) وكانت تقوم بينها وبين السلطات المركزية علاقات من التفاهم في الشؤون الداخلية والخارجية، في الدفاع عن الإقليم ضد المسيحيين، وكان يعبر عن هذه المناطق التابعة للدولة العثمانية باسم الأوجاق وتطلق كلمة الأوجاق على هيئة من الانكشارية أو فرقة، فكان رئيس كل منطقة من مناطق المغاربة رئيس الأوجاق للانكشارية التي يحكمها، وكان يحمل لقب "الباشا" وكذا لقب "مير ميران"⁽³⁾.

(1) . باشا: كلمة تركية مأخوذة من الكلمة الفارسية (باش داه) تدل على أعلى الألقاب الرسمية التي كانت مستعملة في تركيا والبلدان العربية وهذا اللقب لا يورث كان يمنح للعسكريين والكبار الموظفين المدنيين من غير رجال الدين ظهر في القرن 8م، استعملته بعض المماليك الإسلامية وكان لها شان الشرف في أوربا ثم بدل بالباشا الو بمعنى السلطان ويعطى لنساء أحيانا وكان مستعملا في نصف القرن 13 وأضيف للباشا أسماء أخرى وكان عددهم محدودا ، ولقب اثنان من أسرة بني عثمان بلقب الباشا ، وسرعان ما أصبح لقب الباشا لمراكز العليا في الحكم واستمر هذا الاسم يعطى لكثير من الوزراء حتى استبدل بالصدر الأعظم أو الباب العالي ويعني كبير الوزراء. وقد قسم المجتمع إلى طبقات وكل طبقة تحتوي على اسم تتميز به، وفي عام 1934 استبدل لقب باشا بلقب الجنرال واستعمله الأوربيون كثيرا . وكان لكلمة باشا شهرة عالمية وفي اليونان يرجع تاريخها الى القرن 16.

(2) **قبطان:** أو رياله بك مختصر رياله هميون قبوداني أي قبطان الغليون السلطاني و رياله مأخوذة من الكلمة الإيطالية ، و كانت الرتبة رياله شأنها شأن رتبتي القبودانه و البترونة تطلق عند الترك في اول الأمر على ضابط أساطيل المسيحيين ، وقد دخلت هذه الرتبة لغة البحارة الترك بصفة غير رسمية في بداية الأمر أيام السلطان محمد الرابع و الظاهر أن هؤلاء الضباط الثلاثة جميعا كان لهم الحق في التلقب باشا، القبودان باشا و هو يحمل رتبة وزير دولتو كان قبطان البحر أو كما يقال الفذ و الاسم قبودان مأخوذ من كلمة البندقية و القبطان استعملت فيما بعد للدلالة على أي قائد يأمر سفينة. أما قبودان دريا فهي اعلي رتبة من "الدريا باشى" الذي كان بدوره اعلي رتبة. وكان كل واحد من الضباط من القبودان باشا إلى الرياله صاحب دكنك أي كتن لهم الحق في حمل عصا القيادة و كانت تسمى هذه العصى صدفاكارى عصا لأنها كانت مرصعة بالصدف على اختلاف ألوانه و تماثل البنادق و تستعمل في الأحيان كثيرة بمعنى الخيزران ، و في عهد عبد الحميد الأول نظمت الرتب البحرية و عدلت بعض التعديل وفقا للنظم الحديثة فأصبحت ثلاثة رتب لأمرء البحر و هذه الرتب هي :

- 1- قبودان بك : أي اميرالبحر أو رئيس المجلس الأعلى الأسطول، ويحمل عصا خضراء و له الحق ان يضع شارة تحت العلم المرفوع على السارية الكبرى .
- 2- قبودان باترونه بك : أي وكيل امير البحر، و هو يحمل عصا زرقاء و يضع علمه على الصارى المقدم .
- 3- قبودان رياله بك : أي مساعد وكيل امير البحر، و عصاه زرقاء و يضع علمه فوق الصارى الأوسط. ينظر: دائرة المعارف الإسلامية، عربيها كل من محمد ثابت أفندي، احمد الشنتاوي، إبراهيم زكي خورشيد، عبد الحميد يونس، المجلد الثالث، حرفي أب، ص300-302.

(3) . Laugier De Tassy, Histoire du royaume d'Alger, Henri du sauzet M.DCC.XXV, P52-53.

ولذلك شهد نظام الحكم في الجزائر عدة تغييرات فمن البيلرباكية إلى الباشاوية فالأغاوية وفي نهايتها الداياوية، وهذا التقسيم في تغيير النظام الحكم قام به المؤرخين والدارسين لتسهيل دراسة هذه الفترة، فقسموها إلى تلك المراحل رغم تداخلها فنجد أن الباشا كان يوفد إلى الجزائر من الباب العالي منذ 1587م إلى غاية 1710م، وهو ما يجعل تداخل تلك الألقاب الإدارية فيما بينها، ولكن يبقى تفاوت في تحديد الصلاحيات التي تسيير البلاد حسب قوة وضعف الباشا وسيطرة الجند أو الدايات، لذا فالإطار الزمني لكل مرحلة لا يعبر بصدق عن بداية مرحلة أو نهاية نظام وقيام آخر:

أ. المرحلة الأولى عهد البيلربايات: (1519-1587م) أول من حمل هذا اللقب خير الدين بربروس من طرف السلطان العثماني سليم الأول، ولمعت في هذه المرحلة عدة شخصيات حكمت الجزائر مثل حسن بن خير الدين، صالح ريس، علج علي⁽¹⁾،... وتميزت الفترة الأولى من حكم بكلرباي بوضع الأسس الأولى لخصوصيات هذا الإقليم وبسط نفوذه وسلطته على المناطق الداخلية من الجزائر إلى واحات توقرت وورقلة⁽²⁾، واستقرار الحكم العثماني، وعملوا على تنظيم البلاد وإخضاعها، وامتد نفوذ سيطرتهم إلى تونس وطرابلس الغرب.

ويرجع لهم الفضل في تأسيس نواة البحرية الجزائرية، التي بدأت بفضل جهود الأخوين عروج وخير الدين وحتى علج علي (1568-1587م)، وهذا راجع إلى تطور الأوضاع الدولية والمحلية التي مرت بها الايالة الجزائرية، فازدهار نشاط الغزو البحري (القرصنة)، وتكاثر الغنائم مكن البايلاربايات أن يدعموا حكمهم ويتدخلوا في شؤون الأقطار المجاورة،

(1) . قلع علي باشا: اسمه علج علي ولد في ايطاليا واخذ أسيرا في إحدى غارات العثمانيين على ايطاليا وعمل مجدف السفن ثم اعتنق الإسلام فارتقى ثم عين بكلربكيا لطرابلس الغرب فالجزائر، وكان هاما في معركة ليبانتو عام 1571 ضد الأسطول الاسباني والبندقي والبابوي، واستطاع الهروب ويعدّها جزاء السلطان باسم قلع أي السيف ونظم أسطولا وأصبح لا يستغنى عنه في المعارك الصعبة، ولكن الأسطول الاوروبي استولى عليها بعد ليبانتو.

(2) . Henri-Delmas de Grammont, histoire d'Alger sous la domination turque 1515-1830, Edition bouchene, 2002, P 82.

وهذا النفوذ المتزايد لحكام الجزائر الذين هم رياس البحر أكثر من كونهم رجال حكم هو ما دفع الدولة العثمانية إلى تعويضهم بالباشوات⁽¹⁾.

فعملوا في هذه المرحلة على التوسع لإقامة مجال جغرافي موحد يعرف اليوم بالجزائر من واد السراط شرقا إلى ملوية غربا نحو دواخل الصحراء جنوبا، مع استرجاع المدن الساحلية من الأسبان والتصدي لحملاتها مثل حملة 1541م، الأمر الذي جعل الباب العالي يغير نظام الحكم، حيث قام السلطان العثماني مراد الثاني بإصدار فرمان يلغي فيه نظام البيلربايات وتعويضه بلقب الباشا، فبنهاية فترة حسن فنزيانو عينت الدولة العثمانية أحمد باشا والي على الجزائر لمدة ثلاثة سنوات⁽²⁾.

وبعض من الدراسات ترجع أن تراجع الخطر الاسباني وانهزام الأسطول العثماني في 1571م وسيطرت البيلربايات على مساحة واسعة (الجزائر، تونس، طرابلس الغرب) وخشية الانفصال تم تغيير نظام الحكم السائد في المنطقة، ومن يرجعها الى ذلك الصراع الدائم بين الانكشارية البرية ورياس البحر⁽³⁾.

ب. المرحلة الثانية عهد الباشوات: (1587-1659م) عينوا من قبل السلطان العثماني مباشرة لمدة أقصاها ثلاث سنوات (Pachas Triennaux)، قابلة للتجديد حسب كل باشا وكفاءته وقربه من الباب العالي ورجاله باسطنبول، وتعتبر بعض الدراسات أن هذه المرحلة كان رجالها غرباء عن الجزائر بسبب ارتباطهم بمدة زمنية فحاولوا من خلالها استرجاع ما قدموه من أموال كهدايا لرجال البلاط العثماني، لذا انصب اهتمام بعض الباشوات على هذا الجانب، من استتازف خيرات البلاد والاستحواذ على جزء من عوائد الجهاد البحري لصالحهم

(1) د ناصر الدين سعيدوني، الشيخ المهدي بو عبدلي، الجزائر في التاريخ العهد العثماني، المؤسسة الوطنية للكتاب، الرغاية 1984، ص14.

(2) وليام سبنسر، الجزائر في عهد رياس البحر، تعريب وتقديم: عبد القادر زباديه، دار القصبه للنشر، الجزائر 2206، ص 63.

(3) عبد المنعم الجمعي، الدولة العثمانية والمغرب العربي، دار الفكر العربي، القاهرة، 2006، ص 24.

الخاص⁽¹⁾، مثلما فعل علي باشا (1637-1639) الذي اخذ الضرائب التي جمعها وتوجه بها نحو القسطنطينية⁽²⁾، وكننتيجة أخرى لعجز الباشوات في تسيير نظام الحكم وارتباطهم بالتنفيذ أكثر من محاولة التطوير.

مما ادخل البلاد في عدة اضطرابات سياسية وصلت لحد استعمال القوة كالصراع بين البحرية وجند الانكشارية، ثورة الكراغلة، ووزاها سلسلة من الثورات بسبب السياسة الضرائبية المتبعة من طرف الباشوات، كثورة في عهد خضر باشا (1589-1592م) وشعبان باشا وفي 1640 في عهد يوسف باشا، وهو الأمر الذي جعل جند الانكشارية يفرض نفسه على الحكام فنافسوه سياسيا وإداريا، فدخل الباشوات في صراع مع الاوجاق تارة ورياس البحر في أخرى، لذا وجدنا في بعض المرات يتناوب من اثنين الى ثلاثة باشوات على السلطة في السنة ففي عام 1594م مصطفى باي وخضر باشا وفي 1671م كوسة مصطفى وسليمان باشا والشيخ حسين باشا، وهو يدل على عدم الاستقرار السياسي⁽³⁾.

وفي سنة 1596م خضع الباشا لإرادة الجند، لتناط له مهمة دفع أجود الجند وإذا عجز زج به إلى السجن، وإذا حاول التسلط عليهم فإن هؤلاء الجند يقومون بإقالته من منصبه كما حصل سنة 1633م مع الباشا الشيخ حسين الذي زج به إلى السجن، واستلام الديوان العام زمام السلطة، ليقوموا في 1659م بتعيين أحد منهم تحت اسم الأغا كحاكم للجزائر⁽⁴⁾.

ت. مرحلة الثالثة عهد الأغوات: (1659-1671م) بعد وفاة محمد بورصالي تفاقمت الاضطرابات الداخلية التي صاحبها انكسارات خارجية على مستوى البحري والبري كالانهزام أمام فرسان مالطا في عهد أحمد باشا وأمام الأسطول البندقي في عهد محمد باشا (1650-1653م)، وانهزام الجيش أمام حملة السلطان العلوي محمد على الغرب الجزائري في عهد

(1) . Ernest watbled, « Paches-pachas deys», in R.A, A 17, N° 99, mai 1873, p438.

(2) . De Grammont, op.cit, p160.

(3) . عائشة غطاس وآخرون، الدولة الجزائرية الحديثة ومؤسساتها، طبعة خاصة، منشورات وزارة المجاهدين، الجزائر ، ص 55-56.

(4) . نفسه، ص 56.

يوسف باشا، ومحاولة إبراهيم باشا تقديم رشوة للبلاط العثماني من أجل البقاء كانت نهايتها الزج به في السجن من طرف رياس البحر⁽¹⁾، لذا في سنة 1659م اغتتم رؤساء الجند وقرروا نزع السلطة من يد الباشوات وإعطائها لديوان فظهر نظام حكم سمي بالأغوات⁽²⁾ من (1659-1671م)، وازى إقامة الأغا إيفاد الباشا من إسطنبول، فظهرت ازدواجية الحكم، غير أن الباشا جرد من أغلب صلاحياته ومنحت للأغا لمدة شهرين، وكل من يرد مدة أطول عليه ب:

*. أن لا يتعرض لايذاء أي عسكري أثناء توزيعه للمرتبات.

*. أن يدفع المرتبات في أوقات مرتبة دون نقصان أو تأخير.

*. أن يرفع المرتبات من سنة لأخرى⁽³⁾.

فتتابو على هذا المنصب 12 أغا غالبيتهم كانت نهايتهم القتل لتمسكهم بهذا المنصب فاستدعى تغيير آخر استقر فيه رأي أعضاء الديوان على نوع جديد من الحكم في 1671م.

ث. مرحلة الرابعة عهد الدايات: (1671-1830م) انتخب هؤلاء أولا من فئة رياس البحر مع المحافظة على إيفاد الباشا من إسطنبول، وعادة ما يختار الأكبر سنا والخبير لتقلد المسؤولية، وفي عام 1689م أصبح الدايات ينتخبون من صنف الجند لمدى الحياة، وبذلك أصبح حكم الايالة الجزائرية شبيه بنظام عسكري يتأسسه حاكم منتخب يسمى "الداي" الذي

(1). مبارك بن محمد الملي، تاريخ الجزائر القديم والحديث، ج3، مطابع بدران وشركائه، بيروت، ص171.

(2). أغاسي: ومعناها بالتركية الشرقية الأخ الأكبر ومنها كبير أغاسي ومعناها الجد أو العم ومعنى اغاسي بالتركية العثمانية الرئيس أو الشيخ أو السيد ويحمل هذا اللقب حتى صغار الضباط إلى رتبة يوزباشي وكذلك يطلق لقب الأغا على خصيان القصر السلطاني وكان يمنح فيما سبق للضباط العظام، وكان عدد "ركاب اغا لري" وهم الضباط الذين يسيرون في ركاب السلطان ستة. وكان اغا قره قولاق (وهو في ضباط الحرس) في خدمة أغا الانكشاري وكان يراقب من برج مرتفع أحياء القسطنطينية المختلفة وكان الأغوات القصر ينقسمون إلى سود يطلق عليهم "قرة اغالر" وبيض يطلق عليهم "أق اغالر" ولا وجود الآن إلا للأغوات السود ويسمى رئيسهم "قبز لر اغاسي" ومعناها: "أغا البنات" ويطلق يصاحب السعادة ورتبة تلى الصدر الأعظم وشيخ الإسلام و كان رئيس الأغوات البيض يسمى فيما مضى "قبو اغا" أما أغا الانكشارية بيكي جرى اغاسي فكان قائد هذا الجيش وكانت له الأسبقية على جميع الضباط وكذلك على وزراء الدولة وفي عهد المغول أطلق هذا اللقب على أميرات البيت المالك ويكتب الفرس هذه الكلمة "أقا" وينطقونها عادة "أغا" كما يفعل الاتراك العثمانيون. ينظر: دائرة المعارف الإسلامية، عربيها كل من محمد ثابت أفندي، احمد الشنتناوي، إبراهيم زكي خورشيد، عبد الحميد يونس، مج2، حرف أ، ص322.

(3). فاتح بلعمري، الحياة الحضرية في مدينة الجزائر خلال العهد العثماني من خلال مصادر الرحلة، أطروحة دكتوراة، قسم التاريخ، كلية الاداب والحضارة، جامعة الأمير عبد القادر، قسنطينة، السنة الجامعية 2016-2017م، ص245.

له مطلق الصلاحية في التصرف في شؤون الإيالة، وقد تمكن الداوي من جمع منصب الداوي والباشا في 1710م كأعلى منصب في الحكم⁽¹⁾.

وأصبح يختار الداوي من حكومة الجزائر وتعيين من قبل السلطان العثماني بإرسال الفرمان⁽²⁾ مع السيف والقفطان⁽³⁾، كنوع من الولاء والتبعية للدولة العثمانية، وكان لا يحد من نفوذه إلا الديوان الذي يتكون من كبار الموظفين والقادة العسكريين لتقديم المشورة والنصح للداوي، وامتد هذا النظام إلى غاية 1830م⁽⁴⁾، وعرفت فيه الجزائر المقومات السياسية وتمتعت بالاستقلال الفعلي عن الدولة العثمانية، رغم بقائها محافظة على الراية العثمانية ولو صوريا كما تميزت بخصوصياتها الحاكمة.

ج. خصائص النظام الإداري العثماني بالجزائر:

وفي هذا السياق كانت الإدارة العثمانية في بدايتها في الجزائر قد اقتصر على المناطق الشمالية من الجزائر، ولكن بتعاقب الحكام عليها تم توسيعها نحو الجنوب، حيث تغلغل النفوذ العثماني عن طريق إبرام الاتفاقيات مع ذوي النفوذ والسلطة من أعيان ومرابطين وشيوخ زوايا وإقامة الحاميات العثمانية، مثل بسكرة على حافة الصحراء وأهم حملة نجدها في عهد صالح رايس الذي أرسل سنة 1552م حملة عسكرية نحو الجنوب إلى واحات ورقلة وتوقرت، في دواخل الصحراء الكبرى، فأدخلهما إلى طاعته بعد فرض غرامة مالية عليهما،

(1) Ernest watbled, « Paches... », p 439.

(2) فرمان: في الفارسية بمعنى الأمر، وما يصدر عن السلطان ويحمل طغره ويشتمل على أوامر رسمية وهو أمر مكتوب يرسل من سدة الباب العالي إلى الباشوات أو في التعامل بين الباشا وباياته، أو غيرها في إصدار أوامر العزل أو التثبيت. ينظر: . مصطفى احمد بن حموش، المدينة والسلطة في الإسلام" نموذج الجزائر في العهد العثماني"، ط1، دار البشائر للطباعة والنشر والتوزيع، دبي 1999، ص274.

(3) القفطان: كلمة قفطان في اللغة التركية تطلق على نوع من الالبسة الرسمية ذات الصبغة الشرقية، وكان السلطان يبعث به للولاة الجدد علامة اعتراف ورضى بالولاية من قبل للباب العالي. ينظر: رشاد الإمام، سياسة حمودة باشا في تونس 1782-1814، منشورات الجامعة التونسية، تونس 1980ص48.

(4) . جلال ، المرجع السابق، ص 51.

وعاد منهما محملا بالغنائم قدرت بـ 15 ألف حمل محمل بالذهب وأكثر من 15 ألف أسير من العبيد، وامتد توسعها إلى غاية واحات ميزاب الموغلة في الصحراء⁽¹⁾.

ولما كان من طبيعة الحكم العثماني عدم تركيزه على الإدارة المباشرة، فخارج المدن اعتمد على محالفات القبائل التي تعرف باسم الزمالة أو المخزن، وتقوم هذه القبائل بجمع الضرائب من القبائل الأخرى مقابل إعفائها منها، لذلك لم يكن لزاما على الإدارة المحلية أن تجند عدد كبيرا من الجند لتسيطر على هذه المنطقة⁽²⁾.

وقد قسمت الجزائر إلى ثلاث بيالك كبرى هي: بايلك الشرق بقسنطينة وهو أكبرها مساحة ثم يليه بايلك الغرب الذي عرف عدة عواصم كمازونة ومعسكر ثم وهران بعد إفتكاكها النهائي من يد الاسبان سنة 1792م واستكمال وحدة التراب الجزائري، أما البايك الثالث فهو بايلك التيطري وكان أصغرهم وعاصمته المدية، ويعين على رأس كل بايلك رئيس برتبة باي، وكان هؤلاء البكوات مطالبين بدفع مبالغ مالية سنوية إلى الداى، على أن يكون جمع الضرائب على مسؤوليتهم في البايك، والبايالك بدورها مقسمة إلى قيادات وأوطان وقبائل وعشائر.

كما أن الإدارة المحلية حافظت على نمطها الموروث وهذا بسبب عدم تدخل الإدارة المركزية في إحداث أي تغيير في حياة السكان الاجتماعية ولذلك ظل النظام القبلي العشائري البعيد عن المدن هو السائد في الجزائر⁽³⁾، وارتبطت العلاقة بين الريف والسلطة المركزية من خلال صورة جمع الضرائب التي تتم في أوقات محددة من السنة كدليل على ولاء المناطق لهذه السلطة⁽⁴⁾ وتخوفها منها، فهذه نظرة الدولة العثمانية في عملية تسييرها للمنطقة إلى تحصيل الأموال دون العمل على تطوير الحياة العامة للسكان، لذا فالعامل السياسي له دور في تفعيل الحياة الاقتصادية التي أصبحت أسيرة لتنظيمات جبائية وإدارية ذات خصوصيات.

(1) . عزيز سامح التري، الأتراك العثمانيون في إفريقيا الشمالية، ترجمة محمود على عمر، ط1، دار النهضة العربية، بيروت 1989، ص 185.

(2) . العقاد، المرجع السابق، ص 29.

(3) . Nettement, Op.cit. p 51.

(4) . جلال، المرجع السابق، ص 52.

ثانيا: أجهزة الإدارة المركزية.

تمهيد:

بعد ربط الجزائر بالدولة العثمانية أصبحت تدار كولاية عثمانية يحكمها والي برتبة باشا يعينه السلطان لمدة تتراوح ما بين العام إلى ثلاثة سنوات، وفقا لاقتراح قبودان باشا (القائد العام للأسطول العثماني)، وظهرت بذلك في الجزائر عدة أجهزة إدارية مركزية عبر عنها باسم الدواوين.

1. الدواوين:

رغم أن أصل هذه التسمية فارسية فقد دخلت إلى العالم الإسلامي عن طريق الاحتكاك، لتتواتر عليه الدول الإسلامية في المشرق إلى غاية ظهور الدولة العثمانية، التي تبنته كنظام إداري في تسييرها العام، لذا ظهر جهاز إداري شبيه بذلك العثماني، فكانت أربعة دواوين تمثلت في:

أ. الديوان الخاص:

وعرف بالديوان الصغير أو ديوان الباشا ويضم كل من:

*. الباشا: يترأس هذا الديوان، ويتمتع بصلاحيات واسعة لا يحدها إلا نفوذ الأوجاق الانكشارية، وتم اختيارهم من بين كبار الموظفين المتمرسين على الحكم، لمدة بين عام إلى ثلاثة سنوات، وكان بمثابة خليفة السلطان في البلاد يمارس سلطته انطلاقا من فرمانات الواردة من الباب العالي، وأثناء نزوله بالجزائر تتلى عليه التزاماته أمام الديوان وأغا الانكشارية وضباطه⁽¹⁾، ومن واجباته رئاسة الديوان، الدفاع عن البلاد، دعم الأسطول العثماني، إرسال الميرة السلطانية (الضرائب)، الجباية، دفع رواتب الجند كل شهرين دون تأخير، النفقات...⁽²⁾، غير أن هذه الصلاحيات تراجعت بتراجع شخصيات الولاية وتطور الأحداث السياسية والعسكرية بالبلاد، وظلوا يعينون من اسطنبول للجزائر إلى غاية عهد

(1). فاتح بلعمري، الحياة الحضريّة في مدينة الجزائر خلال العهد العثماني من خلال مصادر الرحلة، أطروحة دكتوراة،

قسم التاريخ، كلية الآداب والحضارة، جامعة الأمير عبد القادر، قسنطينة، السنة الجامعية 2016-2017م، ص242.

(2). بن عثمان خوجة، المصدر السابق، ص87.

علي شاوش سنة 1710م حيث أصبح يختار من طرف ديوان الأوجاق من بين أتراك الجزائر⁽¹⁾.

* **الأغا⁽²⁾ الانكشارية:** وهو الشخصية الثانية في البلاد، من حيث النفوذ لأنه يسيطر على القوة العسكرية البرية⁽³⁾.

* **الخوجات⁽⁴⁾ الأربعة الكبار:** وهم حملة السجلات الخاصة بالدولة، من مداخل ونفقات، يعملون تحت إشراف الخزناجي، ورئيس هؤلاء الخوجات يحمل لقب الباشا دفتردار، والثلاثة الآخرين هم المقطاعجي الأول والثاني ورقماجي⁽⁵⁾.

* 24 من كبار ضباط الانكشارية برتبة أياباشي بالإضافة لموظفين آخرين هم:

* **الخبزناجي:** عرف بالأمين مكلف بخزينة الدولة مهامه ضبط عائدات الدولة⁽⁶⁾.

* **القبطان ريس:** رئيس طائفة الرياس المسؤول عن البحرية والخارجية⁽⁷⁾.

(1) المزاري، طلع سعد السعود، نفس المصدر، ص 256.

(2) **أغا:** ومعناها بالتركية الشرقية الأخ الأكبر ومنها كبير أغا سي ومعناها الجد أو العم ومعنى اغاسي بالتركية العثمانية الرئيس أو الشيخ أو السيد ويحمل هذا اللقب حتى صغار الضباط إلى رتبة يوزباشي وكذلك يطلق لقب الأغا على خصيان القصر السلطاني وكان يمنح فيما سبق للضباط العظام، وكان عدد "ركاب أغا لري" وهم الضباط الذين يسرون في ركاب السلطان ستة. وكان أغا قره قولاق (وهو في ضباط الحرس) في خدمة أغا الانكشاري وكان يراقب من برج مرتفع أحياء القسطنطينية المختلفة وكان الأغوات القصر ينقسمون إلى سود يطلق عليهم "قرة أغالر" وبيض يطلق عليهم "أق أغالر" ولا وجود الآن إلا للأغوات السود ويسمى رئيسهم "قبزلر أغاسي" ومعناها: "أغا البنات" ويطلق يصاحب السعادة ورتبة تلى الصدر الأعظم وشيخ الإسلام وكان رئيس الأغوات البيض يسمى فيما مضى "قبو أغا" أما أغا الانكشارية بيكي جرى أغاسي فكان قائد هذا الجيش وكانت له الأسبقية على جميع الضباط وكذلك على وزراء الدولة وفي عهد المغول أطلق هذا اللقب على أميرات البيت المالك ويكتب الفرس هذه الكلمة "أقا" وينطقونها عادة "أغا" كما يفعل الأتراك العثمانيون. ينظر: دائرة المعارف الإسلامية، عربها كل من محمد ثابت أفندي، أحمد الشنتاوي، إبراهيم زكي خورشيد، عبد الحميد يونس، مج2، حرف أ، ص322.

(3) بن عثمان خوجة، المصدر السابق، ص90.

(4) **خواجه:** كلمة فارسية، و لقب تشریف يطلق على أعيان المدن من الطبقة الوسطى، و كان هذا اللقب يمنح بصفة عامة لوزراء الملوك الذين اختيروا من بين رجال العلم و استعمل دلالة على الخصبان و كذلك استعملت كلمة خواجه منذ القرن السادس الهجري، أما الاسم الموصوف لها "خواجكى" بمعنى تاجر، وانتقلت إلى اللغة العربية في صيغتها خواجه وخواجه بضم الخاء في الحاليتين و في الصيغة الحديثة يفتح الخاء بمعنى السيد و انتقلت الى التركية العثمانية في صيغة خوجه بمعنى المسجل أو الكاتب أو الناسخ أو المتعلم أو المعلم الخاص ووردت في اللهجات العربية بنفس النطق و الدلالة على المعاني ذاتها. ينظر: دائرة المعارف الإسلامية، عربها كل من محمد ثابت أفندي، أحمد الشنتاوي، إبراهيم زكي خورشيد، عبد الحميد يونس، مج2، حرف خ، ص130.

(5) Tachrifat. Recueil de notes historique sur l'administration de l'ancienne Régence d'Alger, tr. Par. A. Devoulx, imprimerie du Gouvernement, Alger, 1852, p18-20.

(6) أمين محرز، الجزائر في عهد الاغوات (1659-1671م)، دار البصائر للنشر والتوزيع، الجزائر 2011م، ص 24.

7 محرز، المرجع السابق، ص25.

ويحضره أيضا المفتي والقاضي الحنفيين، وكان هذا الديوان مقره بدار الإمارة بالجينة من أسفل مدينة القصبة، يجتمع يوميا لدراسة المسائل الطارئة⁽¹⁾، وكل يوم سبت لدراسة المسائل ذات الأهمية، وهذا قبل انعقاد ديوان العام بنفس المكان، وكانت اللغة التركية الرسمية لكل الدواوين، وكل الضباط لهم الحق في الكلمة⁽²⁾، وقد امسك هذا الديوان بالسلطة التشريعية والتنفيذية في البداية.

ب. ديوان الانكشارية:

وهو بمثابة المجلس الأعلى للأوجاق، ومن مهامه مناقشة الشؤون الداخلية للجيش من ترقية، التموين، تقرير أمن الدولة من حرب وسلم، ويشارك في ديوان الباشا سابق الذكر، ولعب دورا في توجيه سياسة الإيالة في عهد الباشاوات، إلى أن أصبح قوة نافذة في العقود الأخيرة من حكمهم، وباشروا السلطة الفعلية في عهد الاغاوات، ويضم هذا الديوان كل من:

* **أغا الانكشارية:** وهو أعلى منصب في هرم الأوجاق الانكشارية، وأثناء تنصيبه يلبس قفطان التولية، مع وثيقة عهد الأمان⁽³⁾، يتمتع بسلطة فعلية لا يحدها إلا عامل الوقت، المقدر بشهرين أو قمرين، مقر إقامته في حصن القصبة بأعالي المدينة، يترأس هذا الديوان ويعاقب المخالفين⁽⁴⁾.

¹.Tachrifat. Op.Cit, p18.

². بلعموري، المرجع السابق، ص 255.

³. غطاس وآخرون، المرجع السابق، ص 80.

⁴. أمين محرز، الجزائر في عهد الأغوات (1659-1671م)، دار البصائر للنشر والتوزيع، الجزائر 2011م، ص 26.

*. **الآيباشية:** (قائد المشاة) بلغ عددهم 24 ضابطا، تولوا منصب الكاهية¹ وهو أقدم ضابط في الجيش وهو الذي يصير أغا كما تولوا منصب استشاري للباشا، فشكوا هيئة استشارية عليا بالديوان، كما كانت لهم مهام أمنية وقضائية⁽²⁾.

*. **البلوكباشية⁽³⁾:** (قائد السرية) وصل عددهم إلى 800 ضابط، وبحكم غالبيتهم كانت لهم اليد العليا بالديوان⁽⁴⁾.

*. **الأوضاباشية⁵:** (رئيس الفرقة) وهم قادة زمر لليولداش⁽⁶⁾ وصل عددهم إلى 424، لذا حضورهم في قرارات الديوان قليل⁽¹⁾.

1. **الكاهية:** (كيتخذا) كلمة من أصل "كت خدا" و هو فارسي الأصل وتطلق في التركية على الوكيل و النائب، وقد تطورت في التركية إلى "كخية"، وهذا الاسم يطلق على عدة مهام ووظائف فكان كبار رجال الدولة العثمانية ممن لهم مناصب عالية في قصر و الجيش ولهم من ينوب عليهم فيطلق عليهم اسم كتخدا، وكيل الاوجاق منصب إداري وعسكري¹، كما تعني " رئيس البيت" ولها استخدامات عدة في الإدارة العثمانية وتعني بشكل عام " نائب" أو "المساعد". ينظر: محمد بن ابي السرور البكري الصديقي، المنح الرحمانية في الدولة العثمانية وذيله للطائف الربانية على المنح الرحمانية. تقديم وتحقيق وتعليق ليلي الصباغ، دار البشائر للطباعة والنشر والتوزيع، ط1، دمشق 1995، ص 150.

2. خليفة حماش، الأسرة في مدينة الجزائر خلال العهد العثماني، أطروحة دكتوراه، قسم التاريخ، جامعة قسنطينة، السنة الجامعية 2006م ص 660.

3. **بلوك باشي:** ضابط الجيش التركي في نظامه القديم ، ومعنى هذا اللقب رئيس بلوك، أي فرقة من السباهي وفرسان السلحدار، اما القائد الاعلى للسباهي فكان يطلق عليه اسم "باش بلوك باشي" ، وكان البولكباشي يسير ككتيبة ويساعده اثنان من القواد وهما اوضاباشي وباش يولداش ، وعندما يتغيب يستخلفه احدهما في تولي تطبيق الانضباط، وكلما نظمت حملة او وقع تغيير حامية تحتم على البولكباشي ان يقود الكتيبة صحبة نائبه، وهؤلاء الثلاثة هم يمثلون الديوان في المقطعات عندما يقودون الحملات ويعتبرون قاد عسكريين واداريين في نفس الوقت و عليهم التفاهم مع رؤساء المقاطعة لحماية المصالح المحلية و القيام بمهام الشرطة وبتنفيذ القوانين وبالمحافظة على الفلاحة و التجارة و القواد برتبة بولكباشي هم الذين يكونون الديوان، وعددهم في هذه الهيئة ستون ، و يجتمعون كل صباح في محل مخصص لمدولاتهم للطلاع على الاعمال الادارية أي لمراقبة الحكومة بمقتضى السلطات المخولة لهم بصفتهم هيئة عليا تتكون من قواد الجيش. لا يفوقه إلا الاغا وكباش لار ينظر: حمدان بن عثمان خوجة، المرأة. تقديم وتعريب محمد العربي الزبيري، الشركة الوطنية للنشر والتوزيع، ط2، الجزائر 1982، ص 120-121.

4. محرز، المرجع السابق، ص 33.

5. **اودباشلي:** باشية و اوده باشي معناه رأس الدار فلفظة اوده هي الدار و باشي هو الرأس وصلة باش و الباي زائدة عندهم إلا أنها كأحد الضمائر وتحت كل واحد منهم جماعة نحو العشرين و أكثر و اقل و لذلك الواحد النظر على جماعته وأعلى من هؤلاء جماعة يقال لهم بلوك الباشية و احدهم بلوك الباشي و بلوك اسم للجماعة و الباش للرأس و معناه رأس الجماعة وهو أعلى من لفظة اوده وأعلى رتبة منه وكلهم للترقي فمن اوده باشي إلى بلوك باشي ومن بلوك الباشية يصير اغتهم. ينظر: محمد بن ابي السرور البكري، المنح الرحمانية في الدولة العثمانية، المصدر السابق، ص323-326.

6. **اليولداش:** أو الجند الجديد، وأصله من الانكشارية وهي التركية "يكبجري" ومعناها الجنود الجدد، فاليلولداشلال فاليلولداش هو الجندي، ولار بمعنى الجميع، ودأب العجم على إضافة المضاف إليه للمضاف ومعناها بالعربية " جميع يولداش"، وتطلق هذه التسمية على الجيش النظامي التركي، ويرجع تاريخها إلى عهد اورخان ومن بعده، وكان تنظيم هذا الجيش مخالف لتنظيم جيوش عصره، مما جعله لا نظير له في تلك الفترة من التاريخ، وقد غداه نظام الدوشرمة، وكانت الانكشارية في الجزائر شبيهة بالانكشارية العثمانية التي تعني "بني شيري" أي الجيش الجديد وهو جيش نظامي بري، تمركزت نواته في الجزائر بتزويده بدفعات دورية من الدولة العثمانية، مما جعل الانكشارية بالجزائر أفرادها تتشكل من عناصر تركية أساسا، فكان التجنيد يتم في الأراضي العثمانية إما بواسطة مبعوثين من الجزائر وإما بواسطة الدولة العثمانية نفسها أو المبادرة الفردية، لذا عمل الانكشاريون على الحفاظ على نقاوة طائفتهم التركية فرفضوا انضمام العناصر الأهلية إليهم، مما يعني بقاءهم ونموهم مرهون بالتجنيد من الأراضي العثمانية وخاصة أن الأتراك رفضوا الاعتراف

كما ضم هذا المجلس:

* **خوجة الديوان:** وهو كاتب محاضر الجلسات مع حفظ سجلات الديوان، وصل في بعض المرات أن يكون له نفوذ داخله، من باب الاستشارة⁽²⁾.

* **أربع باش أوضة:** ينتخبون من صف الاوضاباشية لمرافقة الأغا مهمتهم الجهر بالقضايا³.

* **ستة شواش:** تحت إمرة الأغا، مهمتهم تنفيذ أحكام الديوان، الى جانب عدد من المترجمين لان مدولاته تتم بالتركية، وكانوا مكلفين بنقل شكاوي الأهالي وغيرهم لهذا الديوان⁴.

وضم هذا الديوان ما بين سبعمائة إلى 1500 عضو، ينعقد أربعة أيام في الأسبوع، أما في يوم السبت فينعقد في حصن القصبة، قبيل انعقاد الديوان العام، وفي يوم الأحد، الاثنين والثلاثاء في صحن الجنية، وأحيانا يدعى الوالي إلى حضور جلسات هذا الديوان، والأغا يشرف على عمليات جلساته من طرح القضايا، ليجهر بها أربع باش اوضة بإسماع الديوان بصوت عال القرارات والمستجدات، ثم يوجه الكلمة للباشا، ثم للاياباشي ثم يوزعها على باقي الضباط، ويحدث كل هذا تحت اشراف الاغا في إصدار قرار بالاجماع⁵.

=بالصفة التركية لأبنائهم من النساء الجزائريات "الكراغلة"، هذه الوضعية لا تسمح لأتراك الجزائر بالانفصال التام عن الدولة العثمانية، وقد استعملت هذه الأخيرة الوضعية ورقة ضغط على الجزائر، هذا وكان في إمكان العبيد غير الأتراك أن يصبحوا انكشاريين. ينظر: دائرة المعارف الإسلامية، عربيها كل من محمد ثابت أفندي، احمد الشنتناوي، إبراهيم زكي خورشيد، عبد الحميد يونس، المجلد الثالث، حرفى أ- ب، ص 76-79، وايضا: صالح عباد، الجزائر خلال الحكم التركي(1514-1830). دار هومة للطباعة والنشر والتوزيع، الجزائر 2005، ص-ص 311-314.

¹. محرز، المرجع السابق، ص 33 .

². نفسه، ص 34 .

³. نفسه، ص 34 .

⁴. نفسه، ص 37-39 .

⁵. بلعموري، المرجع السابق، ص 257.

ج. ديوان البحرية:

ضم طائفة رياس البحر التي يتزعمها القبطان رايس، قائد الأسطول والمكلف بالدفاع عن السواحل وحتى العلاقات مع الدول الأجنبية، مقره بالأمرالية على رصيف الميناء، وبه ينعقد اجتماع الرياس المعروف بديوان البحرية، ومن اختصاصاته تطبيق العدالة على جميع الأفراد المخلين بالانضباط، ويبحث في مسائل نشاط البحرية كتقرير مصير الغنائم والأسرى، وكيفية فحص السفن وحمولتها وهويتها، كما أطلق عليه مجلس الغنائم، وكان يستشار قبل إقرار السلم أو الحرب، وأصوات الرياس هي التي تحدد ذلك¹، لأن السيطرة الجزائرية على البحر المتوسط في القرون السابقة للقرن التاسع عشر أعطى لها قوة وهيبة استعملتها ضد الدول الأوروبية، فارتدت حق تفتيش السفن التي تسلك هذا البحر، فسعوا في ربط علاقات ودية معها حتى تتمكن سفنهم من العبور بكل سلام في البحر الأبيض المتوسط، لذا أوجدت الجزائر شروطا ارتكزت عليها دبلوماسيةها وهي على مبدئين:

أولهما: كل دولة لا تعقد معاهدة صداقة وسلام تعتبر في وضع حرب مع الجزائر.

ثانيهما: لا يصادق على أي معاهدة لا تعترف بتفوق الجزائر².

وضم هذا الديوان:

* **قبطان رايس**: يتأسس جلساته، وكان حكمه نهائي في أي قضية.

* **قايد المرسى**: (مسؤول أمن الميناء) وهو من كبار موظفي الدولة المنتسب للبحرية، مهمته معاينة جميع السفن الداخلة والخارجة، وكان يختاره الباشا، يتفقد المراكب الجهادية، ويفرق ويحكم على ما في السفن، ويختار عادة ممن صنف البولكباشية³.

* **خوجة الغنائم**: يتولى جرد وبيع الغنائم بين مستحقيها مع اقتطاع حق البايلك والمصاريف⁴.

¹ محرز، المرجع السابق، ص 34.

² عائشة عطاس، " نظرة حول تقييم بعض المصادر الغربية لسياسة الجزائر الخارجية خلال العهد العثماني". من مجلة الدراسات التاريخية، مجلة يصدرها معهد التاريخ بجامعة الجزائر، العدد الخامس، سنة 1988، ص 117.

³ بلعموري، المرجع السابق، ص 270.

⁴ Tachrifat. Op.Cit, P 21.

*. باش ورديان باشي: (القارديان باشي) وهو الناظر العام لسجون الأسرى، مهامه الوقوف على استعدادات سفر السفن الموجهة للخروج للبحر مع تزويدها بعدد من الملاحين الأسرى فيها¹.

*. وكيل الخرج: وهو بمثابة وزير الخارجية، المسؤول الأول على التموين: الميناء بالخشب، الذخيرة، معدات وأعمال دار الصناعة².

د. الديوان العام:

يعرف بالديوان الكبير يضم الدواوين السابقة، مع إضافة القضاة والمفتيين المالكيين، نقابة الأشراف وأعيان المدينة³، ما يزيد عن ألف شخص، وكانت تتم جلساته علنية، وبالتركية لذا وجد فيه المترجمون وغيرهم، يجتمع كل سبت في دار الإمارة، برئاسة الباشا أو خليفته⁴، للنظر في المسائل الهامة التي تخص البلاد، كمواجهة الثورات، السلم والحرب مع الدول الأجنبية، ويجتمع استثنائيا عند تولية باشا جديد أو تهديد خارجي⁵.

وغالبا ما يكتفي بالمصادقة على القرارات التي يخرج بها الديوان الخاص أو الانكشارية في إقرار السلم والحرب، غير أن هذا الديوان سيتوسع في مهامه على حساب الديوان الخاص بالباشا، ويصبح بدعم من ديوان الانكشارية هيئة تشريعية تسيطر على توجهات السياسية للبلاد خصوصا في عهد الأغوات وبداية عهد الدايات، الذين حولوا هذا الديوان إلى هيئة استشارية فقط⁶.

¹. Thomas Show, Voyage dans la régence d'Alger, tr. J.MacCarty, 2^e éd, editions Bouslama Tunis, 1980, P 172.

². بن عثمان خوجة، المصدر السابق، ص 91.
³. الزهار، مذكرات، المصدر السابق، ص 23.

⁴. Tachrifat. Op.Cit, P 24.

⁵. الزهار، مذكرات، المصدر السابق، ص 23.
⁶. بن عثمان خوجة، المصدر السابق، ص 101.

2. تطور الدواوين:

بعد إلغاء نظام البيلبايات وإقامة نظام الباشوات، الذين تراجع نفوذهم بسبب شراء المناصب الذي فرضه السلطان مراد الثاني من العاصمة العثمانية، ومع المدة الزمنية القصيرة لهؤلاء الباشوات الثلاثين، ظهرت على إثرها إختلالات مالية في دفع رواتب الجند، جعلت الانكشارية تعمل على ضبط الأمور وتنفيذ أوامرها على حساب الولاية، فتعاظم دور الجند في الديوان العام، باعتبار أن غالبية أعضاء هذا الديوان من ضباط الانكشارية، فأقحموا أنفسهم في السياسة العليا للبلاد¹، ولا شك أن نظاما حكوميا كهذا كثيرا ما يسوده الاضطراب، وهذا ما وقع حقيقة.

أ. تنازل من صلاحيات الوالي أو الباشا للديوان العام:

وانطلق نفوذ ديوان الانكشارية على اثر ثورتهم على الولاية، فقد حاول خضر باشا أن يحد من سلطة الجند داخل الديوان العام سنة 1595 لكنه لم يفلح في ذلك²، ففي سنة 1596م خضع الباشا لإرادة الجند، لتمنح له مهمة دفع أجود الجند وإذا عجز زج به إلى السجن³، وفي سنة 1607م ثاروا على إبراهيم باشا وفي 1616م على الشيخ حسين باشا حيث سجن وأتهم بسوء الإدارة المالية، فصودرت أملاكه، وفي 1618م تنزع من صلاحيات الوالي أو الباشا التسيير المالي، وتوضع في يد هيئة شكلها الديوان العام، تتكون من ثلاثة أشخاص مسؤولين على إدارة الخزينة المالية، وتحت رقابة الديوان العام، فتمكن هذا الديوان من فرض نفسه على باقي الدواوين في تسيير البلاد⁴.

لترك للباشا مهمة دفع أجود الجند وفي حالة عجزه زج به للسجن أو الموت، كما حصل سنة 1633م مع الباشا حسين وسجنه، واستمرت الاوجاق في القضاء على صلاحيات

¹ . محرز، المرجع السابق، ص 46 .

² . عباد صالح، نفس المرجع ، ص 280.

³ . غطاس، الدولة...، المرجع السابق، ص 56.

⁴ . محرز، المرجع السابق، ص 47 .

الباشا حتى نزعته منه مهمة دفع الأجور ومنحت لرئيس طائفة الرياس لـ علي بتشين، ونتيجة لخوف الباب العالي من تلك التطورات استدركت الأمر بتوليته على قيادة الأسطول الذي لم يقوده بسبب المنية¹.

ولكن في 1634م أصبحت الانكشارية تسيير الديوان العام بسلطة فعلية، لتفوقها العددي داخله، فكان حضور الباشا سوريا فقط، وفي 1644م قام الديوان العام بتجريد الوالي من صلاحياته، وفي 1659م وأمام الأزمة المالية الخانقة واستحواذ الباشا إبراهيم على جزء من مال البحرية المقدم من الباب العالي كتعويض للرياس عن خسائرهم في المعارك البحرية مع الدولة العثمانية، جعل الديوان العام يبحث في مسألة سوء إدارة الباشوات، وخلص إلى إلغاء اختصاصات المالية للوالي العثماني، والمتمثلة في دفع رواتب الجند والجباية والنفقات².

ولكن الخطوة التي تجعل هذا الديوان العام يتراجع دوره في الحياة السياسية والإدارية لاحقا، تعيينه لهيئة ذات سلطات استشارية وتنفيذية مكونة من 24 معزول أغا لتتصرف في شؤون الحكم، يترأسها حاكم جديد عسكري وهو الأغا، وبذلك تكون تلك الهيئة عوضت الديوان الخاص، ووضعت تحت رقابة الديوان العام، ومنحت رئاسة هذه الهيئة لخليل البولكباشي في جويلية 1659م، فسعى للخروج من الأزمة وتخفيف حدتها، وفي عهده استأثر بالسلطة الضباط السامون للانكشارية، مما جعل الاوضاع باشوية يثورون على رمضان أغا في 1661م، بفرض أنفسهم على الديوان العام، الذي زادت صلاحياته في هذه الفترة، وتقلصت أمامها دور هيئة الاغاوات المعزولين التي يترأسها الأغا، فلم يعد لهم الحق في حضور جلسات هذا الديوان، إلا إذا تم استدعاؤهم للاستشارة فقط³.

¹. غطاس، الدولة...، المرجع السابق، ص 55-56.

². محرز، المرجع السابق، ص 78.

³. نفسه، ص 79-88.

ب. تحول السلطة الفعلية لديوان الجند:

وفي عهد علي أغا (1664-1671م) الذي تلقب باسم الحاكم أثناء تولي الحكم بالجزائر، وبدون منازع لأن أوامره كانت نافذة بسبب حزمه في اتخاذ القرارات، وهذا كله نتيجة تصديه وانتصاره على الحملة الفرنسية بجيجل سنة 1664م، فسعى من ورائها إلى تقوية سلطته واجتتاب نهاية مأساوية كسابقه¹، وشهدت الجزائر في عهده رخاء خصوصا عام 1666م، ووقف أمام أي اعتراض يتقدم به أعضاء الديوان العام إزاء سياسته الإصلاحية المتمثلة في:

*. إلغاء آخر اختصاصات الوالي الإدارية.

*. إنهاء مهام هيئة الاغاوات المعزولين

*. تشكيل ديوان خاص جديد يترأسه ومكون أساسا من:

- أصحاب المناصب الوزارية: الخزناجي، المحلة أغاسي، خوجة الخيل، وكيل الحرج، بيت المالجي، أغا العرب.

- موظفين سامين: الخوجات الأربعة الكبار.

- إلى جانب: الكتاب، الترجمان والشواش العرب.

كما حرص الحاج علي أغا على توزيع المناصب الإدارية في الدولة على كبار ضباط الاوجاق الموالين له لتمكين نفسه وهم: أغا الانكشارية، الكاهية، 24 أياباشي، 24 بلوكباشي، 24 أوضاباشي، أي ما يزيد عن 80 شخصا².

وبهذا التطور عرف الديوان العام تقلصا شينا فشيئا إلى هيئة استشارية حيث ضعفت بمرور الوقت صلاحياته في الإشراف والمراقبة على الجهاز التنفيذي الذي يترأسه الحاكم، الذي أصبح الحاكم الفعلي للبلاد مع جهازه الإداري، وبدا يرتسم الجهاز الإداري والسياسي في الجزائر على الشكل النهائي الذي سيحافظ عليه حكام فترة الدايات.

¹. محرز، المرجع السابق، ص 110-111.

². نفسه، ص 112.

وبوفاة الأغا الحاج علي انتخب الديوان ست مرشحين قتلوا في ثلاثة أيام، فعجز الديوان على التوصل لتعيين أغا، فتدخلت طائفة رياس البحر لإنقاذ الموقف، ورشحت القبطان الحاج محمد التريكي، ومنحه مفاتيح القصبه مع سلطة واسعة وتلقب باسم الداى ومنح شرفيا اسم الدولاتلي لمدى الحياة في سنة 1671م¹، غير أن الانكشارية زاحمت فئة الرياس في الحكم فأصبحوا ينتخبون من صفهم بداية من 1689م إلى غاية نهاية الحكم العثماني بالمنطقة.

لكن رغم ذلك بقي ديوان الجند دائما كقوة فاعلة رئيسية محددة للمواقف السياسية أو الادارية حتى أواخر هذا العهد ، فكان صراع خفي وحتى جلي بين الداى والانكشارية، خصوصا في تحديد الباشا أو الداى، وكان الديوان يلعب دورا هاما في بداية عهد الدايات لكنه تعرض لضربات عديدة أعنفها تلك التي وجهها له علي خوجة عام 1817، فأخذ دوره في التراجع إلى أن أصبح في أواخر العهد العثماني يقتصر على تقديم المشورة للهيئة التنفيذية و المصادقة على اختيار الداى²، في الوقت الذي كان يفقد فيه هذا الديوان نفوذه كان دور مجلس الحكومة أو الديوان الأصغر يتقوى إلى أن أصبح هو السلطة الحقيقية شكلا³.

ت. مجلس الحكومة أو ديوان الداى:

نتيجة التطورات السياسية والإدارية التي حدثت في عهد الاغوات أسفرت في النهاية على مجلس مركزي إداري استقر عليه الوضع إلى غاية نهاية الحكم العثماني بالجزائر فاحتوى هذا الديوان أو المجلس على أسمى وأعلى المناصب في الحكومة المركزية الجزائرية:

*.الداى: أعلى سلطة مركزية في الجزائر، يتم انتخابه من طرف أعضاء الديوان، مع مبايعة من أهل الديوان والمفاتي والقضاة ونقيب الأشراف والعلماء وأعيان الناس بدار الإمارة⁴، ورغم

¹ غطاس وآخرون، المرجع السابق، ص 120 .

² حمدان بن عثمان خوجة، المرأة، تقديم وتعريب: محمد العربي الزبيرى، منشورات ANEP، الجزائر 2005م، ص 115-116.

³ عباد صالح، نفس المرجع ، ص 280.

⁴ بن عثمان خوجة، المصدر السابق، 94.

محاولة هؤلاء الدايات من التخلص من سلطة وسطوة الجند، لكن دون جدوى فقد بقي الجند هو الذي يحدد مصير الدايات في الجزائر من حيث العزل أو التولية، فعلى سبيل المثال لا الحصر في 1814م تولى حكم الجزائر محمد باشا الذي اتهمه الأغا بأن ابنه يختلس أموال السراية فكان ذلك كافيا لقتله، في حين يكمن السبب الحقيقي وراء الجريمة أن الدايا كان خزنانيا لمدة طويلة مما اكسبه خبرة ومعرفة في أمور الإدارة التي كانت تستغل بعض الثغرات للمصالح الشخصية ومنها وجود عدد من الأفراد يستلمون مرتبات ومخصصات الجند ولم يكن لهؤلاء المسجلين وجود، فقام هذا الدايا عند توليه سلطة الجزائر بتصحيح دفاتر الجند وإلغاء مرتبات الذين لا وجود لهم، فتأمر عليه الأغا مع الجند فقتلوه¹.

وفي حالة وفاة الدايا طبيعيا، يتولى لرئاسة هذه الحكومة من رشحه الدايا لخلافته من ضمن رجال وزارته أو المقربين له، حتى أنه في الربع الأخير من ق18م كان الدايات يختارون من ضمن الوزراء الثلاثة وهم الخزناني، آغا العرب أو خوجة الخيل، وكان الأول أكثر حظوظا من الباقي، مثل محمد بن حسين، علي باشا النقسيس، محمد بن عثمان، حسن الخزناني، مصطفى الخزناني...².

*.الخزناني: له المكانة الأولى على مستوى هيئة الوزراء، لإشرافه على خزينة الدولة، فهو المشرف على استلام مداخل التي تصل من مختلف أنحاء البلاد عينية كانت أم نقدية، ويشرف على أوجه الإنفاق، في حين كان وضع أي شئ أو أخذه من الخزينة لا يتم إلا بحضور الديوان، لذا وضع على باباها حارسين³، ويتم تعيينه من قبل الدايا وأعضاء الديوان حسب درجة الولاء، ويساعده موظفون كالعداد⁴.

*.الأغا: الوزير الثاني والقائد الأعلى للجيش، وعرف تحت عدة تسميات أغا الصبايحية، أغا العرب، وقد زادت مكانته في عهد الدايات حتى أنه عندما يحضر لديوان الباشا يرافقه عدة

¹. الحاج احمد الشريف الزهار، مذكرات احمد الشريف الزهار نقيب اشراف الجرائر (1168-1246هـ / 1754-1830م)، تحقيق احمد توفيق المدني، الشركة الوطنية للنشر والتوزيع، الجزائر 1974، ص115.

². غطاس وآخرون، المرجع السابق، ص 114.

³. بلعموري، المرجع السابق، ص 266.

⁴. غطاس وآخرون، المرجع السابق، ص 116.

شواش لمنادات الحضور على قدوم الأغا فيفسحوا له المجال للمرور، مع بقاء مدة ولايته على رأس هذا المنصب لمدة شهرين ويترك مكانه لأغا آخر وهكذا¹، وكان مقر إقامته بدار سرکاجي، وكانت سلطته كبيرة في دار السلطان، فخضع له معظم الموظفين على مستوى إدارة الأوطان هذا الإقليم، وهذا بمساعدة أربعة كبراء هم: باش شواش، الكاهية، باش علام، باش مكاحلي، وهم كهزمة وصل مع تلك الأوطان وغيرها².

* **خوجة الخيل:** وهو ثالث وزير، مهامه الإشراف على مداخل الأراضي التابعة للسلطة أو أراضي البايلك، ويعتبر مسؤول على إصلاحها وإحيائها، كما يشرف على ما يقدمه البايات من حيوانات وحبوب إلى دار الإمارة، وتمتد سلطته حتى للصحراء، كما كان له مساعدين في تأدية مهامه كقائد العرب³.

* **بيت المالجي:** أو الناظر على مؤسسة بيت المال والمشرف عليها، وهو يشغل المواريث المخزنية، كبيع ما هو ملك بيت المال من بيوت، أراضي وبساتين داخل مدينة الجزائر وخارجها، كما يراقب تركات أو مخلفات جميع من يتوفى دون عقب أو عاصب، ومن طال غيابه كالأسرى، الغريب أو المجهول، ولا يتم دفن الميت إلا بإذنه، له عدة موظفين للمساعدة على رأسهم قاضي وموثقان، وكاتبان، وتولى هذا المنصب المنخرطين في سلك الجندية والقياد وحتى الاغاوات⁴.

* **وكيل الحرج:** أو وزير البحرية ويشرف على ما يتصل بشؤون البحرية والجهاد البحري والعلاقات الخارجية، وقد تذبذب هذا المنصب في مكانته فقد احتل الصدارة في ق 16 و 17م أي العصر الذهبي للبحرية الجزائرية، فكان هذا المنصب من ابرز الموظفين الساميين،

¹ حسان كشرود، رواتب الجند عامة الموظفين وأوضاعهم الاجتماعية والاقتصادية بالجزائر العثمانية من 1659م إلى 1830م، مذكرة ماجستير، قسم التاريخ، جامعة قسنطينة، السنة الجامعية 2007-2008م، ص 90.

² بلعموري، الحياة الحضريّة في مدينة الجزائر، المرجع السابق، ص 260.

³ بن عثمان خوجة، المصدر السابق، ص 90.

⁴ غطاس وآخرون، المرجع السابق، ص 118.

لتتراجع مكانته بتراجع حركة الجهاد البحري خلال ق19م، وكان له عدة مساعدين من بلوكباشية وغيرهم¹.

في البداية كان الديوان يعقد كل سبت بالقصبة والأحد صباحا في دار الإمارة، ولكن في القرن 18م أصبح يجتمع أربع مرات في الأسبوع في أيام الاثنين والأربعاء والخميس والسبت بدار الامارة، بقاعة تحتوي على عرصات في وسطها نافورة كلها من المرمر، ومزينة بعدة مرايا استجلبت من البندقية، وفي هذه القاعة يجلس الداوي والكتاب الأربعة الكبار² ووزراء الدولة لاداء مهامهم وفيها تحفظ وثائق الدولة³، وفيها يتزأس الباشا ديوانه في وسطها بمكان عال، جالس في وضعية قرفصاء على كرسي مغطى برداء حريري، في نفس المستوى تقريبا مع الأغا الذي يليه، وهناك اثني عشرة عضوا يجلسون مثل الباشا، ستة على يمينه وفيهم الكتاب الأربعة الكبار وستة على يساره، والباقي مشكلين صفين من حول الباشا، ثم يصطف 24 الاياباشية حسب الأقدمية ويجلسون في رواق الساحة، ثم البلكباشية الذين يبدون رأيهم في القضايا المطروحة، ثم بعدهم يأتي الاودباشية⁴.

وفي المسائل المهمة يستدعى منزل الأغا (متقاعد الجيش) لحضور جلساته، لذلك كان يتضخم عدد المشاركين في هذا المجلس أو الديوان إلى 1500 عضو، ويحضر أيضا وكيل الحرج والرياس والكاھية والترجمان، والشواش الذين ينفذون الأوامر ويبقون واقفين، فكان الأغا هو الرئيس يقوم بعرض الاقتراحات والقضايا، وكل قضية تنطق بصوت عال حتى يسمعها كل أفراد الديوان، وتمنح الكلمة بعد الأغا للباشا ثم للاياباشية ثم بولوكباشية وهكذا، ويقدمون كلهم رأيهم فيها وتحسم بالإجماع وفي حالة عدم الإجماع كانت تنوب حالة من الفوضى الصاخبة داخله⁵.

¹ غطاس وآخرون، المرجع السابق، ص 119.

² بن عثمان خوجة، المصدر السابق، ص 91.

³ جيمس لندر كاتكارت، مذكرات أسير الداوي كاتكارت قنصل أمريكا في المغرب، ترجمة وتعليق: إسماعيل العربي، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر 1982، ص 91.

⁴ بلعمري، الحياة الحضريّة في مدينة الجزائر، المرجع السابق، ص 257-259.

⁵ نفسه، ص 259-261.

ثالثاً. الأعوان والموظفين:

1. الموظفون الإداريون:

أ. هيئة الكتاب الكبار: وتضم أربعة كتاب يعينهم الداى وهم:

الكاتب الأول: باش دفتر دار ويكون أقدمهم ويحمل سجل رواتب الجند والمصاريف، والثلاثة يعرفون ب: المقطاعجي الأول ويهتم بالجمارك، المقطاعجي الثاني يهتم بعائدات الدولة والرقمجي يهتم بالعلاقات الخارجية، ومكانهم في الديوان على يمين الداى يجيبون ويتأكدون ويسجلون كل حسب اختصاصه¹، لذا فهم يشرفون على الدفاتر الصادرة عن السلطة كقوائم الجند، الجباية، الجمارك (الديوانة)، وكل ما يصل من واردات من الدول الأوروبية، ولهم صلاحيات واسعة مع تأثير في جل القضايا، وقراراتهم مقرونة بالداى، إلى جانب كاتبان هما وكيل الحرج الكبير المسؤول عن زيت البايك ووكيل الحرج الصغير مسؤول عن عدم تهريب شمع العسل².

ب. هيئة الخوجات³ والقياد: وعددهم كبير ومهامهم متنوعة فقدروا بثمانين خوجة، على رأسهم باش خوجة (رئيس الخوجات) كما يعرفون أيضا باسم القائد أو القايد ولكل منهم مهام محددة مثل:

* خوجة العيون: مهمته مصالح المياه في المدن، من حماية القنوات والسبلات...

* خوجة مخزن الزرع: مهمته إحصاء الأراضي المزروعة وتقويم عشورها مع قايد العشور⁴

* خوجة الجلود: مهمته احتكار الجلود

¹. بن عثمان خوجة، المصدر السابق، ص 91.

². بلعمري، المرجع السابق، ص 268.

³. **خواجه**: كلمة فارسية، و لقب تشريف يطلق على أعيان المدن من الطبقة الوسطى، وكان هذا اللقب يمنح بصفة عامة لوزراء الذين اختيروا من بين رجال العلم و استعمل دلالة على الخصبان و كذلك استعملت كلمة خواجه منذ القرن السادس الهجري في بيت الشاعر أنورى أما الاسم الموصوف لها "خواجكى" بمعنى تاجر، و انتقلت إلى اللغة العربية في صغتها خواجا و خواجه بضم الخاء في الحالتين و في الصيغة الحديثة بفتح الخاء بمعنى السيد و انتقلت إلى التركية العثمانية في صيغة خوجه بمعنى المسجل أو الكاتب أو الناسخ أو المتعلم أو المعلم الخاص ووردت في اللهجات العربية بنفس النطق و الدلالة على المعاني ذاتها. ينظر: دائرة المعارف الإسلامية، عربها كل من محمد ثابت أفندي، احمد الشنتناوي، إبراهيم زكي خورشيد، عبد الحميد يونس، مج8، حرفي ح- خ، ص 468.

⁴. غطاس وآخرون، المرجع السابق، ص 119.

خوجة التوت، خوجة الجمرك باب عزون، خوجة الملح، خوجة الفحم... ونفس الأمر للقياد كقائد العبيد، الزبل، الشوارع، الفحص، الدخان، العشور... فكل خوجة أو قائد يحمل اسم الحرفة أو المهنة التي يزاولها أو يقوم عليها بالمراقبة والتسيير تحت إشراف إما شيوخ البلد أو الإدارة التابعين لها¹.

ت. **هيئة الحكام:** اشرفوا على تسيير المدن الكبرى في الجزائر، وتتعدى مهام هؤلاء الحكام لخارج المدينة إلى القبائل المحيطة مثل حاكم شرشال كان مكلفا بقيادة قبيلة بني مناصر، وكان تعينهم أحيانا من داي الجزائر كحاكم مدينة المدية، فيكون كعين على باي البايك التيطري لقربه من دار السلطان، ويختار حاكم المدينة بعناية لأنه يربط الريف بالمدينة، ومن مهامهم مراقبة النشاط العام بالمدينة، جباية المكوس الحضرية...².

2. الموظفون بدار الإمارة:

هناك عدد كبير من الموظفين داخل قصر الداى أو دار الإمارة بالجنية في أسفل قصبه المدينة، ويعود بناؤها لعهد صالح رايس عام 1556م³، ولهم مهام متنوعة على مستوى الصرايا (القصر) فهناك وظائف لتسيير وأخرى للخدمات:

أ. **وظائف التسيير:** ومنها:

* **الصراف:** (الصايجي) ويتولاها شخصان وهما من العنصر المحلي (الأهلي) مهمتهما مراقبة ووزن كل ما تشتمل عليه خزينة الدولة، بحضور الخزناجي⁴.

* **الترجمان:** وهو أيضا من العنصر المحلي، يشترط فيه إتقان اللغة العربية والتركية، لكتابة المحاضر وترجمتها، وأضيف إليه آخر تركي⁵.

¹. غطاس وآخرون، المرجع السابق، ص 118.

². بلعمري، المرجع السابق، ص 268.

³. نور الدين عبد القادر، صفحات...، المرجع السابق، ص 96.

⁴. غطاس وآخرون، المرجع السابق، ص 121.

⁵. بلعمري، المرجع السابق، ص 267.

* **كاتبان:** وهما أيضا من العنصر المحلي، وعرفا بخوجة العرب، مهمتهما قراءة ما يرد للقصر من رسائل باللغة العربية من داخل أو خارج والرد عليها¹.

* **الشواش:** وهم بمثابة الحجاب ويحملون في أيديهم السياط²، يقدرون باثني عشر شاوشا من العنصر المحلي، ويرأسهم باش شاوش (تركي) وصلاحياتهم تمس أهل البلد والأجانب واليهود، وفقا لما يأمر به الداى، وهناك شواش من العنصر التركي فقط مهمتهم تتصل بالأتراك ومن مهامهم داخل المدينة تأديب المخالفين، ومن مهامهم مرافقة الداى خارج قصر الامارة لاداء صلاة الجمعة مثلا³.

ب. وظائف خدماتية: ومنها

* **الخنذار:** أمين الخزانة وهو بمثابة أمين الداى الخاص، يقوم بالحفاظ على ممتلكات الداى الخاصة من أسلحة وأثاث، أي كل ما هو تحت تصرف الداى⁴.

* **سولاجي:** منصب لأربعة من اليولداش مهمتهم السهر على حماية الباشا داخل قصر الامارة، أو كحرس شخصي للباشا⁵.

* **عشجي باشي:** (أتشي باشي) وهو رئيس الطباخين بالقصر، تحت إمرته عدد كبير من الطباخين والأسرى، ويساعده كيهية وهو معلم الطباخين بالقصر⁶.

* **خوجة باب القصر:** وهو المكلف بفتح أبواب القصر كل صباح، ويحتفظ بالمفاتيح لغاية فترة العصر ليعيدها للداى أو الحاكم⁷.

¹ غطاس وآخرون، المرجع السابق، ص 121.

² بلعمري، المرجع السابق، ص 267.

³ كشرود، رواتب الجند، المرجع السابق، ص 101.

⁴ غطاس وآخرون، المرجع السابق، ص 121.

⁵ كشرود، رواتب الجند، المرجع السابق، ص 87.

⁶ غطاس وآخرون، المرجع السابق، ص 121.

⁷ نفسه، ص 122.

*. المطرب باش داي: وهو رئيس الفرقة الموسيقية التي تقدم التحية للداي كل صباح من أمام دار الامارة¹.

*. خوجة حرس الداى: يعرف بالنوباجي خوجسي، لا يتولاها إلا من حاز ثقة القصر، ومهمته السهر على حماية وضمان أمن القصر والداى، ويشرف على فرقة عسكرية².

*. منظفوا القصر: أنيطت هذه المهمة للأسرى المسيحيين وبالغ عددهم أربعين أسيراً، واشرف على امر السجون والعبيد القارديان باشي (الورديان باشي) الذي يقدم تقارير يومية للداى³.

¹. كشرود، رواتب الجند، المرجع السابق، ص 98.

². نفسه، ص 97.

³. بلعمري، الحياة الحضرية في مدينة الجزائر، المرجع السابق، ص 266.

المحور الثاني: الإدارة المحلية بالجزائر العثمانية:

مقدمة:

قسمت الجزائر إداريا في عهد حسن بن خير الدين إلى دار السلطان وثلاث بيالك، وهناك من يعتبرهم أربعة بيالك بإدراج دار السلطان إليها، ولكن نحن نوافق الرأي الأول لأن دار السلطان كانت مركز الحكم وحتى إن هؤلاء الموظفين الساميين لسلطة المركزية من دايات وباشاوات وأغوات قد امتدت سلطتهم وصلاحياتهم داخل دار السلطان، وعليه اعتبرناها جهاز إداري خاص:

أولا. إدارة دار السلطان:

1. التنظيم الإداري لدار السلطان:

يمتد هذا الإقليم من تنس غربا إلى دلس شرقا، ويشمل مدينة الجزائر ومنتجة والساحل، ويمتد إلى بلاد القبائل والتيطري، بضم بعض المناطق في سنة 1775م كإقليم سباو ويسر وخشنة ووطن حمزة، وغيرها خاضعة مباشرة للأغا بدار السلطان¹، وقسم إداريا لعدة إدارات: أ. إدارة مدينة الجزائر: سیرت هذه الأخير بنظام كان موجود فيها أساسا قبل دخول العثمانيين عرف بمشيخة البلد، هذه المؤسسة التي قامت منذ الفترة الإسلامية بالمنطقة، حافظت على نفسها حتى نهاية العهد العثماني، وكان شيخ البلد بمثابة الحاكم المدني، وكان جميع الموظفين في هذه الإدارة من العنصر الأهلي المحلي، غير أن تعيين شيخ البلد في العهد العثماني من طرف أعلى سلطة الممثلة في الباشا أو الداوي، ويتم اختياره من العنصر المحلي الحضري، الذي لعب فيه العنصر الأندلسي دورا مميزا في هذه الفترة على الوظائف الحضرية لمدينة الجزائر.

¹. منصور بن لرنب، "المؤسسات السياسية والإدارية الجزائرية بالعهد العثماني"، معهد العلوم السياسية والعلاقات الدولية، جامعة الجزائر، ص 98.

كما شهد هذا المنصب تحولاً نوعياً في اعتلائه عن طريق الوراثة في الأسر الأندلسية بالخصوص كاسرة الشيخ إبراهيم التمام منذ 1708 ولمدة 72 سنة، ليتحول ليد أسرة عاشير الأندلسية ثم أسرة بوضربة الأندلسية وعائلة بن طوبال الأندلسية، ومما سهل الوصول لهذا المنصب الثروة¹.

ومن صلاحيات واختصاصات شيخ البلد الواسعة فهو المسؤول على كل ما يحدث في المدينة، والمشرف الأعلى على شؤونها، وحفظ الآداب العامة، مع مراقبة الهيئات الحرفية والمهنية² المنتشرة بالمدينة وفض نزاعاتها، وجمع الضرائب منها، وكان شيخ البلد همزة وصل بين السكان والسلطة، لذا تخضع لإدارته مختلف المصالح المدينة: من نظافة، صيانة الطرق، توفير الماء،...³ ولكثرة مهامه فقد ساعده عدة موظفين منهم:

* **القياد:** مثل قائد العيون، قائد الشوارع، قائد الزبل...

* **مدير الشرطة:** ومن صلاحياته مراقبة الحمامات وأماكن البغاء، وهو بمثابة المحافظ العام للشرطة، ويشرف على أربعين شخصاً مكلفاً بالشرطة الداخلية للمدينة، وقد ذكر وليام شالر في مذكرات مدى نشاط هذا الجهاز الذي لا تكاد تغفل منه أي جريمة، كما رشح أن مدينة الجزائر أكثر المدن أمناً في العالم حينها⁴.

* **المحتسب:** هذه الوظيفة دينية تابعة للأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، وهو يستمد سلطته من مصلحة الدين العليا، وارتبطت وظيفته بالأسواق من أسعار وتدليس في

¹ غطاس وآخرون، المرجع السابق، ص 124.

² الهيئات الحرفية: وقد ظهرت في المدن نتيجة تجمع أصحاب الحرفة الواحدة في سوق واحد، وكان يشرف عليها مسؤول يسمى بالأمين، كما أنهم يساهمون في اختيار شيخ البلد، ويساعدون السلطات على وضع المخططات الاقتصادية المختلفة، فقد وجد في اقطار المغرب العربي اسواق للحدادين والنجارين والنحاسين والصباغين والدباغين والشواشين والخبازين... الخ، وكان الامين مسؤول اداري امام السلطات وكان يقوم بجمع الضرائب ويبلغ التعليمات الى المحترفين، كما انه يساهم الى جانب شيخ البلد في تسيير المجتمع واتخاذ الاجراءات اللازمة. ينظر: محمد العربي الزبيري، مدخل الى تاريخ العربي الحديث، نفس المرجع، ص 130.

³ غطاس وآخرون، المرجع السابق، ص 123-124.

⁴ وليام شالر. "مذكرات وليام شالر قنصل أمريكا في الجزائر (1816-1824)". تعليق وتقديم: إسماعيل العربي. الشركة الوطنية للنشر والتوزيع. الجزائر. 1982. ص 77-78.

المعاملات، لذا هو يسهر على تنفيذ أسعار الأسواق ومراقبة الجودة، والسهر على مصلحة العامة لسكان المدينة: كصيانة الشوارع، أفران الخبر، ويسهر على إنارة المدينة¹.

* **المزوار:** أبقى العثمانيون على هذا المنصب في ق10هـ/16م الذي كان ذو شأن إذ خضع تسيير المدينة وإدارتها لسلطتي المحتسب والمزوار، غير أن مهامه تقلصت وأضحت محصورة في الحراسة الليلية في أواخر العهد العثماني، حيث عرف بقائد الليل رقعة مجموعة من الحرس، كما يقدم تقاريره للداي²، وكان له سجن خاص ويقوم بتنفيذ حكم وعقوبة الإعدام والجلد على مرتكبي المخالفات من الأهالي. وهو يسهر على الشؤون المتعلقة بالمعاملات الاقتصادية من خدمات ووظائف³.

* **الياباشي:** ضابط مكلف برعاية مصالح الديوان، ويعتبر من بين الموظفين الذين يحضرون اجتماعات أمناء الحرف والطوائف⁴.

ب. **فحص مدينة الجزائر:** ويشمل السطح الشرقي للمدينة مكون ريفها، حيث توجد أملاك أعيان الأتراك وكبار أثرياء المدينة، وممثلي الأمم الأوروبية وهي متمثلة في مزارع ومنازل ريفية، وينقسم هذا الفحص إلى سبعة دوائر على رأس كل منها قائد، وهي فحص بوزريعة، بئر مراد رايس، زاوة، عين زبوجة، بئر خادم، القبة، الحامة.

ويخضع سكان الفحص إلى سلطة أغا العرب (أغا الصبايحية) المتحكم في قيادات الساحل وأوطان متيجة، وينوب عنه موظف صغير، يحفظ النظام وتطبيق الأحكام، يعرف بقائد الفحص، فكان يقوم بعمليات العزل والتغريم وتصفية التركات ومراقبة المقابر وكان يصحبه في عمله رجال مسلحون، يعرفون بشرطة الأعياد ويسخرون في تنفيذ العقوبات التي يأمر

¹ غطاس وآخرون، المرجع السابق، ص 126.

² بلعمري، الحياة الحضريّة في مدينة الجزائر، المرجع السابق، ص 267.

³ عبد الله بن محمد الشويهد، قانون أسواق مدين الجزائر (1107-1117هـ/1695-1705م)، تحقيقي وتقديم: الد. ناصر

الدين سعيدوني، ط1، دار الغرب الاسلامي، بيروت 2006، ص43.

⁴ نفسه، ص43.

بها أغا العرب عند باب عزون وهذا ما أوجد وضع خاص بفحص مدينة الجزائر وميزه عن بقية أقاليم الإيالة الجزائرية.¹

فنتج عن الوضع الإداري الخاص مع التركيبة السكانية المتميزة والشروط الطبيعية الملائمة إلى انتشار بشري أثيني بفحوص مدينة الجزائر، فكانت الطبقة البرجوازية أو الميسورة التي تتألف من الأتراك والحضر والكراغلة واليهود وبعض التجار والقناصلة الأوربيين الذين أقاموا منازل ريفية، وحدائق في أعالي باب الوادي وبرج مولاي حسن، حيث فضل اليهود نواحي بوزريعة مكانا لتجمعهم²، واستقر الحضر من أندلسيين بناحية الثغرين، بئر خادم وانتشر الكراغلة بنواحي بئر مراد راييس والابيار وباب الوادي، تاركين بذلك الأراضي الواقعة على مشارف المدينة أو ببطون الأودية، بدون استغلال، لتستخدم في الرعي، ومصدر لتزود بالأخشاب مثل منحدرات بوزريعة الشمالية والغربية، وهضبة أوسطا علي التي غطتها الأدغال³.

ج. الأوطان: وقد قسمها د. سعيدوني إلى ثمانية أوطان تمثل باقي إقليم دار السلطان من وطن يسر، الخشنة، بنى موسى، بنى خليل، السبت حجوط، بنى جعد، بنى خليفة وبوحلوان.

2. تسيير أوطان دار السلطان:

ولتسيير هذا التقسيم وضع عدد من العملاء الإداريين وظفوا حسب الحالة الاجتماعية والسياسية وطبيعة المهام، فمنهم الأتراك، كراغلة وهناك مهام للعرب، قد ركز العثمانيون اهتمامهم في دار السلطان على جانبين هما: جباية الضرائب وتوفير الأمن، لذا ترجم ذلك في التشكيلة الإدارية المستخدمة، من موظفين سامين لهم تصرف غير مباشر على شؤون دار السلطان، وتمتعوا بسلطات ذات طابع سياسي وعلى رأسهم الداوي ثم يليه أغا العرب وبيت المالجي وأخير خوجة الخيل، كما أن هؤلاء قد فوضوا مهامهم لوكلاء محليين، فمنحوا

¹. ناصر الدين سعيدوني، "فحص مدينة الجزائر (نوعية الحياة الاقتصادية والاجتماعية عشية الاحتلال)"،... نفس المرجع، ص 65.

². Laugier de Tassy, Histoire du Royaume d'Alger et de bombardement de cette ville en 1816, paris 1830, p.195.

³. سعيدوني، "فحص مدينة..."،... نفس المقال، ص 96.

لهم التصرف الحقيقي والتصرف في قضاياها، كما جعلهم الدعامة الأساسية للإدارة العثمانية في أرياف دار السلطان وهم القياد والخوجات والشيخ¹.

فكان هؤلاء الموظفون الثانويون تابعون للجهاز المركزي، يمثلون الجهة المنفذة بالأرياف ولهم علاقة مباشرة بها بالتصرف في أوضاعها وقضاياها وكانوا أساس الإدارة العثمانية، بأوطان دار السلطان وانقسموا إلى:

أ. **القياد:** تعني مساعد البايك، وهي رتبة شرفية، وكانوا من الأتراك أو الكراغلة وأحيانا من العائلات الكبرى، وحكموا الأوطان كمثلين عن الأوجاق، بأمر من أغا العرب، ويتلقى القياد برنوسا أحمرًا عند تنصيبهم ومن حقهم استعمال ختم، تمتع هؤلاء القياد بسلطة مدنية وعسكرية وأمنية وقضائية وجنائية، ومن مهامهم مراقبة القبائل والشيخ التي تحت نظرهم، وتلقوا أجورهم من تلك الرسوم الجبائية والغرامات التي وصلت إلى عشر ما يرسلونه من جباية².

ب. **الشيخ:** يختارون من أفراد القبيلة، كما يرتدي الشيخ برنوسا من الصوف الأبيض، ويتصرفون في شؤون القبائل، وهم المسؤولون لدى القياد بصفتهم وسطاء بين القبيلة وقائد، حيث يرشح لمنصب الشيخ كل من اتسم برجاحة العقل والأخلاق ومكانة والنسب والنفوذ بالقبيلة، ويقود مجموعة مسلحة مشكلة من عصبته وهم فرسان أو أعوان المكاحلية، ومهام الشيخ تمثيل القبيلة وترأس مجلس أعيانها، تقسيم الأراضي المشاعة بين العائلات، مراقبة الحرث والحصاد، توزيع الأعمال على العائلات، جباية الضرائب، تخصيص مناطق الرعي، تنظيم ومراقبة الأسواق، الأمن، تقسيم الغرامة بالتساوي على أفراد القبيلة،... ومن الشيخ من تلقب بشيخ الشيخ من طرف أغا العرب³.

فكان التنظيم الإداري لدار السلطان بسيطًا حيث يفرض ترتيبًا بسيطًا وعمليًا، يحكم أغا العرب بواسطة القياد وهم يحكمون بواسطة شيخ القبائل.

¹. غطاس وآخرون، المرجع السابق، ص 165-166.

². غطاس وآخرون، المرجع السابق، ص 168-169.

³. نفسه، ص 172-173.

ثانيا: البيالك.

تعتبر سنة 1516م تاريخ نزول الإخوة بربروس بمدينة الجزائر بني مزغنة بطلب من أعيانها¹، وعليه فقد قسم المنطقة إلى شقين احدهما شرقي مقره دلس تحت إشراف خير الدين والثاني غربي ومقره تنس تحت إشرافه مع مدينة الجزائر، غير أن حسن بين خير الدين قد أعاد تقسيم الإيالة²، إلى ثلاثة بيالك تمثلت في:

1. تأسيس البيالك:

قسمت الجزائر العثمانية إلى ثلاثة بيالك إدارية وهي:

* **بايلك التيطري:** يعتبر أول إقليم خضع للإدارة العثمانية في الجزائر، منذ عهد عروج وبقي خاضعا لها حتى نهاية العهد العثماني بالجزائر، نظم في عهد حسن باشا بن خير الدين (1544-1567) واقم مركزه تارة في المدية وتارة في برج سباو واستقر في المدية وأصبحت عاصمته، وسمي كذلك ببايلك الجنوب³، ويحدها شمالا الاطلس البليدي وجنوبا الاطلس الصحراوي وغربا الشلف ومن الشرق جبال ونوغة وكان فقيرا⁴.

ولا يعرف بدقة تاريخ تشكيل هذا البيالك فهناك من يرده إلى تاريخ 955هـ/ فيفري 1548م بالاستناد إلى مرسوم يعفي فيه الباي رجب جماعة "الشرفة" من الضريبة وهي الوثيقة التي انطلقت منها بعض الدراسات⁵، والبعض يرده إلى حسن بن خير الدين باشا في سنة 1540م⁶، عاصمته المدية وأعيد تنظيمه في 1775م في عهد الداوي محمد بن عثمان باشا بإعادة تنظيم الإدارة والحدود مع بايلك الشرق ودار السلطان، حيث قلص من حدوده، بفصل إقليم سباو وضم مناطق أخرى معه من يسر وخشنة، فشكل قيادة سباو، التمس ستصبح

¹. F.D.Haedo, Histoire des rois d Alger, tr. H.D. De Grammont, Adolphe Jourdan, Libraire Edition, Alger 1881, P17-18.

². أحمد توفيق المدني، حرب الثلاثمائة سنة بين الجزائر واسبانيا 1492-1792م، مج5، عالم المعرفة، الجزائر 2010م، ص169.

³. فائزة بوشيبية، "تنظيم الإداري في بايلك التيطري خلال العهد العثماني"، عن مجلد الدراسات التاريخية، مج11، ع11، السنة 2010م، جامعة الجزائر 2، 2010م، ص98.

⁴: صالح عباد، نفس المرجع، ص-ص 292-295.

⁵. بوشيبية، المقال السابق، ص98.

⁶: صالح عباد، نفس المرجع، ص-ص 292-295.

التابعة مباشرة الى ادارة الاغا بدار السلطان منذ 1820م¹، وأول باي معروف هو رجب باي في 1548م وأخـرهم مصطفى مزراق في 1819م.

* **بايـك الشرق**: عاصمته قسنطينة، كان من اهم البايـليكات من حيث الاراضي والثروات ويمتد من وادي سوف إلى البحر المتوسط ومن الحدود التونسية إلى وسط جرجرة جبال البيبان، سيدي هجرس وسيدي عيسى²، كان دخول العثمانيين إليها بعد حصار طويل، وأذعنـت واستسلمت لرأي عالمها الشيخ الفكون، ففتحوا الأبواب لهم، حتى يتمكنوا من السيطرة على باقي مناطق المغرب الاوسط، ووضع حاكم من قسنطينة وتابع للسلطة المركزية في الجزائر³، وتأسس سنة 1567م في عهد حسن بن خير الدين باشا، وأول باي رمضان جولاق باي 1567-1574م وأخـرهم احمد باي 1826-1837م.

* **بايـك الغرب**: يمتد من الحدود المغربية إلى الحدود التي تفصل عن دار لسلطان والتيطري ومن سواحل البحر المتوسط إلى نواحي البيض⁴، ويكون حسن بن خير الدين أول من وضع لبنة الإدارة العثمانية في بايـك الغرب سنة 1563م، وذلك نتيجة ما عرفه من اخذ ورد بين السلطة العثمانية والزيانية المدعمة بالاسبان، فعين الباي أبو خديجة على مدينة مازونة في 1563م، لتكون بدورها أول عاصمة لهذا البايـك، ودعمه بحامية عسكرية، ليدعمه بباي ثاني على تلمسان، واختيار مازونة لمنعتها وبعدها عن الخطر الاسباني وتوسطها قبائل مستغانم وتنس، في 1686م جمعت في يد الباي بوشلاغم مازونة وتلمسان تحت حكمه⁵.

للتحول لمعسكر في عهد الباي مصطفى بوشلاغم في 1701م، وتم اختيارها لأنها محور ربط بين الساحل والداخل، نتيجة موقعها وحصانتها وهي منطقة زراعية وفيرة وبها سهل

¹ . بوشيبية، المقال السابق، ص99.

² . صالح عباد ، نفس المرجع، ص-ص 292-295.

³ . محمد صالح العنـتري، فريدة المنسية في حال دخول الترك بلد قسنطينة واستيلائهم على أوطانها أو تاريخ قسنطينة، مراجعة وتقديم وتعليق يحي بوعزيز، دار هومة للطباعة والنشر والتوزيع، الجزائر 2005، ص 59..

⁴ . صالح عباد ، نفس المرجع ، ص-ص 292-295.

⁵ . فتيحة خروبي، "بايـك الغرب الجزائري خلال العهد العثماني وتطوره ما بين 1563-1792م"، عن مجلة المرأة للدراسات المغاربية، مج1، ع1، تصدرها جامعة وهران احمد بن بلة1، وهران 2014، ص196.

غريس الغني، لتنتقل عاصمة البايلك مرة أخرى نحو وهران بعد فتحها الأول ما بين 1708-1732م ثم لمستغانم في عهد مصطفى بوشلاغم 1732-1737م ثم لمعسكر من جديد ما بين 1737-1792م ونهائياً في وهران في عهد محمد باي الكبير في 24 فيفري 1792م الذي قام بارسال مفاتيحها الثلاثة الذهبية إلى السلطان سليم الثاني بالأسطانة عن طريق الجزائر، والذي منحه ريشة النصر الذهبية، ليتواتر حكم البايات فيها وآخرهم باي حسن بن موسى¹.

لذا كان ارض للجهاد طيلة ثلاث قرون من الزمن ضد المحتل الاسباني لثغوره، فكل باي على بايلك الغرب أو باشا على رأس السلطة إلا وسعى في تحرير الثغر الجماني من الاحتلال الاسباني، إلى جانب الأطماع الأجنبية التي مثلتها المملكة المغربية في العهدين السعدي والعلوي، وكلها باءت بالفشل، ودحضها إلى ما وراء نهر ملوية، بالتزامن مع الاحتلال الاسباني لوهران والمرسى الكبير، منذ مطلع القرن 16م حتى القرن 18م مما جعل مهمة بايات الغرب دائماً التصدي لتلك الحملات العدائية أو التوسعية على الغرب الجزائري، واحتوى على مدن ساحلية مهمة كمستغانم، وهران ، ارزيو وغيرها على طول شريط ساحلي مقدر ب 270كم، ومدن داخلية من مازونة ومعسكر وتلمسان وقلعة بني راشد وتيهرت، وقد بلغ بايلك الغرب أقصى اتساعه في عهد الباي محمد الكبير جنوباً².

¹ . خروبي، المقال السابق، ص 206.
² . عباد صالح، نفس المرجع ، ص 292

2. إدارة البايلك:

وضعت ادارة محلية مشابهة للادارة المركزية، فقد تمتعت البيالك الثلاثة ايضا بديوان شبيهه ومصغر على ذلك الموجود بدار السلطان وهذا للمشورة والأخذ بالرأي في القضايا العويصة وتوجيه الباي¹.

أ. ديوان الباي: (الموظفين الأساسيين)

كما في دار السلطان فقد قسمت إدارة البايلك على أجهزة إدارية، اشرف عليها وسيرها موظفون سامون الذين وكلوا أحيانا أطرافا أخرى تركية أو كرغلية وحتى محلية كمساعدين ثانويين لإدارة تلك البيالك بما تستدعي الحاجة من القمة للقاعدة، لذا وضعت البيالك تحت إدارة محلية يمكن أن نسميها بديوان أو مجلس الباي الذي ضم الموظفين الأساسيين والمتصرفين فيه، ومن هؤلاء الموظفين نجد:

*. الباي: على رأس كل بايلك شخص يعرف باسم الباي، وتأتي مرتبته بعد الأغا²، يعين من طرف السلطة المركزية يتم اختيارهم عن طريق جملة من الشروط كأن يكون خليفة للباي من قبل، وتقلد وظائف ومناصب إدارية أي تكون له خبرة سياسية وحنكة عسكرية، غير أن هذه المقاييس في آخر العهد العثماني قد تغيرت لتتحول إلى مدى مقدار المال المقدم كرشوة، أو علاقة المصاهرة مع القبائل القوية، أما أصل البايات فهو تركي أو كرغلي ولكنها ليست قاعدة قارة، لمدة تصل إلى ثلاثة سنوات وتتمدد وتتقلص حسب البايات ونزوة الباشاوات، وكان يتسلم حين تعيينه سيف ذهبي وقفطان مطرز بالذهب³.

وكانت سلطتهم مطلقة في البايلك، فمثلا في بايلك قسنطينة على سبيل المثال في عهد الباي حسين زرق عينو (1754-1756) فقد رتب وظائف المخازنية، وأماكن استقرارهم، فجعل

¹ عباد صالح، نفس المرجع، ص 280.

² بن عثمان خوجة، المصدر السابق، ص 100.

³ بوشبية، المقال السابق، ص 99-103.

منهم كتابا لأسراره، وشكايات الناس.¹ وأقام على البادية المخازنية والتي وجدت في كامل البايالك منهم:

قائد الزمالة: وهو المتولي على قوم العرب، ويسير مع الباى إلى الأوطان مع مخازنيته.
قائد الغنم: ويتكفل بمدخول البقر التي هي للبايالك.²

قائد الإبل: وبيده مدخول كل الإبل التي تعود الى البايالك.³

وفي عهد صالح باي (1771-1791) عرفت قسنطينة ازدهار كبير، بعد تأمين حدود الشرقية للبايالك، وتدعيم قوة المقاطعة⁴، كما قام بإصلاح إداري تمثل في تقسيم البايالك إلى قسمين: شرقي وغربي، يفصل بينهما وادي الحمام الذي ينبع من شمالي قالمة ويصب في البحر بالقرب من رأس الحديد مارا بالأحجار السود، ويشرف على كل واحد منهما قائد جبري⁵، الذي يخضع بدوره لقايد الدار بقسنطينة، ويتقاضى مقابل عمله ضريبة الزمام مقابل قيامه بجولتين في السنة حول إقليمه، واحدة في الخريف لتقدير المساحات المزروعة، والثانية بعد الحصاد لتقدير المحصولات بحضور قائد القبيلة وشيخ الدوار والفلاح المعني بالامر⁶، التي قدرت بـ5 و 12 صاعا قمحا، ومثلها شعيرا، مع عشر شبكات من التبن كعلف للحيوانات⁷، وتسهر جملة من الرجال الإداريين لتحصيلها مثل قائد العشور، قائد الجبري، قائد عزب الجمال، قائد عزب البقر، قائد عزب الجلالة (المواشي) وباش خزناجي.⁸

¹ محمد صالح العنتري، فريدة المنسية...، نفس المصدر، ص 73.

² نفسه، ص 74.

³ بوشيبية، المقال السابق، ص 107.

⁴ محمد الهادي العروق، مدينة قسنطينة دراسة في جغرافيا العمران، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر 1984، ص 80.

⁵ الجبري: وأطلق هذا الاسم لأن العشور يعرف حسب هذا النظام بالجبري، وحتى الأراضي التي يؤخذ منها العشور تسمى عند الأهالي بالأراضي "الجوابرية". ينظر: سعيدوني، ناصر الدين، النظام المالي للجزائر في أواخر العهد العثماني 1792-1830، ط 2، المؤسسة الوطنية للكتاب، الجزائر 1985م، ص 89-90.

⁶ سعيدوني، النظام المالي...، نفس المرجع، ص 89-90.

⁷ محمد صالح العنتري، فريدة المنسية...، نفس المصدر، ص 81.

⁸ E.Vayssettes, « Histoire des derniers beys de Constantine », in R.A, VOL3, année 1858, p117.

كما كان يقوم بايات التيطري بالاجتماع كل يوم جمعة في حوش الباي قرب المدينة مع مساعديه من من قياد وممثلي القبائل، لدراسة المشاغل المطروحة وإصدار الاحكام والقرارات فيها¹.

ومن مهام البايات إلى جانب تسيير شؤون بيالكاتهم، الإشراف على القوات العسكرية النظامية وغير النظامية للحفاظ على الأمن والسهرة على استتبابه²، وجمع الضرائب بترؤس المحلات التي كانت تخرج من بايلك التيطري من حوش عثمان (1763-1766م) ثم من جنان الباي بالبرواقية منذ عهد الباي مصطفى الوزناجي (1775-1792م)³، لهم حق اصدار العقوبات على الأهالي، ويبقى حكم الإعدام على الأتراك تحت نظر الداوي، ولهم حق مصادرة الممتلكات⁴، ويقوم برحلة نحو دار السلطان كل ثلاثة سنوات لدفع الضريبة أو ما يعرف بتقديم الدنوش.

والشيء الملاحظ أن إقامة البايات في العهود الأولى من العهد العثماني بالجزائر كان نادرا ما يتم إقالة باي أو قتله، عكس المرحلة الأخيرة، وهذا راجع إلى أن المرحلة الأولى اتسمت بالحكام الأقوياء والاستقرار المالي، أما العهود الأخيرة فالعكس. ويساعد الباي كوكبة من الموظفين يتم تعيينهم من طرف الباي ويكونون من الأتراك أو الكراغلة غالبا. وكان الباي يتمتع بعدة امتيازات داخل البايك مقابل خدماته، فكان له الحق في منتج بعض الأراضي الزراعية المستغلة بنظام التوزيع، والاستفادة من الضرائب التي يدفعها السكان مثل العوايد⁵ والضيفة¹ والخيول².

1. بوشيبية، المقال السابق، ص102.

2. بن عثمان خوجة، المصدر السابق، ص100.

3. نفسه، ص103.

4. محمد بن يوسف الزياني، دليل الحيران وأنيس السهران في أخبار مدينة وهران، تقديم وتعليق المهدي بوعبدلي، نفس المصدر، ص 190.

5. العوايد والدنوش : وتساهم بها البايكات الثلاثة قسنطينة وهران والتيطري، إضافة الى قيادة سباو واوطان دار السلطان، وكان يدر اموال وثروات معتبرة، جزء منها يتوجه الى خزينة الدولة ، ومها ما يحضى به موظفو الايالة في شكل هدايا وترضيات عينية ونقدية، وتسلم في مواعيد محددة وبطرق متعارف عليها، ويقوم الباي بالقدوم كل ثلاث سنوات الى دار الامارة، فيسمي الدنوش، واذا قام خليفته بتقديمه مرتين كل سنة سمي بالدنوش الصغير، في فصل الربيع والخريف. وهو يتلخص في توجه الباي برجال حاشيته لحمل الدنوش والعوائد الى الجزائر بحيث يحف نفسه بـ 3000 فارس من القبائل الحليفة، ويكون الباي على راس قافلة الدنوش المكونة عادة من 80 بغلا، محملة باكياس النقود وانواع المصنوعات المحلية كالحياك الرفيعة، والبرانيس البيضاء والجلود الفلالي الحمر واقمشة الصوف وقطع الحرير والاحذية والسروج

* **الخليفة:** وكان للباي خليفتين أحدهما ينوب عن الباي في جمع الضرائب وتقديم الدنوش الصغير، والأخر يقال له خليفة الكرسي ينوب عنه في القاعدته إن غاب، فالأول يشرف على تسيير الأوطان، يصدر أوامره فيها لجميع القياد الممثلين لسلطة الباي في تلك الأوطان، كما يشرف على القوة العسكرية النظامية، قيادتها لجمع الضرائب وإخضاع الأهالي، والثاني يتوجه مرتين في السنة إلى دار السلطان لدفع الدنوش الصغير (الربيع والخريف)³.

* **قائد الدار:** يشرف على رأس المدينة، ويدفع مرتبات الجند، يشرف على جزء كبير من أراضي البايلك، يسهر على العقارات الواقعة بالمدينة بالمصادرة، يفصل في القضايا الإجرامية المرتكبة بالمدينة ومكلف بشرطة المدينة.

* **الخنزاجي:** يشرف على العمليات المالية المدفوعات والنفقات، وكل ما يدخل خزينة البايلك⁴.

=المطرزة وقناني العنبر والروائح الطيبة، فضلا عن جماعات العبيد وقطعان الخيل والبغال والجمال والمواش، وكميات الشمع والعسل والزبدة والارز والحبوب والزيتون والكسكس. ويستقبلها عن وصولها الى الجزائر اغا العرب والخنزاجي وبعض الموظفين في عين الربط، لاصطحاب الباي وحاشيته الى الداى، واثناء ذلك يقوم الباي بتوزيع المال على مستقبليه، فينال كل موظف نصيبا من الهدايا والترضيات كل حسب رتبته الاجتماعية، فالداى كان يحضى بـ 20.000 دورو مع المصوغ والهدايا الثمينة، والخنزدار ينال 2000 دورو مع بعض الهدايا، وهكذا الى اخر منصب فحتى الشواش يصيب كل واحد منهم كمية من النقود. وتلعب هذه الترضيات والهدايا دور في بقاء الباي على راس بايلكه، في كسب عطف الداى وديوانه، ففي حالة الرضى يلبس الباى الخلعة ويكرم ويبقى في ضيافة الداى وحاشيته سبعة ايام، ثم يعود، اما في حالة عدم الرضى فانه يؤمر بقتله اثناء عودته الى بايلكه، ويتم نصيب باي جديد. ومن الملاحظ ان الدنوش او العوائد الفصلية تزيد وتقل كميتها حسب الاوضاع الاقتصادية لكل منطقة. ينظر: ناصر الدين سعيدوني، النظام المالى، المرجع السابق، ص 100-101.

¹ **ضيقة دار الباى:** وتتؤخذ من سكان المدن التي ليس بها نوبة معسكرة وتتراوح بين 800 و 2000 ريال، ويضاف إليها 14 حصانا، **ضيقة دار السلطان:** تقدم إلى الأغا عن طريق شيخ البلد بمناسبة استبدال الحامية المعسكرة في المدينة، وكانت تختلف من مدينة الى اخرى، فقد تبلغ في المدن الرئيسية مثل المدينة 3000 بوجو، بينما المدن المتوسطة كدلس لا تتجاوز 350 بوجو. ينظر: سعيدوني، النظام المالى للجزائر، المرجع السابق، ص 104.

² **خيل الرعية:** وتلتزم به قبائل الرعية بالناحية الغربية بالخصوص، وهي عبارة عن مساهمة مادية من طرف هذه القبائل، وتشتمل على عدد من الخيل يكفي لركوب هيئة كبيرة من الفرسان، ومجموعات من دواب النقل لتكون في خدمة البايلك، وبفضلها يتمكن البايلك من تعويض خيل فرسان المخزن عند موتها او ايفادها في مهمات، وقد يباع قسم من هذه الخيل والدواب اذا لم تكن هناك حاجة ماسة اليها. ينظر: سعيدوني، النظام المالى للجزائر، المرجع السابق، ص 99.

³ الزياتي، المصدر السابق، ص 190.

⁴ غطاس وآخرون، المرجع السابق، ص 185.

* **أغا الدائرة:** قائد فرسان المخزن التابعة للنظام، كما يقوم بتأديب القبائل الثائرة، وهو كعين للداي على الباي، يرفع له التقارير¹، وينفذ قرارات الداي بتوقيف الباي وتسيير المرحلة الانتقالية إلى غاية قدوم باي جديد².

* **الباش كاتب:** يحرر رسائل الباي السياسية ويراقب رسائل بقية الكتاب ويضع ختم الباي عليها، كما يرفع تعيينات الموظفين الجدد³.

* **الباش مكاحلي:** هو رئيس حرس الباي، يحمل ويستعرض أسلحة الباي في الاحتفالات والمراسيم الرسمية⁴.

* **الباش سيار:** وعددهم اثنان، مكلفان بنقل الرسائل بين إدارة الباي ودار السلطان عند وكيل الباي، كما يرافق أحدهما خليفة الباي لتقديم الدنوش، ويعتبر كعين الباي على ما يحاك له في دار السلطان بالاستعلام والاستقصاء له بجمع المعلومات وتزويده بها⁵.

* **الباش سراج:** (السايس) المكلف بخيول البايك والاعتناء بها.

* **الشاوش:** وعددهم أربعة وعلى رأسهم الباش شاوش، مكلفين بتنفيذ أوامر الباي من عقوبات وسجن وغيرها⁶.

ب. **الأعوان الثانويين:**⁷

* **الباش علام:** حامل الراية.

* **الباش قهواجي:** المكلف بتقديم القهوة بالقصر⁸.

* **قايد السوانة:** مكلف بحمل مظلة الباي⁹.

* **قايد الطاسة:** مكلف بحمل كأس الباي في السفر (قهوة، شاي)¹⁰.

¹ كشرود، رواتب الجند، المرجع السابق، ص 95.

² بن عثمان خوجة، المصدر السابق، ص 103.

³ غطاس وآخرون، المرجع السابق، ص 185.

⁴ بوشبية، المقال السابق، ص 107.

⁵ غطاس وآخرون، المرجع السابق، ص 185.

⁶ بوشبية، المقال السابق، ص 107.

⁷ غطاس وآخرون، المرجع السابق، ص 208-209.

⁸ بوشبية، المقال السابق، ص 107.

⁹ خروبي، المقال السابق، ص 206.

¹⁰ كشرود، رواتب الجند، المرجع السابق، ص 95.

* الباش فراش: الاهتمام بفراش الباي.

* قائد المقصورة: مقتصد القصر¹.

* قائد السبسي: مكلف بالاعتناء بغليون الباي².

غير أن هذه الوظائف لم تكن مقصورة على العنصر التركي أو الكرغلي فقط، وإنما تمنح الأهالي وحتى الأجانب الذين كسبوا ثقة الباي³.

¹ غطاس وآخرون، المرجع السابق، ص209.

² خروبي، المقال السابق، ص 206.

³ غطاس وآخرون، المرجع السابق، ص209.

3. إدارة مدن البايك:

مثل دار السلطان نجد أيضا أكبر المدن والحوضر بالبيالك قد سيرت بنظام شبيهه بدار السلطان.

أ. **عواصم البيايك:** سيرت عواصم البيايك من طرف جهاز إداري شبيهه بمدينة الجزائر، فقد ترأس إدارة العواصم البيايك شخصية عرفت بقائد الدار سابق الذكر في مجلس الباي، ويساعده "شيخ البلد" الذي يختار من أعيان المدينة، ويختص بأمور وقضايا المدينة، لقربه من سكانها، لانهم منتظمين في تحت رابطات حرفية ومهنية وعرقية يترأسها الأبناء، ينظمهم شيخ البلد كل في حين ويجمع منهم ما عليهم من عوايد وضرائب ليسلمها للإدارة المحلية من حكام وبيايات¹، كما يدعمه عدة موظفين ساهموا في تسيير عاصمة البيايك² ومنهم:

* **قائد الباب:** يتكلف بجمع الضرائب الجمركية عند الأبواب.

* **قائد السوق:** ينظم ويراقب الأوزان والأسعار والتدليس³.

* **قائد الزبل:** نظافة الشوارع والمدينة⁴.

* **قائد القصبية:** (المزوار) يسهر على أمن المدينة.

* **قائد البراج:** يبلغ الناس في الشوارع والأسواق بأهم قرارات الباي والسلطة المركزية⁵.

في حين عاصمة باييك التيطري مدينة المدية كان لها وضع خاص، إذ وضع على راسها حاكم، لا سلطة للباي عليه، بل كان تابعا مباشرة للباشا بالجزائر، وغالبا يكون تركيا، فكانت سلطته مطلقة فيها، وفي ظل هذا الوضع فإن الباي تتلاشى سلطته داخل حدود المدينة، فلا يملك أمرا لا على الحاكم ولا على السكان، فاشرف الحاكم على تسيير المدينة إداريا، ومراقبة السكان والسوق كما يشرف على عملية دفع العشور⁶، حتى أن حاكم المدية كان يقدم دنوشا

¹. بوشيبية، المقال السابق، ص110.

². خروبي، المقال السابق، ص206.

³. بلعمري، الحياة الحضرية في مدينة الجزائر، المرجع السابق، ص267.

⁴. كشرود، رواتب الجند، المرجع السابق، ص95.

⁵. غطاس وآخرون، المرجع السابق، ص185.

⁶. خروبي، المقال السابق، ص206.

إلى الباشا بدار السلطان، واستفاد من عدة عوايد منها "ضيافة الحاكم" التي تدفعها المدينة له عند توليه لمهامها لأول مرة¹.

ب. حكام المدن: كما خصص في باقي المدن داخل البايلك نوع من الإدارة لتسييرها، فكان على رأس كل مدينة حاكم مهمته تشبه القائد في الأرياف، بفارق أن الحكام في المدينة يختارون بعناية ودقة عكس القيادة، ويعود سبب الاهتمام بهذا المنصب إلى أهمية المدينة في النظام الإداري العثماني بالجزائر، فحاكم المدينة بمثابة حلقة وصل وربط الريف بالإدارة المركزية والمدينة تقرر حكام الريف².

كما تقام في المدينة الأسواق الأسبوعية، ، لذا فالفرد الريفي مقيد بالإدارة لأنه بحاجة للمدينة وأسواقها لبيع إنتاجه وشراء لوازمه، وبهذا يكون خاضع بغير إرادته لنظام المدينة، ومضطر لدفع ضريبة التبعية للقوة العسكرية المرابطة عند مفترق الطرقات وفي أبواب الأسواق، لذا فحاكم المدينة يختاره الداى بنفسه أحيانا.

أما مهام هؤلاء الحكام فإنهم يشرفون على واردات الضرائب والرسوم المستخلصة داخل المدينة، وكان تحتهم عدد من الموظفين للسهر على امن المدينة وتنظيم العمليات الإدارية والعسكرية بها ومنهم:

*. **الكاهية:** رئيس الفرقة العسكرية المرابطة بالمدينة³.

*. **أمين العيون:** المسؤول على تزويد المدينة بالماء ونظافة العيون العمومية، وينظم أوقات ملئ قوارير المياه للنساء والرجال⁴.

*. **المزوار:** مسؤول على حراسة المدينة وسلوكات الأفراد⁵.

*. **المحتسب:** مراقبة الأسواق⁶.

¹ . بوشيبية، المقال السابق، ص107-108.

² . غطاس وآخرون، المرجع السابق، ص211.

³ . بلعمري، الحياة الحضرية في مدينة الجزائر، المرجع السابق، ص 267.

⁴ . كشرود، رواتب الجند، المرجع السابق، ص 95.

⁵ . بلعمري، المرجع السابق، ص 267.

⁶ . كشرود، رواتب الجند، المرجع السابق، ص 95.

وكان يضم ديوان المدينة قادة الحامية العسكرية التي تتولى مهمة الأمن داخل المدينة من البلوكباشي والاوزاباشي أيضا بيت المالجي والقاضي والمفتي، فالقضايا التي تهم المدينة تناقش في هذا الديوان كل حسب اختصاصه، كما يتوسع في أعضائه على بعض القضايا التي تمس الأفراد والقبائل¹.

4. إدارة الأوطان (الأرياف):

قسم البايك إداريا إلى مقاطعات تعرف بالأوطان، والتي تنقسم بدورها إلى قبائل وعروش ودواوير، وقد انتظمت القبائل حسب نمطها المعيشي بين الاستقرار والترحال وعليه ارتبط النشاط الاقتصادي الممارس بين زراعة وصناعة و تربية المواشي ورعي، فانظمت القبائل تحت "العرش" المنحدرة من أصل واحد، وتأخذ اسم القبيلة الأقوى فيه، والعرش يقطن رقعة جغرافية تعرف بـ"الوطن"، وهو بدوره ينقسم الى بلدان او زمام، وكل بلد الى عدد من الدواوير، والدوار مشكل من احد فروع القبيلة، كما تدخل الأراضي التي تحت تصرفها باسمها او اسم الوادي او الجبل الشهير بها²، ترأس القيادة والشيخ، الجهاز الإداري بها، لذلك قسمت البايكات أحيانا الى قيادات، ذات حيز جغرافي واسع³.

أ. القائد: يعتبر منصب القائد من المناصب الإدارية الهامة في الهيكلية الإدارية حتى انه يلي في أهميته الباي وخليفته، فهو يمثل الباي على مستوى القبيلة او العرش، فهو منصب ميداني، فقائد الوطن بالنسبة للقبائل المستقرة وقائد العرب بالنسبة للقبائل الأخرى⁴.

يعينه الباي على رأس وطن أو عدة أوطان، وله علاقة مباشرة مع الباي، ويكون من أصل تركي أو كرغلي وأحيانا أهلي، أما مهمته الإشراف على شؤون القبائل التي يحكمها بواسطة الشيخ، كما له الحق في اصدار الأحكام بالسجن وفرض الغرامة على الأشخاص المعنيين بها، يراقب المبادلات التجارية بين القبائل، ويسهر على السير الحسن للأسواق والمناطق

¹ . بوشيبية، المقال السابق، ص112.

² . كشرود، رواتب الجند، المرجع السابق، ص 95.

³ . بلعمري، المرجع السابق، ص 269.

⁴ . بوشيبية، المقال السابق، ص106.

الخاضعة له، ويسهر على امن الطرقات الإشراف على أراضي البايك المخصصة للحرث، جمع فرسان قبائل وقيادتهم.

وكان القايد يختار من القبيلة مجموعة الفرسان التي ينظمها ويقودها وتعرف باسم "القوم" أو "زماله القايد"، وهي فرقة احتياطية لتدعيم الجيش النظامي عند الضرورة، واقامته تكون بالمدن المجاورة للقبائل التي تحت اشرافه أو في أبراج محصنة¹.

ب. الشيوخ: يعينهم القائد أو الباي على مختلف القبائل والأعراش والدواوير، ويقومون بدور الوسيط بين الأهالي والسلطة المحلية، لهذا كان يتحتم عليهم أن يتمتعوا بثقة الطرفين، وكانوا يختارون غالبا من الأسر القوية التي تتمتع بالتأثير الكبير في أوساط الأهالي إلا أنه هناك بعض القبائل القوية ترفض الخضوع لسلطة البايك².

وهناك نقطة يجب الإشارة إليها فإن تنصيب هؤلاء الأعوان لم يكن من طرف الباي فقط فقد زاحمه الدااي أيضا في تعيين القيادة والشيوخ في الفترة الأخيرة من الحكم العثماني، وهذا للعائدات المالية التي أصبحت تدخل جيوبهم بسبب شراء تلك المناصب الممنوحة لمن يدفع أكثر، فكونوا ثروة من ذلك³.

¹. بوشيبية، المقال السابق، ص106.

². كشرود، رواتب الجند، المرجع السابق، ص 95.

³. بلعمري، المرجع السابق، ص 269.

المحور الثالث: القضاء بالجزائر في العهد العثماني

مقدمة:

إن القضاء من الأمور المهمة التي تبني عليها الأمم، وقد ارتبط في العالم الإسلامي بتحقيق مآرب الشرع ومقاصده من خلال تحقيق العدالة الاجتماعية بين الناس، فهل كان القضاء في الجزائر على العهد العثماني قد حقق تلك العدالة وسعى لنشرها بين الناس؟، لذا كان هذا المحور لأخذ فكرة على نوع القضاء الجزائري في العهد العثماني وأهم أجهزته، مع التعرف على الواقع القضائي وسيره بالجزائر العثمانية.

أولاً. التشريع القضائي بالجزائر ورجاله:

1. التشريع القضائي بالجزائر:

بدخول الإسلام في إفريقيا الشمالية و انتشاره، استمد القضاء التشريعي أحكامه من الكتاب والسنة في مختلف مجالات الحياة، وساهم في إيضاحه وشرحه عدد من المذاهب منها المذهب المالكي الذي كان أكثر شيوعاً واتخذ الحكام سند في السياسة والقضاء، والمرجع الأساسي لهذا المذهب هو كتاب الموطأ للإمام مالك واحتوي على نصوص السنة الثابتة وأراء الصحابة والتابعين وهناك " كتاب المدونة الكبرى" لابن القاسم كمرجع ثاني، ويعتبر كتاب "المختصر الخليل" المرجع التطبيقي للمذهب¹.

وهذا إلى جانب المذهب الأباضي الذي كان منتشراً في الجنوب، وخاصة بوادي ميزاب وما جاورها، وكان لها قضاء خاص بها وحافظ على ميزته منذ العهد الأول فكان مصدر هذا المذهب في القضاء ما يعرف باتفاقيات واد ميزاب وكتاب الإيضاح والديوان وهما عمدة هذا المذهب².

¹. د. مصطفى أحمد بن حموش. "المدينة و السلطة في الإسلام (نموذج الجزائر في العهد العثماني)". دار البصائر للطباعة والنشر و التوزيع. دمشق ط1. 1999. ص 86-87.
². أحمد توفيق المدني. "كتاب الجزائر". المؤسسة الوطنية للكتاب. الجزائر. ط2. 1984. ص 115.

بمجيئ العثمانيين شهدت الحياة القضائية والفقهية دخول مذهب جديد ألا وهو المذهب الحنفي، الذي اعتمده الأتراك كمذهب رسمي في الجزائر، مما أدى إلى نوع من التراجع للمذهب المالكي، ولكن هذا لم يمنع من وجود نوع من التعايش بين المذاهب، فقد اتجه المذهب المالكي إلى الأحوال الشخصية والجماعية المتعلقة بالسكان المحليين، بينما انفرد المذهب الحنفي بشؤون الإدارة العامة والسياسة.

حيث حرص الأخوان عروج و خير الدين منذ دخولهما إلى المغرب الأوسط على كسب ود وثقة شيوخ وعلماء المنطقة، الذين كانوا مسيطرين على أهل البلد والقبائل، لذلك أسندت لهم مهام في الحكم الجديد مقابل حيادهم عن السياسة، فأسندت لهم مناصب كتاب الدولة والقضاء والإمامة والوظائف الصغرى على ألا يهتموا بالقضايا العامة¹.

2. رجال القضاء:

يعتبر علماء الإسلام حراس الدين وحماته ومصايح الظلام وأهل العلم والحكمة وجنود العدل والإنصاف ولتحقيق العدل والإنصاف تطلب وجود جهاز قضائي متكون من:

أ. المفتون:

المفتي العام الحنفي يتم تعيينه من الباب العالي، حيث ارتبطت وظيفته بالسلطان مباشرة². وكان تعيينه لمدة عامين لتمثيل السلطة، كما سمي هذا المفتي الحنفي باسم "شيخ الإسلام" وحامل هذا اللقب يكون متخرج من المدارس الإسلامية الكبرى كتونس أو القاهرة أو إسطنبول، وتعطى الأسبقية دائما للمفتي الحنفي على حساب زميله المالكي في الحضوة والرأي. ولكن تعيين المفتين الحنفيين سرعان ما سار عكس ما كان عليه فأصبح هذا المفتي يعين من الجزائر بدل إرساله من إسطنبول ويتم اختياره من أعيان العثمانيين المولودين

¹. د. بن حموش. "المدينة و السلطة...، المرجع السابق، ص87.

². نفسه، ص89.

بالجزائر، ومنهم حسن بن رجب شاوش ومحمد بن قرمان الذي عاصره من المالكية أحمد الزروق بن عمار بن داود¹.

والمفتي عبارة عن موظف خاضع بدوره للحكومة فليست له أية سلطة سياسية من أي نوع²، خاصة بعد تردي الحالة العلمية والثقافية لطبقة العلماء وانجرارهم وراء طلب المال والجاه والشهرة لا غير في مجال القضاء، فكان تعيين العلماء في منصب القضاء وغيرها من المناصب عن طريق الباشا، ونجد هذه الوظيفة تورث بين الأسرة الواحدة مثل عائلة بن العنابي وعائلة ابن باديس والفكون في قسنطينة، وآل قدورة بمدينة الجزائر.

كما جعل العثمانيون أسبقية الإفتاء للمذهب الحنفي على المالكي باعتباره مذهب السلطة في البلاد، رغم أن غالبية السكان كانوا من أتباع المالكية، ووظيفة الإفتاء أعلى مرتبة في سلم المراتب القضائية، لذا لا بد من شروط تتوفر في صاحب هذا المنصب أن تكون له درجة عالية من العلم والتعمق في المسائل الفقهية والمعرفة القوية للقرآن وعلومه إلى جانب علوم الحديث والقياس وغيرها من العلوم. إلى النزاهة والشخصية القوية والشجاعة في الرأي الثابت عند قول الحق³.

لذا نجد بعض من العلماء يرفضون هذه الوظيفة ويفرون ويتحايلون على الحكام منها، مثلما حدث في عهد محمد بكداش حين طلب من أبو عبد الله محمد بن أحمد البوني ويقلد منصب الإفتاء فرفض فاجبره عليه، وهناك من العلماء ما ادي به الرفض إلى القتل أو العزل أو حتى النفي⁴.

¹ د.أبو القاسم سعد الله. "تاريخ الجزائر الثقافي من القرن العاشر إلى الرابع عشر (16-20)". المؤسسة الوطنية للكتاب.

الجزائر. ج1. ط2. 1985. ص399.

² شالر، المصدر السابق، ص49-50.

³ د.أبو القاسم سعد الله. "تاريخ الجزائر الثقافي من القرن العاشر إلى الرابع عشر (16-20)". ص398-406.

⁴ محمد بن ميمون الجزائري. "التحفة المرضية في الدولة البكداشية في بلاد الجزائر المحمية". تحقيق د.محمد بن عبد الكريم. الشركة الوطنية لنشر والتوزيع. الجزائر. ط1. 1972. ص235-236.

ب. القضاة:

ويأتي القضاء بعد الإفتاء، والقاضي تعود وظيفته إلى التنفيذ والممارسة الفعلية لشؤون المجتمع، فهو يتصل مباشرة بمشاكل الحياة اليومية من خصومات وعقود زواج وطلاق وعقود بيع وشراء ووقف وكراء¹، لذا يجب عليهم أن يكونوا مطلعين على القوانين الإجرامية والأحكام الشرعية في الإسلام لينفذوا حكمهم عندما يحدث حادث في البلاد أو في النواحي التي تحت تصرفهم²، إلى جانب التمكن من وسائل الاجتهاد من اللغة العربية والعلوم الشرعية التحلي بالنزاهة و المروءة والكفاءة و الخوف من الله³.

والقاضي يعتبر نائب الحاكم فلذا فهو تابع له إدارياً، مما سهل على الحكام عملية إقالة القاضي في أي وقت أو حتى بدون سبب، ووظيفة القضاء تتمتع بالاستقلالية لكنها من الجانب الإداري تدخل تحت وظيفة الإمامة والتي هي من صلاحيات الحاكم وكان يتم تعيينهم من طرف المفتي أو الباي، وكان هناك قضاة يتبعون الحملات العسكرية في داخل المدن وفي الغزوات البحرية في الخارج ويسمون قضاة العسكر، ومنهم أبو حفص عمر بن محمد وتولى هذا المنصب في عهد الباشا محمد بكداش⁴.

ومن مهام القاضي في الحياة اليومية ضمان الخدمات العامة، كهدم أجنحة معيقة للسير وإصلاح الحصون و ضمان حقوق الأفراد العينية و المعنوية، ومنع الظلم وإحداث الضرر والقيام بشؤون الاحباس وأملاك الضعفاء والأيتام والقاصرين⁵.

ولكن رغم ذلك فوظيفة الإفتاء و القضاء لم تكن ببعيدة عن نظر الحكام و الموظفين الكبار فقد كانوا يعملون في بعض الأحيان على ممارسة الضغوطات عليهم في كيفية إصدار الحكم، ولكن القضاة عملوا على مواجهة هذه الممارسات فنجد مصطفى باشا الذي

¹ سعد الله. "تاريخ الجزائر ...، المرجع السابق، ص400.

² محمد بن ميمون الجزائري، التحفة المرضية في الدولة البكداشية في بلاد الجزائر المحمية، تحقيق د:محمد بن عبد الكريم، ط1، الشركة الوطنية للنشر والتوزيع، الجزائر 1972م، ص39.

³ سعد الله، المرجع السابق، ص400.

⁴ محمد بن ميمون الجزائري. نفس المصدر. ص 151.

⁵ د. احمد بن حموش. "المدينة و السلطة...، المرجع السابق، ص94-95.

عمل على إعادة احباسه ولكن بدون جدوى لتصلب موقف القضاة اتجاه القضية فقد كان له حبس على ساقية ماء تدخل المدينة في سنة 1799م فأراد إرجاعها فنازعه في ذلك قائد العيون وأمام القاضي حكم لصالح قائد العيون بعدم إمكانية استرجاع حبسه.

ويتناول القاضي على ختم كل عقد أجرة بسيطة مقدرة بموزونة واحدة، وتكون الأجور أرفع عندما يتعلق الأمر ببيع عقار لان القاضي يتحرى مع عدوله فيه من حيث الملكية ومراجعة الرسوم، وفي قسمة المواريث يتناول القاضي أجرة مقدرة بعشرة في المائة¹، كما تقاضوا أجورهم من بيت المال أو الأوقاف².

ج. العدول: (الانتصاب للشهادة) تولية هذا المنصب كان بيد القضاة يرخسون لمن عرف بالعدالة، والنزاهة مع البصيرة، ومعرفة علم الوثائق ولديه حظ في اللغة وعلم الفرائض والعدد. والعدول هم وحدهم لهم حق أداء الشهادة، فكانوا كشهود شرعيين ومساعدين للقاضي فيوثقون الرسوم المختلفة من محبسات ووصايا وعقود المعاوضة والكراء والشراء، وتزويد القاضي بالمعطيات التي يبني عليها قراره، ولا تصبح تلك الرسوم نافذة أو رسمية إلا بعد إمضائها من طرف العدلين ومصادقة القاضي عليها، وباعتبار أن غالبية العدول من العلماء فإنهم استعملوا القلم في تشفير العقود والوثائق لمنع التزوير³، وقد تقاضى هؤلاء العدول أجورا من الزبائن حسب أهمية ما يحررون لهم من وثائق، بيوع، أنكحة، مواريث وغيرها وهي مبنية على المكارمة لا ضابط لها، فقد كفتهم لعيش حياة الكفاف والعفاف⁴.

ح. أهل الخبرة والبصر والمعرفة: (الأمناء) هذا جهاز مؤقت ينشأ لتقديم المساعدة التي يحتاج إليها القاضي في أي مسألة متعلقة بوقف، عقارات أو تركات، فكانوا أهل خبرة

¹. أحمد توفيق المدني، محمد عثمان باشا داي الجزائر 1766-1791. المؤسسة الوطنية للكتاب، 1986، ص 171.

². د. أبو القاسم سعد الله نفس المرجع. ص 423.

³. محمد الفاسي، "حساب القلم الفاسي"، عن مجلة مجمع اللغة العربية، ج 62، مؤتمر الدورة الرابعة والخمسين، رمضان 1408-ماي 1988، الهيئة العامة لشؤون المطابع الأميرية، القاهرة 1408هـ/1988م، ص 258.

⁴. محمد حجي، الحركة الفكرية بالمغرب في عهد السعديين، ج 1، منشورات دار المغرب للتأليف والترجمة والنشر، المغرب 1396هـ/1976م، ص 118.

ومعرفة اكتسبوها من نشاطهم المهني والحرفي¹، التي ترأسها الأمناء من تجار، فلاحين، بنائين،...²، وكانوا كهيئة استشارية مؤقتة للقاضي فيما يخص إصلاح، تقييم، هدم، تقدير...

¹ . عبد السلام بن سودة، " حول أسماء الحرف المعروفة في مدينة فاس"، عن مجلة دعوة الحق، ع2، س15، صفر 1392هـ/أفريل1972م، تصدرها وزارة عموم الأوقاف، الرباط 1972م، ص 131.
² . عبد القادر زمامة، " أسماء الحرف المعروفة بمدينة فاس (2)"، عن مجلة اللسان العربي، مج7، ج1، ع ذو القعدة 1389 هـ/ يناير 1970م، يصدرها المكتب الدائم لتنسيق التعريب التابع لجامعة الدول العربية، الرباط 1389هـ/ 1970م ص 313.

ثانيا. الهيئات القضائية:

كان الفصل في النزاعات بمختلف موضوعاتها واصنافها ودرجاتها يتم على ايدي هيئات قضائية رسمية، وتمثلت تلك الهيئات في المحكمتان الشرعيتان المالكية والحنفية والمجلس العلمي ومجلس الباشا.

1. المحاكم :

كان القضاء في العهد العثماني في الجزائر يقوم على محكمتين شرعيتين مالكية وحنفية، ولكل منها قاضيهما الخاص الذي يشارك في المجلس العلمي، فكانتا كمحكمتين ابتدائيتين، وكان مقر المحكمة المالكية في وسط المدينة حيث يوجد اكبر سوق بها وهو البادستان، والمحكمة الحنفية مقرها بالرحبة القديمة، ويساعد كل قاضي مجموعة من العدول لتحرير مختلف العقود والوثائق والاحكام ومحاضر النزاعات¹، مع التحقيق في المسائل القضائية، وقدرهم دو برادي بـ 12 عدلا²، والاختلاف بينهما يمكن في القضايا المطروحة فكانت المحكمة تتلقى دعاوى وشكاوى الناس كل يوم إلا يوم الخميس فكان العثمانيون من موظفين وعسكريين و كراغلة يتوجهون إلى المحكمة الحنفية، في حين يتوجه السكان إلى المحكمة مالكية³، ولكنها ليس قاعدة قارة، وانما الفرد كان سيد نفسه في طرح قضيته على القاضي الذي ارتضاه فهناك كثير من التداخل، خصوصا في مسألة الوقف⁴.

هذه المحاكم اليومية تعمل على تبسيط الإجراءات الإدارية وتقريبها إلى العامة حيث تسمح بمعالجة القضايا اليومية مثل البيع والأحباس والمواريث، ولذلك لا ترفع إلى المجلس العلمي إلا القضايا الشائكة، كما يسمح نظام المحاكم اليومية بمعالجة القضايا التي لا تحمل التأخير كالخصومات الحادة، وعلى سبيل المثال حدثت خصومة بين جارين فرفض أحدهما

¹. احمد بن حموش، المرجع السابق، ص93-94.

². Venture de Paradis, Tunis et Alger au 18^e siecle, sindbel, paris1983, P260.

³. د. احمد بن حموش، المرجع السابق، ص93-94.

⁴. De Paradis, op.cit, P 114.

السماح لجاره بالمرور أمام بابه بدوابه وحجته انه خاف الضرر على جداره لكون الطريق ضيق و الدواب محملة فاختصما الاثنان إلى دار الإمارة فوجههما الحاكم إلى المحكمة برفقة شاويش للفصل في قضيتهما.

ولكن بوجود محكمتين كان له الأثر في التحايل على الأحكام الشرعية باستغلال هذا الاختلاف المذهبي، فهناك مثلا من السكان المحليين ذوي المذهب المالكي من يذهب إلى المحكمة الحنفية لتخلص من قيود مذهبه في قضية معينة. كالأحكام في الأوقاف الأهلية فالمذهب الحنفي يسمح بصيغ عديدة وواسعة لوقف العقارات على العكس المذهب المالكي¹. فالحنفية ترى إمكانية المالك بوقف أملاكه على نفسه كما يمكن استبدال حبس بعقار آخر إذا ظهرت المصلحة، كما يمكن بيع ارض وقف قد خربت قصد إعادتها، و هذه الآراء غير جائزة عند المالكية، فهذا الاختلاف بين المذهبين حول الوقف، فالحنفية تغلب المصلحة في إدارة الاحباس، بينما المالكية التقييد بشروط الحبس حرفيا و تغلب الجانب التعبدي للحبس².

2. المحكمة الأباضية:

وهذا إلى جانب وجود محكمة خاصة بالمذهب الاباضي في وادي ميزاب لها هيئات تشريعية تتكون من علماء ميزاب ولهم أعضاء مجلس العزابة، ويجتمعون في مسجد الشيخ عبد الرحمان الكرتي، وغالبا في مسجد الشيخ عمي سعيد بن علي لوضع القوانين والأحكام في الجرائم و الجنايات و المعاملات وفق الفقه الإسلامي. وكان علماء المذهب الاباضي يسيرون وفق القضاء الشرعي أي القوانين القضائية. والقضاء جاري على أيدي هيئات العزابة في حل المنازعات و الخصومات مستمدين قانونهم مما يعرف باتفاقيات وادي ميزاب، وإذا كانت القضية لا تنص عليها تلك لاتفاقيات كانوا يعودون إلى كتاب الإيضاح و الديوان وهما عمدة المذهب الاباضي.

¹. د. احمد بن حموش. نفس المرجع. ص95.

². مصطفى بن حموش. " فقه العمران الإسلامي من خلال الأرشيف العثماني الجزائري(956-1449.1246-1830)". دار البحوث للدراسات الإسلامية وإحياء التراث. دبي. ط1. 2000. ص59.

أما العقود فتشكل هيئة ما يسمى باش عدل، الذي يتوجه إليه الخصماء لتسجيل أحكامهم مقابل أجر زهيد.

وبالإضافة إلى المحاكم الابتدائية هناك محاكم الاستئناف بوادي ميزاب وتسمى " مجلس عمي سعيد " ويتركب أعضاؤها من قضاة البلد و بعض العلماء الأفذاذ. ويتولى رئاستها أحد العلماء البارزون. وتعد جلساتها كل ثلاثة اشهر للنظر في القضايا المفصلة في المحاكم الابتدائية المرفوعة إليها، بواسطة كاتبها العام لتعقيها و إصدار الحكم فيها تارة بتأييد الحكم الأول و تارة ينقضه¹.

3. المجلس العلمي:

أنشئت هذه الهيئة التشريعية القضائية لتجاوز التضارب بين المذهبين المالكي والحنفي، وتقريب الرؤى بينهما حتى لا يخل ذلك الخلاف بالإدارة العامة وحصره بين العلماء دون العامة، ونجاح هذه الهيئة يتبين من خلال استمرارها طيلة القرون الثلاثة من الحكم العثماني، وهي تعتبر كهئية ثانية للتقاضي أو كما يعبر عنه اليوم بالمجلس الاستئنافي، بعد رف احد الأطراف الحكم في المحكمة الشرعية، وتتركب هذه الهيئة من علماء المذهبين بشكل متساوي، فتضم كلا من المفتي الحنفي والمالكي والقاضي الحنفي والمالكي، وضابط برتبة أياباشي ويرد أحيانا باسم الكاهية لتمثيل الباشا والانكشارية، فالعلماء مهمتهم الاستماع إلى دعاوي الناس والبت فيها شرعا، فإن الضابط العسكري كعضو ملاحظ وممثل للسلطة ومستخلص للمحاضر، ورئاسة هذا المجلس للمفتي الحنفي باعتباره مذهب السلطة، فكان للمفتي المالكي دور المصادقة على الأحكام، وإدارة الجامع الكبير وأحباسه وكذا تعيين القضاة المالكية في البلد.

وبذلك أصبح الجامع الكبير دارا للمناظرة و تبادل الآراء الفقهية، وكانت في بعض الأحيان المناوشات تصل إلى حد النزاع مثلما حدث بين المفتي المالكي محمد بن سعيد الحنفي المدعو النقار، وكان الباشا يتدخل لفض النزاع بين المفتيين، وتارة تصل لدرجة عزل المفتيان مثلما

¹. احمد توفيق المدني. "كتاب الجزائر". ص115-117.

حدث للمفتي محمد بن العنابي الحنفي وزميله المالكي علي بن الامين وتعويضيهما بالمفتي محمد الحنفي ومحمد بن الحفاف المالكي في سنة 1811م¹.

ولم تكن مدينة الجزائر وحدها تتميز بهذا المجلس بل في كل مدينة كبيرة أو عاصمة إقليمية، نجد فيها مجلس علمي متكون من مفتي حنفي ومالكي وقاضي حنفي ومالكي، وكان تعيينهم من طرف الداوي أو الباوي².

ويجتمع المجلس العلمي كل خميس بالجامع الكبير بحضور قضاة وعلماء و الباشا أو من يمثله، ويتم فيه إصدار الفتاوى المتعلقة بالقضايا العامة ومعالجة الخصومات الشخصية التي تنشأ بين أفراد المجتمع، وكما كان يستأنف القضايا التي لم يتمكن الحاكم البت فيها واستعصت على المحاكم، وحتى القضايا التي تحدث بين الهيئات الحكومية وموظفي الدولة من جهة وأفراد المجتمع من جهة أخرى وهذا ما يبين سلطة هذا المجلس ونفوذه، مثلا نجد خصومة وقعت بين مسؤول المواريث الشرعية وورثة امرأة هالكة، فقد ضم مسؤول المواريث تركتها لصالح بيت المال فنازعه ورثتها أمام المجلس العلمي بالبليدة، مدعين أن العقار أهلي واثبتوا ذلك بوثيقة تحبب صدرت من محكمة قرية الحجوط، وعند سماع الجهتين حكم المجلس لصالح الورثة.

أما عن تنفيذ أحكام المجلس فقد كان هناك ملحق عسكري يحضر الجلسات ويتلقى الأوامر مباشرة بعد تحرير العقود وإمضائها من رئيس المجلس لتنفيذها، حيث كان القاضي يأمر شاهده (كاتبه) بحضور الباش يباشي ممثل العسكر لتحرير العقود، وكان حضور هذا الطرف لتمثيل السلطة وإضفاء الهيبة على المجلس أمام أفراد المجتمع.

ويعتمد المجلس على أصحاب الحرف و أهل الخبرة عندما تواجهه قضية تقنية و ذلك لإبداء رأيهم فيها حتى يستطيع القاضي إصدار حكمه، فتجد أمين البنائين كان يحضر جلسات هذا المجلس، وهذا ما يبين أن أمناء الحرف كانوا على اتصال مع هذا المجلس و الهيئات

¹ د. مصطفى احمد بن حموش، المرجع السابق، ص 89-90.

² د. عمار بوحوش. "التاريخ السياسي للجزائر من البداية ولغاية 1962". دار الغرب الإسلامي. ط1. 1997. ص 71.

القضائية. فكانوا يستشرون أهل الخبرة في المسائل التي يمكن حصرها في قضايا الضرر بين الشركاء و خصومات الملكية، كذا قضايا البيع و الإيجار و إصلاح عقارات الفاسدة¹. ومن مهامه النظر في القضايا الكبرى و التي لم يقع البت فيها في المحاكم الشرعية و توزيع التركات حسب الشريعة، فيدخل المتقاضون من المسلمين كلهم إلى المسجد².

4. مجلس دار الإمارة:

هي الهيئة الثالثة التي ترفع اليها النزاعات والقضا، ويرأس هذا المجلس الباشا أو الداي، ويعتبر كمحكمة ابتدائية ترفع اليها القضا راسا من أصحابها وتارة يكون في مقام المجلس العلمي فيم الحضور بدار الامارة بدل الجامع الأعظم، فلم يكن له يوم محدد لانعقاده في كامل أيام الأسبوع حسب القضايا، كما أن أعضائه لم يكونوا محددين كالمجلس العلمي أو المحاكم، كما انها مربوطة بتفرغ الباشا أو من ينوبه للاستماع لشكاوي الأفراد³. فيما يخص تشكل مجلس دار الإمارة كان متغيرا من مرحلة لأخرى ، مع تحكم الظروف السياسية السائدة فيه، مع رغبة الباشا الذي يتراسه، ويحضر المفتيان والقاضيان عن المذهبين المالكي والحنفي، فهو بذلك شبيه بالمجلس العلمي بحضور نفس الأعضاء، ونجد في بعض المرات الدايات يوجهون المتخاصمين الذين عرضوا شكواهم أمامهم إلى المجلس العلمي للنظر والفصل فيها شرعا⁴.

¹ د. مصطفى احمد بن حموش . نفس المرجع. ص92-93.
² أحمد توفيق المدني."محمد عثمان باشا داي الجزائر 1766-1791". المؤسسة الوطنية للكتاب.1986.ص170.
³ حمائش، الأسرة في ..، المرجع السابق، ص 661.
⁴ نفسه، ص 662-663.

ثالثا. القضاء في المدن والأرياف:

1. القضاء في المدن:

كان تطبيق العدالة في المدينة والأوطان يتم من طرف جهاز قضائي مستقر وذو تنظيم جيد، ويتكون من قسمين: تنفيذي وتشريعي.

أ. **الجهاز التنفيذي:** يتولاه كما قلنا الداى ويساعده في ذلك الديوان لإصدار الأحكام القضائية و خاصة منها ذات الأهمية، وخولت القضايا الأقل شأنًا إلى القضاة وتنفيذ الأحكام خول إلى:

* **أغا العرب:** له الحق في تطبيق أحكام الإعدام في الأوطان و الفحوص، ويحضر تنفيذها وكانت تطبق في الأسواق حتى تكون عبرة للآخرين، إلى جانب مهمة القيام بدورات قضائية وبصفة دورية في الأوطان و الفحوص¹.

* **الحاكم:** مكلف بالشرطة قصد ردع الجنج و الجرائم في مناطق الفحوص كالبليدة وقلعة وشرشال، وتنفذ أحكامه مجموعة من الأعوان التابعين.

* **القايد:** له نفس مهام الحاكم خارج المدن، ويتلقى أوامره من أغا العرب مباشرة، وهو مكلف بالشرطة في ضمان مراقبة أحوال العامة، وفرض الغرمات وتسليط العقوبات والسجن، فقايد سباو والحجوط كان الوحيد الذي يستطيع تنفيذ حكم الإعدام، وقايد فحوص الجزائر يتلقى أوامره من أغا العرب في تنفيذ أحكام الإعدام الذي يتم على مقربة من باب عزون، كما يقوم بدورات ليلية مع أعوان مسلحين لضمان امن واستقرار الجزائر العاصمة².

ب. **الجهاز التشريعي:** والذي يتولاه العلماء والفقهاء من مفتيين الحنفية والمالكية وقضاة الحنفية و المالكية من خلال المجلس العملي، ويقومون بفض النزعات في مختلف الميادين في المدينة³.

¹ . Pr. Nacerddine Saidouni. « L'Algérois rural a la fin de l'époque ottomane (1791-1830) ». Dar Al-Gharb Al-Islami. Beyroyth. 2001.P311.

² . غطاس وآخرين، المرجع السابق، ص 120

³ . Saidouni. Op.Cit., .P311.

أما في الأوطان و الفحوص كان القاضي يتم تعيينه من طرف أغا العرب بعد معرفة رأي القاضي وعلماء الجزائر في كفاءته وحكمته ويقوم الداي بتعيينه نهائيا. ولقضاة الأوطان والقرى شاوش ومن اثنان إلى ثلاثة عدول يحضرون الجلسات، وكانوا بمثابة شهود ضروريين في إصدار الحكم أو تحرير العقود، ومن هؤلاء القضاة محمد بن ناجي عمر قاضي أوطان موزاية في 1781م¹.

كما يوجد في بعض الأوطان قاضي وقايد يحكمان في القضايا الهامة والأقل أهمية تترك عادة إلى شيخ القبيلة للنظر فيها. وفي البايك نجد القياد و شيوخ القبائل يتولون فض النزعات بين أفراد قبيلتهم، فنجد القايد المعين من طرف أغا العرب يحل النزعات بين شيوخ القبائل، وشيوخ القبائل يفضون النزعات بين أفراد قبيلتهم².

2. القضاء في الريف:

فمكانة الشيخ المقدسة تعطيه سلطة التشريع والتنفيذ مثل القاضي الذي يحكم بنصوص وفي القرى و المناطق النائية كان القاضي يقوم بتدريب مساعدين له ويرسلهم إلى القرى الصغيرة لكي ينظروا في القضايا المعروضة عليهم و يصدروا الأحكام نيابة عنه، ويطلق عليهم اسم الوكيل³، ونجد القضاء مرتكز في أيدي شيوخ القبائل والمرابط و الجماعة.

أ. الجماعة:

مكونة من أعيان القبيلة ويراعى فيهم النسب والقيادة والعلم، كما تلعب دور سلطة معنوية، وتسن القوانين وتسهر على تطبيقها، وكل عضو من أفراد القبيلة يخضع إلى حكمها، وفي حالة خروجه عن أمرها تصدر أملاكه كعقوبة له وتباع⁴.

وهي التي تعين شيخ الجماعة الذي يصبح بمثابة الحاكم الذي يرجع إليه القرار فتطرح عليه مشاكل أفراد القبيلة، كما يسهر على تطبيق قوانين الجماعة. فيحكم في النزعات التي تحدث

¹ . Saidouni. Op.Cit., P311.

² . Ibid., P312-313.

³ .د.عمار بوحوش. نفس المرجع. ص71.

⁴ : Saidouni. Op.Cit., P313.

بين أبناء القبيلة الواحدة و المنازعات التي تخص تقسيم أرض العرش، وتسوى من طرف الجماعة فقط، بعيدا عن كل تدخل من خارج القبيلة، وأرض العرش تعد خارج صلاحيات القاضي الذي لا يفصل إلا في أراضي الملك¹.

وشيخ القبيلة هو الوسيط بين الإدارة المركزية بالجزائر ومجموع السكان الأرياف، والمرابط أو المقدم يستمد سلطته من نفوذ زاويته وارتباط السكان بها وهو ما يجعله شخصية رئيسية في التنظيم الإداري والقضائي².

وفي حالة دخول مجرم أو سارق إلى المنطقة التي تحت تصرفهم يقومون بالقبض عليه ورده إلى السلطة المركزية، وإذا حدثت جريمة في منطقتهم تصبح هي المسؤولة على ذلك الفعل حتى تكشف القاتل أو المجرم و إلا عليها بدفع دية مقدرة حسب حمدان بن عثمان خوجة ب 1000 سكين (2000 فرنك)، وتقدم إلى أهل الضحية أو بيت المال إن لم يكن له وريث شرعي³.

ب. المرابط وشيوخ الزوايا:

يستطيعون تطبيق قواعد القانون الإسلامي و يحفظون العادات المعروفة في الذاكرة الشعبية. فالقضاء الريفي كان مستمدا من نصوص القضائية "النوازل" و الوثائق المحكمية تبين أن حكم القضاة في الأوطان و الشيوخ و المرابطون في العشائر كان ثابتا مستندا في أحكامه على كتاب " مختصر الخليل " للمالكية وفي غياب القاضي يرجعون إلي الطالب أو الفقيه لتوثيق العقود و إصدار حكم الذي يكون في بعض الأحيان متأثرا بالعادات المحلية⁴.

¹ حماش، الأسرة في ..، المرجع السابق، ص 671.

² حسين مؤنس. "تاريخ المغرب وحضارته". العصر الحديث للنشر والتوزيع. بيروت. ط1. 1992. ص277-278.

³ وليام شالر، المصدر السابق، ص48.

⁴ Saidouni, Op.Cit., P116.

رابعاً. القضايا وطبيعتها:

1. القضايا المدنية:

مثل البيع و الشراء والإيجار و الزواج و الطلاق... الخ، فقد كان الداي يفوض هذه القضايا إلى القضاة للنظر فيها و إصدار الحكم حولها، وتنفيذ الأحكام بسرعة وكان كل مسلم يحق له أن يعرض قضيته على أي محكمة يريد حنفية أو مالكية كيفما شاء، وتكون الكلمة الأخيرة للقاضي الذي يساعده احد أعوانه إلى جانب كاتبين يقومان بتسجيل الأحكام وتوثيق العقود، كما يضاف إليهم شاوش، ويتمثل دوره في المحافظة على الأمن خلال جلسات المحاكمة والإشراف على تنفيذ الأحكام التي يصدرها القاضي¹، فمثلا في عقود الإيجار وغيره لا تكن صحيحة العقد ومعترف بها قانونيا إلا إذا كان محررا على يد عدلين رسميين، فكان لكل قاضي من الحنفية و المالكية 12 عدلا فهم الذين يحررون كل العقود في جميع المعاملات الخاصة فيمضي العدلان الوثيقة ويختمانها بخاتميها ثم يضع القاضي الطابع الضابط.

وباعتبار القاضي هو الناطق الرسمي للقانون فكثيرا ما كان يتعرض لضغوطات وشراء عدالته ببعض الهدايا، كما يحق للمتقاضين الطعن في حكم القاضي وذلك برفع دعوتهم مرة أخرى نحو المجلس العلمي الذي تكون كلمته فاصلة فيها. فتكون بذلك المحكمة التي تصدر أحكامها نحو القضايا المطروحة كمحاكم ابتدائية، و المجلس العلمي كمحكمة إستئنافية.

ومدة صلاحية العقود بين الأفراد بالنسبة للديار و البساتين و المزارع، فقانونيا لا يجب أن تتعدى ثلاثة سنوات وأي عقد تجاوز هذه المدة فهو غير صالح ويعتبر ملغى².

كما يقوم أطراف النزاع بالمرافعة و الدفاع عن قضاياهم بأنفسهم و بدون مساعدة محامين وبعد المرافعة مباشرة يصدر القاضي حكمه³.

¹. بوحوش. المرجع السابق، ص71.

². أحمد توفيق المدني، المرجع السابق، ص171.

³. وليام شالر، المصدر السابق، ص48.

ويتولى القاضي مع عدوله تحرير مختلف العقود في الحالات التجارية و البحرية أما التي تحيط بها ظروف معقدة يتدخل قناصل الدول الأجنبية إلى الديوان لاستشارتهم فيها، وكذا القضايا التي يكون أطرافها مع المسلمين، وهذا ما سمح للقناصل ورجال الدين المسيحيين بالتدخل في القضايا الخاصة بالبلاد.

2. القضايا الجنائية:

فالمسائل الجنائية كالقتل، السرقة، الخيانة و التآمر...الخ، كانت من اختصاص الداي أو الباي فكان يصدر الحكم فيها، أما في دار السلطان كان الداي يفوض خوجة الخيل لمحاكمة العرب و الكيخيا لمحاكمة الاندلسيون و الأغا لمحاكمة العثمانيين. وكان لداي أو الباي مجموعة رجال الأمن تتكون من 11 شاوش، يرتدون لباس اخضر وهم يقومون بتنفيذ حكم الإعدام في المسلمين غير الأتراك وذلك أمام دار الحكومة¹.

3. مستندات الأحكام القضائية:

كانت المستندات التي يعتمد عليها القضاء في الفصل في المنازعات، تختلف من نزاع لآخر، ولكنها تشترك كلها في تقديم الدليل واثبات الحجة، وكانت على ثلاثة أنواع: العقود، الشهادات والتحقيق الميداني واليمين فالعقود كوثائق تدون المعاملات وفق قواعد متعارف عليها بين القضاة، ويحررها عدول المحكمة ويصادق عليها القضاة، لذلك فهي وثيقة لاثبات الدعوة والحق، لأنها اول شئ يقدم للمحكمة، وعليها يبني الحكم القضائي، لذا كان الافراد يولون أهمية كبيرة لتلك العقود التي تثبت حقوق المعاملات من بيع، زواج، هبة، وقف، قرض، قسمة أملاك، وصية وغيرها، فكانت عقود المحاكم الشرعية وبيت المال والبيالك وغيرها منالوثائق التي تبين حرص الناس على توثيق معاملاتهم، خوفا من التزوير والتشويه والتغيير².

¹ بوحوش. المرجع السابق، ص70-71.

² حماش، الأسرة في ..، المرجع السابق، ص 674.

أما الشهادات المتمثلة في الأقوال التي يدلي بها الأشخاص في المحكمة وتفيد بمعرفتهم للوجه الحقيقي للأمر المتنازع عنه، وهي عادة لصالح شخص دون الآخر، وتبقى الخبرة والحنكة التي يتميز بها القاضي هي التي تفصل في تلك الشهادات من حيث الجزء أو الكل¹، أما التحقيق الميدان في المنازعات ذات الصلة بالعقارات من حدود وممرات وبناء وهدم موقع وغيرها من المنازعات، وكان التحقيق يقوم به عدول المحكمة بالاشتراك مع الخبراء من بنائين وفلاحين وغيرهم، بإجراء معاينة ميدانية بحضور العدل وأهل الخبرة مع الأطراف، ومطابقة مع الوثائق أو العقود، وعلى أثر ذلك يتم تحرير تقرير بناء عليه يصدر القاضي حكمه، ويضاف اليهم خارج المدينة أغا السباهية للإشراف وتطبيق صلاحياته الأمنية والإدارية والعسكرية².

4. العقوبات

فالفصل في الخصومات الجنائية والجنح والحدود فإن القصاص فيها مفوض لحاكم البلاد نفسه أو خليفته كخوجة الخيل أو الاغا، وبقسطنطينة قايد الدار، وفي وهران الباي نفسه أو نائبه كقائد البلد، ويقول وليام سبنسر حول تطبيق العدالة بالجزائر: "ان الفاعلية الآتية لكل نظام اجتماعي تكمن في تطبيق قوانينه، وفي هذا الصدد فإن إيالة الجزائر تجسم إنجازا معتبرا...ويمكن تفسير ذلك بالاخلاص الاتراك لقوانين الإسلام...وكذلك بطبيعة حياد العدالة الجزائرية، وبالحدود الموضوعة لمقاييس العقاب...وكان من المتعارف عليه ان وظائف السلطة الشرعية تولها أولئك الأكثر اهلية، بالتسامح اتجاه اليهود والمسيحيين"³.

كانت أحكام الإعدام تصدر من السلطة المركزية للدولة وتنفيذ الحكم يخوله الباشا أو الباي رجال يقومون بتطبيق العقوبة على مستحقيها، فالجرائم كانت من اختصاص الباشا أو وزرائه و القتل و السرقة و قطع الطرق و الحرق العمدي و الخيانة و الزنا، جرائم يعاقب عليها بالموت.

¹. حماش، الاسرة في ...، المرجع السابق، ص 677.

². نفسه، ص 683.

³. سبنسر، المرجع السابق، ص 22.

وإذا قام أي شخص بقتل تركي فان العقوبة تكون برمي الفاعل من المرتفعات إلى البحر وإذا لم يتم التعرف على القاتل فان سكان الحي الذي وجدت فيه الجثة يتعرضون لعقوبة جماعية¹.

أما التركي إذا ارتكب جريمة فانه يخنق سرا في دار أغا الانكشارية حتى لا تهان كرامته. وإذا كان مرتكب الجريمة من الأهالي يشنق في ساحة عمومية أو يقطع رأسه أو يلقي به من سور مرتفع يتلقفه خطاف حاد من الحديد أثناء سقوطه ليعرف أشنع أنواع العذاب قبل أن يموت، وكان الجلاد الذي يقوم بتنفيذ رمي الجاني من أعالي السور فإذا أعطى له مبلغ من المال يخنق الضحية قبل أن يرميها من أعلى السور²، ويتم تنفيذ الحكم في السكان أمام المأ بعد أن يشهر البراح الخبر في الأسواق.

وإذا كان المجرم يهوديا إما أن يقطع رأسه أو يشنق أو يحرق حيا وفي النصف الثاني من القرن الثامن عشر أفتى الشيخ محمد الحنفي الجزائري بجواز حرق اليهود والنصارى إذا أساءوا إلى الإسلام³.

وأما الجنح كإضرام النيران الصغيرة فيعاقب مرتكبها بالغرامة أو الجلد بالسوط أو بالأشغال الشاقة مقيدا بالسلاسل، وخاصة بعد أن ألغي استرقاق المسيحيين أصبحت هذه العقوبة أكثر شيوعا لأنها توفر عملا بدون مقابل بدلا من العبيد لإنجاز الأشغال العمومية⁴.

¹ بوحوش. المرجع السابق، ص 70-71.

² وليام شالر. نفس المصدر. ص 46-47.

³ ابو القاسم سعد الله. نفس المرجع. ص 456.

⁴ وليام شالر. نفس المصدر. ص 47.

المحور الرابع: الأوقاف بالجزائر العثمانية:

تمهيد:

من الأمور الاجتماعية الخالدة في الدين الإسلامي نظام الوقف، الذي أوجد مع بداية الدولة الإسلامية، كعمل يقوم به الإنسان لطلب منفعة ومصلحة الغير في الدنيا، محتسبا الثواب في الآخرة بالفوز بالجنان، وهذا ما سنحاول التعرف عليه في هذا المحور الخاص بالأوقاف في العهد العثماني واهم مؤسساته ومنافعه ما بين التيسير والتعسير.

أولاً. الوقف:

1. تعريفه:

لغة: الوقف في اللغة معناه المنع والحبس، والحُبْسُ ما وُقِفَ، وَحَبَسَ مُحَبَّسٌ وَحَبِيسٌ والفرق بين عبارتي الوقف والحبس إنما هو فقط النطق اللفظي، في حين معناهما واحد¹.
اصطلاحاً: قال ابن منظور عن الأزهري: "الحُبْسُ جمع الحَبِيسِ، يقع على كل شيء، وقفه صاحبه وقفا محرماً لا يورث ولا يباع من أرض ونخل وكرم ومستغل، يحبس أصله وقفا مؤبداً وتسبل ثمرته تقرباً إلى الله عز وجل"، وقد قال النبي (صلى الله عليه وسلم) لعمر في نخل له أراد أن يتقرب بصدقته إلى الله عز وجل فقال له: "حَبَسِ الْأَصْلَ وَسَبِلِ الثَّمْرَةَ" أي اجعله وقفاً حُبْساً ومعنى تحببسه ألا يباع ولا يوهب ولكن يترك أصله ويجعل ثمره في سُبُل الخير².

فالوقف هو تسبيل منفعة شيء مدة وجوده لصالح مستفيد يمكن أن يكون شخصاً أو أشخاصاً أو مؤسسة دينية أو اجتماعية تخدم المصلحة العامة كالمساجد والملاجئ والمدارس والمستشفيات والأسوار، ويكون ذلك على وجه التأييد بغية التقرب إلى الله تعالى، مع منع بيع ذلك الشيء أو رهنه أو وهبه أو نقله بالميراث³.

¹ . أبي الفضل جمال الدين محمد بن مكرم ابن منظور، لسان العرب، ج8، باب حرف العين، فصل الجيم، مادة حبس ، دار صادر، بيروت، ص 44-45.

² . نفسه، ص 44-45.

³ . الإمام محمد أبو زهرة، محاضرات في الوقف، ط2، دار الفكر العربي، القاهرة 1972م، ص 39.

وعليه فقد ابتدأ الوقف في عهد رسول الله (صلى الله عليه وسلم)، وعهد صحابته ثم من بعدهم من الأمم الإسلامية متتابعا إلى اليوم، وأخرج البخاري في الأدب ومسلم وأبو داود والترمذي والنسائي عن أبي هريرة رضي الله عنه أن الرسول عليه السلام قال: "إذا مات الإنسان انقطع عمله إلا من ثلاث صدقة جارية، أو علم ينتفع به، أو ولد صالح يدعو له"¹، وزاد ابن ماجة: "ومصحفا ورثه، أو مسجدا بناه أو بيتا لابن السبيل بناه، أو نهرا أجراه أو صدقة أخرجها من ماله في صحته وحياته"² وفسروا الصدقة الجارية بالوقف.

ورغم عدم ورود نص صريح في القرآن الكريم يتحدث عن شرعية الوقف، إلا أن هناك كثير من الآيات تحث على الصدقة والإنفاق في سبيل الله وفي وجوه البر والإحسان، وعلى سبيل المثال الآية الكريمة قال تعالى: "مَثَلُ الَّذِينَ يُنْفِقُونَ أَمْوَالَهُمْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ كَمَثَلِ حَبَّةٍ أَنْبَتَتْ سَبْعَ سَنَابِلٍ فِي كُلِّ سُنْبُلَةٍ مِائَةٌ حَبَّةٍ وَاللَّهُ يُضَاعِفُ لِمَنْ يَشَاءُ وَاللَّهُ وَاسِعٌ عَلِيمٌ"³ وأيضا نجد في سورة البقرة في الآية 3، 276، 254، 280، وفي سورة آل عمران الآية 92 115 وفي سورة الزلزلة الآية 7... وغيرها من السور الحاثثة على البر والصدقة.

فهذه السنّة التي أراد بها رسول الله (صلى الله عليه وسلم) أن تكون ميزة خاصة لا تنتقطع أبدا، وهي ميزة لا توجد في سائر الصدقات، وهناك عدة دوافع لإقامة مثل هذه الأعمال الخيرية وعلى رأسها الدافع الديني طلبا للثواب والأجر في الآخرة، وشعور الفرد بالمسؤولية أمام جماعة المسلمين أو مجتمعه أو لضمان مورد مالي لذريته من بعده أو ما عرف بالوقف المعقب وحتى للمحافظة على بقاء هذه السنة حية جيلا بعد آخر كعمل إنساني⁴.

¹ محمد ناصر الدين الألباني، صحيح الأدب المفرد للإمام البخاري، باب بر الوالدين بعد موتهما، ط4، مكتبة الدليل، المملكة العربية السعودية 1418هـ/1997م، ص 45.

² الحافظ أبي عبد الله محمد بن يزيد القزويني بن ماجة، سنن ابن ماجة، ج1، باب ثواب معلم الناس الخير، تح: محمد فؤاد عبد الباقي، مطبعة دار إحياء الكتب العربية، القاهرة، ص 88-89.

³ سورة البقرة، الآية رقم 261.

⁴ سعد الله، تاريخ الجزائر الثقافي، ج1، المرجع السابق، ص 227.228.

وبهذا ضمنت تلك الأوقاف بقاء العمارة والمنشآت كالمساجد والمدارس والمستشفيات... ودوام مباشرتها بالإصلاح والترميم لتظل قائمة صالحة الاستغلال والإنفاق على الوجوه المحبسة عليها، كما أن إصلاحها يكون على نفس النمط والأسلوب الأصلي من حيث طراز البناء والزخرفة، بناء على ما اشترطته وثائق التحبيس، وهذا من وصف دقيق للمبنى المحبس وموقعها وموردها وأوجه إنفاقها، فحوظ على استمرارية أساليب بعض المهن والحرف، وازدهار تقاليدها الموروثة، من خلال جماعات ومدارس الصناعات والحرفيين التقليديين بمفهومنا الحالي¹.

2. أركان الوقف:

ولا يكون الوقف تاما إذا لم تراعى فيه أركانه والمتمثلة أولا في الشخص الواقف أن يكون كامل شروط السلامة العقلية، وثانيا الشيء الموقوف من عقار كأرض أو بناية أو غيرهما وثالثا المرجع أو الجهة التي يتم الوقف عليها أو الطرف المستفيد من هذا الربح ويكون شخصا أو جماعة أو مؤسسة دينية ثقافية اجتماعية... ورابعا الصيغة التي أقيم عليها هذا الوقف كقوله حبست أرضي أو داري على أولادي أو على الفقراء أو غير ذلك مع صحة النية²، فلا يمكن التصرف فيها في البيع والشراء بعد ذلك، أي تخرج من يد صاحبها إلى الجهة التي وقفت عليها بالاستفادة منه.

¹: أبو القاسم سعد الله، تاريخ الجزائر الثقافي، الجزء الأول 1500-1800، دار الغرب الإسلامي، الطبعة الأولى- بيروت- 1998، ص 227.228.

². نفسه، ص 228.

3. أنواعه:

الأوقاف تنقسم إلى قسمين :

أ. الوقف الخيري العام:

يوقف لأول الأمر على جهة بر وإحسان، وهو على نوعين الأول وقف عام ينتفع به العامة كالوقف الديني على المساجد والزوايا والاجتماعي على الأسوار والمارستانات والفقراء والمساكين والأسرى وقضاء الديون، والثاني وقف خاص أو معين تنتفع به جهة معينة كالخزانات، المساجد، الكراسي العلمية، المحاريب...¹.

فكان الوقف الديني أكثره على المساجد والزوايا بسبب دورهما في الميدان الديني والاجتماعي والثقافي وحتى السياسي في العهد العثماني

من أجل تمتين عرى الدين في البلاد، قام الحكام ببناء المساجد بالمدن الكبرى كمسجد الجامع السيدة ، وجامع كتشاوة، دون أن ننسى اهتمامهم بالجامع الاعظم فتم توقيف رباغ من أراضي فلاحية وحوانيت وأرحية²، لإعانتها ماديا لتلافي تدهوره وتلاشيه، فعمرت المساجد وكثرت حلقات التدريس، التي قصدها الطلبة من كل حذب وصوب، للكرع من معين العلوم الإسلامية³ فساهمت في تخريج عدد لا يمكن حصره في بضعة أوراق من خيرة وجهابذة العلماء لكل فترة وزمن.

كما زاحمت ونشطت في هذه الفترة الأوقاف الخاصة بالزوايا لامتداد نشاطها وتكاثر أعدادها من شاذلية وجزولية وغيرهما، وكان حضورها قويا في قيام الدولة العثمانية بالجزائر، ومارست النشاط السياسي والتعليمي على حد سواء كمناطق للجهاد ومراكز إشعاع علمي

¹. Charle basselard, Les inscriptions Arabes De Tlemcen, in R.A, N°15, 1859, P162-172.

². عبد الرحمن بوسعيد، الأوقاف والتنمية الاقتصادية والاجتماعية بالجزائر، مذكرة ماجستير غير منشورة، كلية العلوم الاجتماعية، جامعة وهران، السنة الجامعية 2011-2012م، ص20-24.

³. مجهول، "الأوقاف.. وأقسامها وتنظيمها ودورها قديما وحديثا"، عن مجلة دعوة الحق، ع3، ص9، رمضان 1385هـ/ جانفي 1966م، تصدرها وزارة عموم الأوقاف، الرباط 1966م، ص23.

ومثلتها الزاوية وغيرها، وهو الأمر الذي ساهم في نشر الفكر التصوفي، الذي دخل في برامج التدريس، فكانت لها أوقاف كثيرة من عقارات وحيوانات في مختلف البلاد¹. كما أقيمت في هذا الباب أوقاف على الفقراء والمساكين، وتنوعت هذه الأوقاف الواقعة داخل وخارج المدن من محلات تجارية وفنادق وحمامات وغلاة فلاحية...، وتم استثمارها عن طرق الكراء².

*. الوقف الخيري الثقافي:

اهتم المغاربة عموماً بالوقف على المدارس لدورها التعليمي المربوط بالجانب الديني وعرفت حركة المدارس في العهد المريني حركية ونشاطاً كبيرين، صاحبهما تحبب عقارات كثيرة عليها، غطت نفقات كل طالب لمدة سبع سنوات، إلا أنها أصبحت تقريباً أثر بعد عين في ق 10هـ/16م حيث وصف الحسن الوزان حال التعليم والمتعلم بالتأخر ولم يبق للطالب إلا حق السكن مع أجر بسيط للأستاذ، نتيجة التخريب الذي طال أوقاف المدارس والمعاهد العلمية، باستيلاء السلاطين المتأخرين عليها عن طريق السلف الذي لم يقض، مما قلل الرغبة في طلب العلم وتقديره، نتيجة صعوبة تنفيذ شروط المحبس وتحول بعضها للسكنى³، وباستقرار الأمر للعثمانيين فقد توسعت الأوقاف وانتشرت بالبلاد.

*. الوقف الخيري المعين: (الخاص) وهي أوقاف خصصت لجهة أو شخص وهذا لأهمية تلك الجهات وشملت العيون، الطرقات والدروب..، وكالوقف على المصاحف والتصانيف المرتبطة بالقرآن الكريم على الخزانات العلمية بالمساجد⁴.

¹. بوسعيد، المرجع السابق، ص 30.

². محمود أحمد المهدي، نظام الوقف في التطبيق المعاصر، مطبعة فهد الوطنية، السعودية 2003، ص 32.

³. أبي العباس أحمد بن يحيى الونشريسي، المعيار المعرب والجامع المغرب عن فتاوى أهل إفريقية والأندلس والمغرب،

ج7، إخراج جماعة فقهاء، نشر وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية، المملكة المغربية 1401هـ/1981م، ص 42-86.

⁴. كشرود، المرجع السابق، ص 111.

ووجد وقف خاص بالخطيب، وهذا لملازمة هذا الأخير لأوقات الصلاة الخمس، ونتيجة قلة دخله رصدت له أوقاف خاصة بخطيب الجامع، وهذا دليل على قيمة هذا الخطيب الذي كان الحاكم يحضر جمعته، إلى جانب أوقاف خصصت للموقت والمؤذن وقوام الليل¹.

ب. الوقف الخاص أو الوقف الأهلي :

وهو الوقف الأهلي أو الذري، نوع من الأوقاف الخاصة بمرجع، يقوم الواقف بوقف ممتلكاته بمختلف أنواعها عقارا أو منقولا على أبنائه وأعقابهم وخلفهم ما تتاسلوا، يتفيدون من المداخل دون تملكها أو تملكها، فهي بذلك لا تباع ولا تورث ولا ترهن²، هذا النوع من الأملاك المحبسة على أشخاص معينين، ولا يكون الحق لمصلحة الأوقاف العامة في التمتع بها واستثمارها إلا بعد انقراض آخر شخص من الأشخاص الذين حبس لفائدتهم ذلك العقار أو الوقف³.

ويعرف الونشريسي في معياره العقب في العرف من لم يصل بينه وبين المعقب أنثى، فإن فصل فليس الحفيد بعقب، في حين عقب الذكور هو من لم يفصل بينه وبين عقب العقب أنثى⁴، أي أن كل ذكر أو أنثى يحول بينه وبين الشخص المعقب أنثى ليس بولد لذلك الشخص ولا يعقب له، فالطبقة الأولى تستفيد من الجنسين ولكن بعدهم أبناء وبنات البنات لا يستفيدون منه، وجاء في شرح مختصر المواق قال عبد الملك: "إذا قال: حُبِسْ على ولدي ثم على عقبه فلا شيء للعقب حتى يموت الولد بخلاف لو قال: على ولدي وعقبه قال الباجي لأن "ثم" للترتيب وأما "الواو" فهي للجمع فاقتضت التشريك."

ومثله في حاشية بناني وحاصله: إن شرك المحبس الأولاد والأعقاب في الحبس بـ "الواو" فيستفيد به الأعقاب، وإن رتبهم ولم يشركهم فيختص به الورثة حتى ينقضوا، وهو الأمر

¹ محمد الصالح بوضياف، "أثر الأوقاف في تعليم اللغة العربية أيام الخلافة العثمانية بالجزائر"، عن مجلة الدراسات المعاصرة، مج1، ع5، جوان 2021م، تصدر عن مركز الدراسات الأدبية والنقدية المعاصرة، تيسمسيلت 2021، ص19.

² بوسعيد، المرجع السابق، ص14.

³ حماتش، الاسرو في مدينة الجزائر...، المرجع السابق، ص834.

⁴ الونشريسي، المصدر السابق، ج7، ص347.

الذي أورده الونشريسي في معياره، ويعود ظهور هذا النوع إلى نقطتين: أولاً ما اتصل بالسياسة المخزنية التي تعتبر أن مجموع الأراضي المغرب العربي مفتوحة عنوة فهي ملحقة ببيت مال المسلمين، فحتى يأمنوا عوادي الزمن حاولوا إحاطتها بضمانات شرعية، بالوقف المعقب وتقويت الفرصة على الحكام بذلك¹ وثانيها خاص بعموم الناس في الحفاظ على الميراث الأسري بعدم جريان أحكام الميراث عليه ويبقى محبسا عليهم، والخوف من المصادرة والحجز².

¹ الونشريسي، المصدر السابق، ج7، ص 470.

² نفسه، ص 49.

ثانيا. المؤسسات الوقفية بالجزائر العثمانية:

تمهيد

تعود المؤسسات الوقفية في الجزائر الى الفترة الإسلامية التي سبقت العثمانيين، وركزت على بناء المؤسسات الدينية من مساجد ومدارس وزوايا، مع تحبب عقارات لصيانتها وخدمتها، وبدخول العثمانيين توسعت الأوقاف وانتشرت بالبلاد، بسبب الظروف التي عرفت المنطقة نهاية القرن الخامس عشر، التي عرفت انتشار واسع للمجال الصوفي، حتى انه كان عصر تصوف بامتياز مع القرن الذي يليه، فانتشرت تلك الأوقاف بالمدن وكانت اغلبها وقف أهلي هروبا من بطش الحكام، أما في أرياف فقد ساد الوقف الخيري فقد كان يعود على الزوايا والمساجد والأضرحة وغيرها.

يعتبر الوقف من أهم المظاهر الحضارة الإسلامية فهو يعبر عن إرادة الخير في الإنسان المسلم وإحساسه العميق بالتضامن مع المجتمع الإسلامي، فهو شريعة اتبعها المسلمون منذ أوائل الإسلام و لكن بتطور الزمن و تعدد أوجه أغراضه فقد تطور في العهد العثماني بصفة خاصة لعدة اعتبارات سياسية و اقتصادية، فكان الوقف يتم على مبدأ شرعي و على صفة قضائية ملزمة، فيقوم القاضي بصياغة الوقف بحضور شهود مع تحديد قيمة الوقف و تعيين أغراضه و كيفية الاستفادة منه و انتقاله و عوامل نموه و تخصيص المشرفين عليه و شروطهم مع ذكر تاريخ الوقف و توقيع الشهود و القاضي فكان الوقف يستند على وثيقة شرعية يلتزم باحترامها الواقف و أهله و المستفيدون منه وكذلك السلطة.¹

فكان الواقفون في الجزائر لا حصره لهم بجنس أو طبقة أو مذهب و لذلك وجدنا فيهم الرجال و النساء و العثمانيين و الحضرة و الأحناف و المالكية و لعل الفرق بين الواقف و آخر يعود إلى النسبة الحسنة و الثروة، فالفقراء كلما يوقفون لأنهم أنفسهم كانوا في حاجة إلى مداخيل الوقف لذا فكاد الوقف ينحصر على طبقة الأغنياء و متوسطي الحال.²

¹. أبو القاسم سعد الله، تاريخ الجزائر الثقافي 1500-1800م، ج1، ط1، دار الغرب الإسلامي، بيروت 1998م، ص228-

227.

². نفسه، ص 232.

وعرف نظام الوقف تطورا كبيرا في الجزائر خلال العهد العثماني، حيث رسخه الحكام الأوائل وسار عليه سائر الحكام من بعدهم، فقد عرفت كل المدن الجزائرية الوقف، كتنظيم له إجراءاته الخاصة وهيكله المنظمة ومؤسساته المتميزة، حيث تكاثرت الأوقاف بشكل ملفت للانتباه وأضحت مؤسسة الأوقاف بوجه عام إحدى المؤسسات الهامة، من حيث إسهامها في الحياة الاقتصادية والاجتماعية والثقافية، بل والإدارية أيضا، وأضحى تسيير الحواضر (المدن) أشد ارتباطا بها¹.

وتكمن أهمية الوقف في الإدارة الحضرية، إذ كان له دور كبير في تسيير المرافق العمومية كالمساجد والعيون والتكنات، بالإضافة الى مساعدة الفقراء والمحتاجين والطلبة والمعلمين، فتلك المرافق العمومية كانت صيانتها وخدماتها توفرها الأوقاف من خلال وكلاء المؤسسات الوقفية المختلفة بدل السلطة الحاكمة².

ووزعت هذه الاوقاف على مؤسسات خيرية لها صبغة دينية وشخصية قانونية ووضع إداري خاص³، وأشهر هذه المؤسسات التي ظهرت في الفترة العثمانية هي: مؤسسة الحرمين الشريفين (مكة المكرمة والمدينة المنورة)، سبل الخيرات، الجامع الكبير (الأعظم)، الأولياء والشرفاء، وبيت المال، وغيرها.

¹. يوسف أمير، "الوقف والإدارة الحضرية بمدينة الجزائر خلال قرن الثامن عشر الميلادي (المساجد أنموذجا)"، عن مجلة قضايا تاريخية، ع9، رمضان 1439هـ/جوان 2018م، الجزائر، 2018م، ص 122-123.

². نفسه، ص 123.

³. سعيدوني، دراسات في الملكية العقارية، ص 83.

1. المؤسسات الوقفية العامة:

أ. مؤسسة الحرمين الشريفين: (مكة والمدينة)

وهي لا تقل أهمية عن مؤسسة سبل الخيرات رغم أن الأولى أكثر ثروة، وقد وجهت أموال هذه المؤسسة إلى فقراء مكة والمدينة في مطلع كل سنتين عن طريق مبعوث شريف مكة أو بواسطة أمير ركب الحجاز، ولضمان وصول المداخيل الى أصحابها وجدت قوائم مفصلة لانواعها، وترسل باسم داي الجزائر، وتختتم لجنة الحرمين دلالة على وصولها كاملة، بعد عودة وفد الحجيج إلى الجزائر¹، كما تقدم اعانات ومساعدات للمنتسبين لهذه المؤسسة بالجزائر أو بالمناطق التي يمر عليها ركب الحج، فبعد التأكد من صحة انتسابهم لهذه المؤسسة².

وكان مجلس أوقاف مكة والمدينة يتكون عادة من اثنين تركيين عسكريين واثنين مدنيين من أهل الحضر وغالبا من أهل الأندلس، ومؤسسة مكة والمدينة أقدم من سبل الخيرات فهي تعود إلى ما قبل العهد العثماني وكانت تدار من قبل أربعة أشخاص في مجلس، وقد تتسع لأعضاء آخرين وكان على رأسها وكيل يعينه الباشا أيضا، كما كان لها وكلاء في المدن الجزائرية الأخرى³.

كما كانت تدير أوقاف مالكية وحنفية وهي الأوقاف التي يؤول فائضها إلى فقراء المدينتين الشريفتين، وهناك إحصائية تدل على أهمية مؤسسة مكة والمدينة في الحياة الاجتماعية فقد كانت تملك هذه المؤسسة في أواخر العهد العثماني كأوقاف مايلي: 840 منزلا، 258 دكانا، 33 مخزنا، 82 غرفة، 3 حمامات، 11 كوشة، 4 مقاهي، فندق واحد، 57 بستانا، 62 ضيعة، 6 أرحية، 201 إيجار، والتي أخرج معظمها وألحق بمصالح الدولة الفرنسية بعد الاحتلال مباشرة⁴.

¹ بوسعيد، المرجع السابق، ص 31.

² ناصر الدين سعيدوني، دراسات تاريخية في الملكية والوقف والجباية، الفترة الحديثة، دار الغرب الإسلامي، بيروت 2001م، ص 240.

³ أبو القاسم سعد الله، تاريخ الجزائر الثقافي 1500-1800، ج1، ط1، دار الغرب الإسلامي، بيروت، 1998، ص 238.

⁴ نفسه، ص 238.

وتجدر الإشارة إلى أن عائدات أوقاف هذه المؤسسة لم تكن تبعث كلها لأرض الحجاز، فقد كان الوكلاء ينفقون منها على فقراء مدينة الجزائر المنتسبين لها، وتتولى حفظ الأمانات والإنفاق على ثلاثة مساجد حنفية داخل مدينة الجزائر¹

وكانت لهذه المؤسسة أهمية سياسية فقد كانت تمثل وجه الجزائر في العالم الإسلامي و كان ركب الحج الجزائري يحمل كل سنة كمية هائلة من النقود والمال والذهب والفضة والألبسة وغيرها إلى فقراء مكة والمدينة وخادم الحرمين الشريفين وكانت عائلة الفكون هي التي تتولى إمارة ركب الحج الجزائري في كل سنة، أما حامل "الصرة" الرسمية فقد كان هو أمين بيت المال، وكان ركب الحج كل إقليم يحاول أن يتفوق على نظرائه في الثروة والجاه.² وكانت بعض الأوقاف تنص على مسائل وأغراض دينية كالطواف بالكعبة باسم الواقف وقرائة أنكار أو أحزاب من القرآن الكريم على الواقف، ففي 1184 أجري إحصاء للأوقاف الدينية:

الأوقاف المشتركة بين الحرمين والأندلسيين 62.

بيوت ودور للحرمين خاصة 74.

الأوقاف المشتركة بين الحرمين والجامع الأعظم 69.

مخازن للحرمين خاصة 81.

فكانت تمثل أوقاف مكة والمدينة في العهد العثماني إلى جانب التضامن الاجتماعي الوجه السياسي للجزائر أيضا.³

تحبس عقارات هذه المؤسسة (الحرمين الشريفين) حسب عقود شرعية على فقراء مكة والمدينة، وتحتل هذه المؤسسة من حيث عدد عقاراتها المركز الأول، فكانت كل بيوع الجزائر وما يحيط بها من أراضي تعود لأحباس الحرمين، وتتمثل أهمية هذه المؤسسة في مكانة وكيلها في إدارة المدينة حيث تضاهي مسؤوليته تلك المسندة لشيخ البلد وبيت المالجي،

¹. سعيدوني، دراسات تاريخية في الملكية، ...، المرجع السابق، ص 240.

²: سعد الله، تاريخ الجزائر الثقافي، ج1، المرجع السابق، ص 239.

³. نفسه، ص 244.

ويقدر Devoulx عدد أحباس هذه المؤسسة حوالي 1558 عقارا، وهي بذلك حوالي ثلاثة أرباع لمجموع العقارات المحبسة في مدينة الجزائر والتي تقدر مداخيلها في سنة 1837م بقيمة 143223 فرنكا فرنسيا وهو ما يعادل 41534.67 غراما ذهبيا خالصا حيث كان الفرنك الفرنسي يعادل في الفترة ما بين 1803-1814 حوالي 0.3258 غراما عاديا أو 0.290 غراما ذهبيا خالصا¹.

ب. مؤسسة سبيل الخيرات الحنفية :

تعود تسميتها إلى أوقاف أحناف بسبل الخيرات، لتقوم بإدارة المساجد والاقواف الحنفية، وتذكر بعض المصادر أن مؤسسها كان شعبان خوجة سنة 999هـ/1583م، كانت لها إدارة منظمة مكونة من 11 عضو وكيل وكاتب و8 مستشارين وشاوش يعينهم الباشا نفسه، وكانت ذات نفوذ كبير في المجتمع والدولة لأهمية أوقافها والمنشآت التي كانت تشرف عليها²، حيث تدعمت مكانتها في الفترة الأخيرة من الحكم العثماني بالجزائر، حتى أصبحت تحتل المرتبة الثانية بعد مؤسسة الحرمين الشريفين، من حيث وفرة المداخيل ونظرا لانتسابها للمذهب الحنفي الذي يتبناه طائفة العثمانية وجماعة الكراغلة الغنية، فكانت أوقافها لفائدة المساجد الحنفية³.

كانت أهم وأشهر مؤسسة وقف الجماعية ادارة بالجزائر، وكانت مؤسسة شبه رسمية وتشرف على جميع الأوقاف المتعلقة بخدمة المذهب الحنفي من زوايا ومدارس ومساجد وموظفين وفقراء⁴، لاسيما المسجد الجديد الذي بني سنة 1660م بإذن الانكشارية وبمال اوقاف هذه المؤسسة، كما أشرفت على جامع القايد صفر 1534، جامع السيدة 1564م، وجامع شعبان خوجة 1694م، وجامع كتشاوة 1694م، الذي أعاد بناؤه وتوسعته الباشا حسن سنة

¹ مصطفى احمد بن حموش، المدينة و السلطة في الاسلام" نموذج الجزائر في العهد العثماني" دار البشائر للطباعة و النشر و التوزيع، الطبعة الاولى ، دمشق 1994، ص 120.

² سعد الله، تاريخ الجزائر الثقافي، المرجع السابق، ص 238.

³ سعيدوني، دراسات تاريخية في الملكية...، ص 240.

⁴ سعد الله، تاريخ الجزائر الثقافي، المرجع السابق، ص 237.

1794م، وجامع الشريالية وزاويته¹، نظمت جميع المساجد الحنفية بمدينة الجزائر وعددها 14 مسجداً².

وكانت مؤسسة سبل الخيرات تتولى الإنفاق على الزوايا والمدارس والفقراء والموظفين، حيث قدر عدد أوقافها 331 حبسا منها 119 ملكية عقارية و212 عناء مداخيلها السنوية قدرت بـ 160000 فرنكا فرنسيا، خصص مبلغ 14583 فرنكا لتغطية صيانة المساجد والمباني الموقوفة وتوزيع الصدقات والفائض يصرف في شراء عقارات تساهم في تنمية المؤسسة³.

ج. مؤسسة الجامع الأعظم:

يعتبر الجامع الأعظم بمدينة الجزائر أحد المؤسسات الدينية التي لعبت دورا بارزا في الحياة الثقافية والدينية في الفترة العثمانية، كان من أكبر وأهم المساجد المالكية بمدينة الجزائر، وأقدمها بني في ق11م وهذا ما يحتوي عليه منبره القائم لحد اليوم أنه كان موجود في رجب 409هـ/1018م⁴ وبني على مساحة 2000م، وتشمل على ملحقة تسمى بالجنيئة، وبها فناء مع عدد من الغرف، ولأهميته فإن المجلس العلمي كل خميس كان يقام فيه، وناهزت أحباسه سنة 1600م حوالى 13 حبسا لتصل في سنة 1650م إلى 33 وقفا، وفي 1700م وصلت إلى 48 حبسا، لترتفع سنة 1800م إلى 157 حبسا، وفي حدود 1841م وصلت إلى 550وقفا⁵.

لقي الجامع الأعظم اهتماما كبيرا من الحكام العثمانيين، حيث كان له دور رائد خلالها في شتى الميادين القضائية والدينية والتعليمية وحتى الاجتماعية والسياسية، فاحتضن المجلس العلمي وغطى على أنشطة كل الجوامع الأخرى بالمدينة، حتى التي أنشأها الأتراك أنفسهم، وكثيرا ما كانت فيه الأولوية للمفتي المالكي على الحنفي، في مختلف القضايا، وبما ان الجامع قبلة للجزائريين ومنبرا للعثمانيين، فقد خصصت له اوقاف تتفق عليه، بلغ دخلها

¹ بوسعيد، المرجع السابق، 34.

² سعيدوني، دراسات في الملكية العقارية، المرجع السابق، ص 89..

³ ناصر الدين سعيدوني، "فحص مدينة الجزائر في 1830م"، عن مجلة الدراسات التاريخية، ص 92.

⁴ أمير، المقال السابق، ص 124.

⁵ بوسعيد، المرجع السابق، 37.

السنوي سنة 1830م ما قيمته: 43222.70 فرنك قديم، ما اغرى الاستعمار الفرنسي على الاستيلاء على مداخله سنة 1843م باتهام مفتيه مصطفى الكبابي بمعاداته لها¹. وقد تولى رعايته عدد كبير من الموظفين تحت إشراف المفتي المالكي، وقد عرفت أوقافه من الكثرة والتنوع حيث أصبحت توفر مدخولا سنويا قدر بـ 12000 فرنكا سنة 1837م وتمثلت في 125 منزلا و3 أفران و39 مزرعة، بالإضافة إلى 107 أوقاف أخرى². ويستفيد من مردود أوقافه مجموعة كبيرة من الأشخاص تتألف أغلب الأحيان من إمامين و19 مدرسا و18 مؤذن و8 حزابين و13 قيما مكلف بإنارته والقيام ببعض الأعمال الضرورية لصيانته³.

تعتبر أوقاف الجامع الكبير بالعاصمة مع بعض الزوايا، وأوقاف الجامع الكبير بقسنطينة، تلمسان، معسكر، والمدية من المؤسسات الغنية في الجزائر، لذا كانت محل تنافس من طرف العلماء والفقهاء لأنها توفر الجاه والحظوة والنفوذ، لاحتوائها على أوقاف ضخمة، كان بعضها مشتركا بين الجامع الكبير وبين الحرمين وبين الأندلسيين، فكانت الجوامع الكبيرة بالأقاليم خاضعة لنفس المعاملة لبتي يخضع لها الجامع الأعظم بالعاصمة.

2. المؤسسات الوقفية الخاصة:

أ. مؤسسة أوقاف بيت المال:

شكلت مؤسسة أوقاف بيت المال احد التقاليد العريقة للإدارة الإسلامية بالجزائر، التي تدعمت في العهد العثماني، فأشرفت على احباس الخاصة بإعانة أبناء السبيل واليتامى والفقراء، وتتصرف في الغنائم التي تعود للدولة، وتهتم بشؤون الخراج، وتهتم بإقامة المرافق

¹. أمير، المقال السابق، ص 124.

². سعيدوني، "فحص مدينة...، المقال السابق، ص 92.

³. نفسه، ص 92.

العامّة من طرق وجسور وتشييد أماكن العبادة من مساجد وزوايا وتصفيّة التركّات، والقيام بأعمال خيرية وإنسانية من دفن فقراء المسلمين، وتوزيع الصدقات والزواج والختان الجماعي للفقراء¹.

وأشرف على هذه المؤسسة أمين عرف بيت المالجي، وهي وظيفة رسمية، ويقوم الباشا بتعيين قاضي مساعد لأمين بيت المال لإدارة هذه المؤسسة، فكانت هذه المؤسسة ذات بعدين سياسي وخيري، غير واقعة تحت طائلة الحكومة، وإنما مستقلة كانت ملزمة بتقديم مبالغ مالية سنوية محددة، الأمر الذي جعل أمناء هذه المؤسسة غير مجبرين على تقديم سجل حساباتها، وهو ما اكتسب هؤلاء الأمناء ثروات ضخمة².

وفقا لقوانين الإدارة المركزية بالجزائر منذ تأسيسها يتولى بيت المالجي رئاستها ويساعده قاضي وموثقان أو عدلان وكاتب ضبط ومسجلون³، ومنه كانت تشرف هذه المؤسسة على الأحباس الأهلية التي لا عقب فيها، واستوجب إرجاعها إلى الجهة التي تم التوقيف عليها، فأجراءاتها المتعلقة بتنفيذ مضمون أحكام الوقف ووصية الشخص الموقوف تمر بهذه المؤسسة⁴.

ب مؤسسة أوقاف الأندلسيين:

تأسست هذه المؤسسة الوقفية نتيجة المحنة الأندلسية، وهجرة عدد كبير منهم نحو المشرق والمغرب العربي، وكان حظ الجزائر منهم وافرا، فاستقروا بالمدن الساحلية وحتى الداخلية وأحيوا المندرسة منها كمدينة شرشال، القليعة والبليدة، وزودوا مدينة الجزائر بالمياه حين

¹ عليوان أسعيد، "أوقاف الجزائر في العهد العثماني ومساهمتها الاجتماعية والثقافية"، عن مجلة الإحياء، ع 11، جامعة باتنة، ص 302.

² سعد الله، تاريخ الجزائر..، ج 1، المرجع السابق، ص 243.

³ بن عثمان خوجة، المصدر السابق، ص 96.

⁴ سعيدوني، النظام المالي، ص 142.

كانت تعتمد على الأبار والصهاريج، وساهموا في حركة الجهاد البحري ضد الأسبان¹، كما أسهموا في تأسيس الزوايا باسمهم كالزاوية الأندلسية، لإعانتهم في انس وحشتهم وتقليل عنهم حس غربتهم².

وكانت هذه المؤسسة مقسمة إلى شطرين في عائداتها جزء لصالح الفقراء من الأندلسيين بالجزائر، وشرط آخر لفقراء الحرمين الشريفين، فتتوعت رباعها من منازل ودكاكين وأراضي وعيون³، وقد سرع الله أوقاف هذه الطائفة بستين مؤسسة وقف تحت إشراف الوكلاء، وبقيت أوقافها عامرة حتى استولى عليها الاستعمار الفرنسي⁴، حيث وصلت إلى 101 مؤسسة وفقية، قدرت مداخيلها السنوية بـ خمسة آلاف فرنك قديم⁵.

ج. مؤسسة أوقاف الأضرحة والأشرف:

الشرفاء نسبة إلى آل البيت وقد ظهوروا كقائمة بذاتها بداية ق11هـ/17م، يرأسهم نقيب يسمى نقيب الأشرف، يختار من بين المرابطين، وله سلطة أوسع من سلطة شيخ البلد، يساهم مساهمة فعالة في إدارة السلطة السياسية، إذ كلما حدث أمر ذو شأن يجتمع في بيته شيخ البلد وأمنائه لاتخاذ اللازم⁶، وقدرت جماعتهم ما بين 200 حتى 300 أسرة وقد كانوا يحظون باحترام وتقدير العامة ورعاية الحكام الذين خصصوا بعض الأوقاف لرعايتهم⁷ مثل: الباشا محمد بكداش الذي أسس أول زاوية خاصة بهم سنة 1121هـ/1709م، وأوقف عليها من يتولاها من الأشرف، ويدير شؤون وقفها وكيل يحاسب سنويا من طرف مجلس مكون من أعيان الأشرف المكلف بإدارة شؤون الزاوية⁸.

¹ سعد الله، تاريخ الجزائر..، ج1، المرجع السابق، ص 240.
² عبد المجيد قدور، "الهجرة الأندلسية إلى المغرب الإسلامي ونتائجها الاجتماعية والحضارية الجزائرية أمودجا" عن مجلة العلوم الإنسانية، ع20، ديسمبر 2003م، جامعة الأمير عبد القادر، قسنطينة 2003، ص 174.
³ قدور، المقال السابق، ص 174.
⁴ سعد الله، تاريخ الجزائر..، ج1، المرجع السابق، ص 240.
⁵ أسعيد، المقال السابق، ص 306.
⁶ نفسه، ص 304.
⁷ مصطفى أحمد بن حموش، "الوقف وتنمية المدن من التراث إلى التحديث"، عن ندوة الوقف الإسلامي، ديسمبر 1997م، ص50.
⁸ سعد الله، تاريخ الجزائر، ج1، المرجع السابق، ص 242.

وحظي أغلب الأولياء والمرابطين بأوقاف خصصت لإنفاق على أضرحتهم ففي مدينة الجزائر كانت تتوزع أوقاف الأولياء على تسعة أضرحة ثمانية منها تقع داخل المدينة، بينما واحد يقع خارجها وهو ضريح سيدي عبد الرحمن الثعالبي الذي قدرت أوقافه بـ69 وقفا تدر 6000 فرنك سنويا، وينفق جزء منها على القائمين على الضريح وجزء تنفق على الفقراء¹، وقد تنوعت تلك الأوقاف ما بين بساتين ودُور وحوانيت ومخازن وإسطبلات وعلويات... فكانت أوقاف متنوعة وكان منها الوقف الخيري المباشر والذري المعقب².

ثالثا. التنظيم الإداري وأوجه صرف الأوقاف:

1. التنظيم الإداري:

¹. بن حموش، "الوقف وتنمية...، المقال السابق، ص 50.
². مليكة مسعودي، "أوقاف ضريح الولي الصالح عبد الرحمن الثعالبي في مدينة الجزائر خلال العهد العثماني 1604-1830م"، عن مجلة دراسات وأبحاث، مج13، ع1، السنة 13، جانفي 2021م، تصدرها جامعة زيان عاشور الجلفة، 2021م، ص1077.

يقوم الوقف على مبدأ شرعي، وعلى صيغة قضائية ملزمة فالقاضي عادة هو الذي يقوم بصياغة وتحرير الوثيقة الوقفية بصيغته الكتابية مع حضور الواقف والشهود وعادة هم من العدول، مع تحديد قيمة الوقف وتعيين أغراضه والجهة المستفيدة منه، وكيفية انتقاله وعوامل بقائه ونموه، مع ذكر وتخصيص المشرفين عليه والشروط المتوفرة فيهم، ويذيل كل ذلك بتاريخ كتابة هذه الوثيقة الوقفية مع إمضاء الشهود والقاضي، وبذلك تصبح وثيقة شرعية يستند عليها، ويلتزم باحترامها الواقف وأهله والمستفيدون منه والسلطة¹.

يسير العقار المحبس موظفون تعينهم السلطة العمومية والقضائية (الباشا والمفتي) ويدعون الوكلاء أو النظار ويتم اختيار هؤلاء الموظفين حسب سمعة الشخص في المجتمع من جهة تقواه ونسبه، وبمدينة الجزائر فإن تعيين هذا الوكيل من طرف الداي، وهو خاضع إلى توجيهات المجلس العلمي، ويستمد نفوذه من سلطة الديوان بعد تزكيته من أعضاء أو باقتراح من كبار موظفي الدولة، في حين الباي على مستوى البايك، فإدارة الأوقاف تعتبر المنفذ للقرارات صادرة عن المجلس العلمي، وكانت تعتبر مؤسسة الأوقاف الحرميين من أكبر المؤسسات فان ناظرها كان يعتبر من أكابر الموظفين الإداريين في المدينة.²

كما كان لهؤلاء النظار المركزيين لمختلف المؤسسات الوقفية، أعوان ثانويين على مستوى مختلف المدن والقرى، فالوكلاء المتواجدين بدار السلطان وما جاورها كالقليعة، شرشال، دلس، مليانة، البليدة... كانوا يقدمون تقارير مفصلة عن الأوقاف التي يشرفون عليها لهؤلاء النظار المركزيين للمؤسسات التابعين لها بمدينة الجزائر، ويساعد النظار مجموعة من المساعدين كالعدول لتحرير مختلف العقود والشواش لحماية وصيانة الأوقاف، وحتى بيت المالجي يندرج ضمن موظفي الأوقاف الذي يحق له حضور جلسات المجلس العلمي، إلى

¹. سعد الله، التاريخ الجزائري الثقافي، المرجع السابق، ص228.

²: مصطفى احمد بن حموش، المدينة والسلطة في الإسلام (نموذج الجزائر في العهد العثماني)، ط1، دار البشائر للطباعة و النشر و التوزيع، دمشق 1994، ص 117-118.

جانب الخوجات الذين يقومون على أوقاف العيون والآبار وغيرها وأيضا موظفي المساجد من وكيل وإمام ومدرسين ومؤذنين وموقتين كلهم من موظفي الأوقاف¹.

فكانت الهيئة الإدارية لتسيير وتنظيم الأوقاف مشكلة من:

* **المشرف العام:** ويعتبر الداوي أو الباشا المشرف العام عن مؤسسة الوقف، بمراقبة التقارير المقدمة له عنها ماديا ومعنويا، ويقوم بتكليف صاحب بيت المال بمراقبة سير العملية المالية لمؤسسة الوقف مع رفع التقارير له².

* **المجلس العلمي:** وهو الهيئة الشرعية والقضائية والتي تتكون من القاضي والمفتي المالكي والحنفي، ومهمته النظر في مستجدات الوقف، يحضر جلسات المجلس العلمي شيخ البلد لاتصاله بالمدينة وما فيها من مراقف ووقفية وما تحتاجه، وأوجه الصرف³.

* **العدول:** يعينهم القضاة، ويسهرون على تسهيل ومساعدة الوكلاء في تسيير الأوقاف.

* **ناظر الوقف:** يشرف مباشر على الوقف ويسهر على تنميته، ويساعده خوجة يعرف بكتاب ناظر الوقف ومهمته ضبط حسابات المالية للوقف، ليتم اظهاره امام المجلس العلمي للمراقبة، وأيضا وكيل الوقف الذي يباشر تسيير الوقف والنظر في شؤونه، ويرفع تقاريره للناظر، إلى جانب حارس الوقف ومهمته الحفاظ على الوقف من الاعتداء عليه⁴.

أ. الهيئة التشريعية لمؤسسة الأوقاف:

كانت جل المؤسسات الوقفية ملزمة بتطبيق قرارات المجلس العلمي وبالرجوع الى توجيهاته فيما يخص الأحكام الشرعية، وهذا مراعاة لطبيعة الأملاك الموقوفة التي يشترط فيها شرعا صفة اللزوم والديمومة في صرف المنافع المترتبة على استغلالها، فتم إحداث هيئة علمية لها الحق في المراقبة والإقرار ما تراه ضروريا للمحافظة على الوقف من الضياع أو إلغاء وقد عرفت هذه الهيئة التشريعية في الوظائف الشرعية في المجلس العلمي حسبما هو

¹ بوسعيد، المرجع السابق، ص32.

² عبد القادر بن عزوز، "مؤسسة الأوقاف بالجزائر العثمانية: الدور الاجتماعي والاقتصادي"، عن مجلة الصراط، ع8، السنة 11، محرم 1390هـ/جانفي 2009م، تصدرها كلية العلوم الإسلامية، جامعة الجزائر1، 2009، ص130.

³ بن عزوز، المقال السابق، ص131.

⁴ نفسه، ص132.

منصوص عليه في العقود الخاصة بالوقف وحولت حق الأمر الذي فيما يتعلق بوضعية الوقف كما اسند لها صلاحية إصدار الحكم في كل مرة ما تراه يتماشى ومصصلحة الوقف من كراء واستبدال وصيانة وانفاق وغير ذلك.¹

وهذا المجلس يتألف من مفتي حنفي ورجال القضاء والأعيان والمسؤول الوقف ويحضره في غالب الأحيان القاضي الحنفي والمالكي وشيخ البلد وناظر بيت المال (بيت مالجي) ورئيس الكتاب (الباش عادل) وكاتب عادل للتسجيل (عادل) وضابطا برتبة باش أياباشي ممثلا للديوان ليعطي صفة اللزوم لأحكام المجلس فيها يخص أفراد الطائفة التركية العثمانية، ويعقد المجلس جلسات كل الخميس في إحدى المحلات التابعة للجامع الأعظم وبذلك هذا المجلس يشكل هيئة تشريعية وأداة مراقبة بوضعية الأوقاف والتصرف فيها فتعرض عليه القضايا الخاصة بذلك باقتراح من وكيل الوقف حول حالة الوقف: فساد، ضياع، انقطاع مروده أو حجز مستغله من إصلاحه وترميمه وقد قال القنصل فاليار سنة 1781م بان منازل مدينة الجزائر والأمالك الواقعة حولها موقوفة على الحرمين الشريفين وكذا التطور الملحوظ بخصوص المكانة التي أصبح يحتلها الوكيل الناظر الذي صار يعين مباشرة من طرف الداى أو الديوان أو الباى في المقاطعات فأصبح ناظر الأوقاف الحرمين يتمتع بمكانة مرموقة ومنزلة خاصة وزادت أهمية ناظر بيت المال بذلك.²

¹: د.ناصر الدين سعيدوني، "موظفو مؤسسة الأوقاف بالجزائر في أواخر العهد العثماني من خلال وثائق الأرشيف الجزائري"، من حياة الفكرية في الولايات العربية أثناء العهد العثماني للأستاذ: عبد الجليل التميمي، الجزء 1- 2، منشورات مركز الدراسات والبحوث العثمانية والموريسكية والتوثيق والمعلومات، زغوان 1990، ص 175.
². نفسه 1990، ص 175- 182.

2. أوجه صرف الأوقاف:

تنوعت مصادر دخل الأوقاف في الجزائر العثمانية، فشكلت ثروة مالية كبيرة وجهت لصرفها على مستحقيها، وهذا نزولا عند رغبة المحبسين

فعوائد مؤسسة الحرمين الشريفين ترسل إلى البقاع المقدسة مع أمير ركب الحجيج الجزائري في شخص أمين الصرة، وتسلم إلى شريف مكة أو مبعوث مكة عند زيارته للجزائر بينما ينفق جزء من مال هذه المؤسسة على المحتاجين والفقراء وأبناء السبيل أو تعطى كإعانات لمنتسبي الحرمين الشريفين المقيمين بالجزائر، أو الوافدين عليها من الحجاز، كما يساهم في بعض الأحيان في عتق المسلمين الذين وقعوا في يد الأُسُر¹.

* **الإحسان للفقراء والتخفيف عنهم:** تكفلت الأوقاف بتقديم مبالغ مالية ومساعدات عينية للفقراء في مختلف المؤسسات الوقفية كالحرمين وسبل الخيرات وبيت المال التي كانت تشرف على دفن الموتى من الفقراء والمساكين وتوزيع الصدقات على حوالي مائتي فقير كل يوم خميس².

* **الحد من المظالم والأحكام التعسفية للحكام:** كان الوقف وسيلة فعالة للمحافظة على الاملاك الموقوفة بمختلف أنواعها كالاراضي والعقارات، لكونها لا تباع ولا تشتري، ولا يمكن حيازتها بتصرف أو مصادرة لذلك لم تعد في استطاعت ذوي النفوذ والسلطة مد أيديهم إلى الأملاك المحبسة، حيث كانت السلطة تصادر الأملاك التي لا وريث لها وتنسبها الى مؤسسة بيت المال، وأيضا من تعذر عليه دفع ما عليه من ضرائب وغرامات تصادر املاكه لنفس المؤسسة، لذا كان التحبيس حل عملي لمرجعية دينية يستفيد منها الضعفاء لضمان املاكهم من التغيير³.

¹. سعيدوني، الوقف في الجزائر خلال العهد العثماني من القرن 17-19م، ط.خ، دار البصائر، الجزائر 2013، ص67.

². بن عزوز، المقال السابق، ص131.

³. عائشة غطاس، "حول وثائق المتعلقة بأوقاف الحرمين الشريفين لمدينة الجزائر"، عن مجلة دراسات الإنسانية، الجزائر ص 80.

*. **رعاية وصيانة المرافق العامة:** ساهمت الأوقاف في المحافظة على بعض المرافق العامة مثل العيون والسواقي والآبار والطرق والفنادق والمسالك التي خصت بأوقاف عديدة، هذا ما وفر للسكان خدمات أساسية وأوجد وسائل ضرورية للحياة، بدون تدخل مباشر للدولة حينها¹.

إنشاء وترميم الثكنات العسكرية: كان للوقف دور مهم في تشييد العديد من الثكنات والحصون والأبراج والأسوار والبطاريات، قصد الدفاع عن البلاد ضد الهجمات البحرية الأوربية وغارات القبائل على المدن، وكان أكثرها يتركز في مدينة الجزائر والجهات القريبة منها، حيث كانت الثكنات تتال نصيبا وافرا من عائدات الأوقاف تنفقه على رعاية الجند وصيانة المرافق بها مثل حصن تافورة وباب عزون وحسن مولاي حسن (الإمبراطور) التي خصص لها أوقاف².

لذا فقد عرفت الأوقاف في الفترة الأخيرة للعهد العثماني بالجزائر أي منذ أواسط القرن 12هـ /18م، انتشارا واسعا بفعل الوازع الديني أو الدافع الاجتماعي أو العامل الاقتصادي... وبفعل الحاجة الملحة لرعاية شؤون الأوقاف والمحافظة على مداخلها وتوجيهها لمتطلبات الاقتصادية والخدمات الثقافية والاجتماعية فقد عرفت مؤسسة الأوقاف تنظيما محكما تمثلت خطوطه الرئيسية في مؤسسات الدينية التي تعود إلى الوقف والهيئة التشريعية التي تراقب والجهاز التنفيذي الذي يتصرف فيه، فكانت المؤسسة الدينية صاحبة الوقف سواء كان وقفا خيريا (عاما) أو وقفا أهليا (خاصا) لذا فقد تعددت المؤسسات الدينية بتعدد الأهداف المتوخات منها وتنوع المهمات التي أوكلت لها كما اختلفت أهميتها حسب نوعية وعدد الأملاك الموقوفة عليها³ وهذا ما يسمح لنا بمعرفة تأثيرها الاقتصادي ومساهمتها في تغطية الخدمات الثقافية والاجتماعية، فمؤسسة أوقاف الحرمين الشريفين (مكة المكرمة والمدينة المنورة) كانت من مؤسسات الوقف من حيث عدد أوقافها والمداخل التي توفرها إذ تستحوذ

¹. أمير، المقال السابق، ص، ص124.

². بوسعيد، المرجع السابق، ص35.

³. بن عزوز، المقال السابق، ص131.

على أكثر من نصف جميع أملاك الموقوفة وتتصرف في 1419 وقفا خيريا مردودها المالي سنة 1897م لا يقل عن 112503 فرنك فرنسي¹.

¹. بوسعيد، المرجع السابق، ص35.

خاتمة

رغم ما قيل في الحكم العثماني بالجزائر من حيث التسيير والإدارة، فإنه مهما يكن من أمر فإن أي نظام له سلبيات وإيجابيات وكذلك الأمر بالنسبة للحكم العثماني بالجزائر، وبذلك رصدنا بعض النقاط منها:

1. عيوب الإدارة العثمانية بالجزائر:

- **ترفع الفرد التركي عن الأهلي:** كثير من الكتاب من اعتبروا الإدارة العثمانية بالجزائر كانت منعزلة عن نفسها، فقد اخذ هؤلاء الأتراك المناصب الأساسية في التسيير ومنح الأهالي المناصب الدنيا في التعامل الفعلي من الأفراد، أي جنب التركي نفسه مغبة الدخول في التسيير الأدنى، حتى لا يصطدم بالسكان المحليين ويترك إدارتهم إلى بني جلدتهم ممن اختاروهم من شيوخ وأفراد، وهذا ما جعل حسب البعض أن هناك ترفع من العنصر التركي على المحلي في الإدارة والتسيير.

- **كثرة الاغتيالات:** الاغتيالات المتكررة في الجهاز الحكومي سواء من الباشاوات أو الاغاوات أو الدايات، تحت إشراف الانكشارية التي كانت تطمح دائما في البحث عن مصالحها، وطلبا للمال فكا داي يعتلي سدة الحكم عليه بتقديم علاوة مالية لهم، وكل من خالف توجههم اعدموه وما حصل للداي محمد باشا سنة 1814م الذي أراد تصحيح دفاتر الجند من الأسماء الوهمية التي تأخذ المال بدون أداء أي وظيفة، فكانت نتيجتها التحريض من طرف الأغا للجند الذين قتلوه، بتهمة واهية أن ابن الباشا يختلس المال من السرايا، هذا من جهة ومن جهة أخرى أن الشخص الذي تكون له كفاءة ومقدرة ونيته على تصحيح وتقويم الأوضاع في الوسط المتعفن تكون هذه النهاية. والباي قارة بغلي بايلك الغرب تم قتله من طرف الباشا عندما قدم بالذنوش، نتيجة تجاهله لبعض الفارين من الباشا.

- **ظاهرة بيع وشراء المناصب والرشاوي:** فقد أشار حمدان بن عثمان خوجة في كتابه المرأة، لهذه الظاهرة وهو ما يجعلنا نعتقد أن البحث عن المال لأي سبب جعل

الصلاحيات الموظفين تتداخل فيما بينها فأصبح الدايات يتمتعون بحق التعيين والترقية للموظفين الإداريين في البايلك إلى جانب البايات، كتحيين القيادة أو الشيوخ وهذا نظرا لكثرة الرشاوي التي كانوا يجمعونها من وراء القيام بهذه العملية.

كما أن عملية تدخل الدايات في تعيينات وتصرفهم في شؤون البايلك خاصة في الفترة الأخيرة من الحكم العثماني، قد يعود أساسا إلى ضعف شخصية البايات الذين حكموا في الفترة الأخيرة، وقد قام الداى علي خوجة بعزل وقتل عدد كبير من الموظفين الإداريين والعسكريين الذين كانوا وراء فساد الأجهزة الإدارية، والحقيقة المؤكدة أن حق التعيين لم يكن مقصورا على عهد الداى علي خوجة فقط بل تمتع به غيره من الدايات وهذا ما يؤكد ذلك القرار الذي أصدره الداى محمد بن عثمان باشا عام 1785م وعين بموجبه السيد مصطفى قائد على بجاية والكراسطة.

وبذلك فان تعيين الموظفين في مناصبهم بدءا من الباى إلى ابسط موظف في الإدارة المركزية أو المحلية لم يكن يتم وفقا لشروط الأساسية المعروفة من كفاءة وخبرة ونزاهة، بل كانت جل المناصب توزع على الأقارب أو على الذين لهم القدرة على دفع مبالغ مالية باهظة للسلطة، وهذا ما شجع على انتشار وتفشي ظاهرة الرشوة في المجتمع الجزائري خلال العهد العثماني الأخير، وهذا بدوره اثر على مداخيل خزينة الدولة التي تأثرت بذلك.

ونفس الأمر أشار له صالح العنتري مقارنا بين الصفات التي كانت تراعى في تعيين البايات في أول العهد العثماني وكيف أصبحت في عهده أثناء نهايته فقال: "...وكانت عادة الترك سابق زمانهم انه ما يترفع إلى وظيفة الباى إلا المعروف بالحروب والشجاعة، والتدبير والسياسة، فبذلك كان أمرهم في الريادة والاستقامة وفي آخر زمانهم وقع بينهم التباغض والصف وظهر فيهم النقص والضعف."

- نظام الضرائب: كانت نسبة كبيرة من هذه الأموال المستخلصة من مختلف الضرائب لا تصل لخزينة الدولة بل كانت تذهب لحيوب الجباة والموظفين عامة، وذلك حتى

يتمكنوا من تعويض المبالغ التي قدموها مقابل الحصول على مناصبهم فكان جباة الضرائب والموظفون بما فيهم البايات يحتفظون بجزء كبير من تلك الأموال أثناء جمعها، وهذا ما جعل خزينة باي وهران أو قسنطينة تفوق ميزانية الداى أحيانا وكانت الضحية الأولى التي تتحمل عبئ النظام الضرائبي هو الفرد البسيط، ففي أواخر العهد العثماني عرف الوضع الاقتصادي والاجتماعي تدهورا كبيرا نتيجة تدهور الوضع السياسي وقد أدى ذلك إلى قلة الموارد المالية فأصبحت خزينة الدولة تعاني عجزا ماليا وهذا ما جعل الحكام الإدارة على المستوى المركزي والمحلي يفرضون ضرائب إضافية على الأهالي ولتحقيق هذا الهدف أطلق الحكام عنان الجباة لجمع الضرائب.

فأصبحت تجمع دون مراعاة أي قانون سياسي أو خطة معينة، مما زادت وطأة تلك المحلات التي تخرج لجمع الضرائب، فتعود في الغالب بغنائم هامة من الأغنام والأبقار والخيول وغيرها، حتى أن النظام الاجتماعي لبعض القبائل كاد أن ينهار، نتيجة تعرضه لهذه الحملات التي أفقدت هذه القبائل ثرواتها، وهو ما جعلها تتحول من حياة الاستقرار لترحال، وهو الأمر الذي جعل الفرنسيين يقولون أنهم وجدوا أرضا فارغة.

- **السياسة الاحتكارية:** كانت تحتكر الدولة تصدير بعض المنتوجات كالحبوب والزيتون والصوف والجلد والشمع والملح، فهذه المواد يشتريها البايك بأثمان بخسة من الأهالي، أو يأخذها مقابل ضرائب معينة ليعيد بيع جزء كبير منها للبيوت التجارية اليهودية أو الوكالات الأجنبية، بفائدة تصل إلى 50 أو 60 ٪ من ثمنه الأصلي، فأرباح الحبوب تقدر بـ 80.000 فرنك. ورغم كل تلك الفوائد فإن البايك لم يكتف باحتكار الوساطة التجارية، بل وسع نشاط احتكاره الى تصريف بعض هذه المواد بالتقسيط للأهالي، ليزيد من أرباحه فمادة الملح الموضوعية بمخازن الدولة تباع القيسة منها بـ 9 صايمة للاستهلاك الشعبي.

- **تأثر الإدارة المحلية بالمركزية** (عدم الاستقرار في الوظيفة): وهذه الظاهرة التي عرفها النظام الإداري المحلي خلال العهد العثماني، هي أن الإدارة المحلية كانت متأثرة تأثيرا مباشرا بالإدارة المركزية، إذ كلما كانت الأوضاع مضطربة في دار السلطان يكون لها انعكاس على الأوضاع العامة في بقية البيالك، فكلما تم عزل أو قتل الداى يصحبه تغيرات شاملة في سلك الموظفين بما فيهم الباى، مما كان يترتب عليه أيضا تجديد الموظفين الأساسيين والثانويين على المستوى المحلي، وقد يرجع ذلك إلى أن الباى الجديد لم يعد يثق في الموظفين السابقين الذين كانت تربطهم علاقات وطيدة بالباى المعزول أو المقتول، ولهذا فإن احتمالات التآمر على الباى الجديد غير مستبعدة، وهذا ما كان يدفع البايات التي تغيير معظم الموظفين، ولاسيما أولئك الذين كانوا يشتغلون في المناصب الحساسة من أمثال قائد والخنزاجي، كما أن البايات الجدد كانوا يفضلون تعيين موظفين جدد حتى يتمكنوا من جمع الرشاوي التي تسمح لهم أن يعوضوا بها تلك المصاريف التي سبق لهم أن قدموها للداى وأعوانه، مقابل حصوله على منصب الباى.

ومهما كان لتنظيم الجهاز الإداري سواء على المستوى المركزي أو المحلي فانه يبقى ضعيف الفعالية إن لم تكن هناك قوة عسكرية تسهر على تطبيق وتنفيذ الإجراءات والأوامر الصادرة عن الإدارة من جهة والحفاظ على الأمن والاستقرار الداخلي من جهة أخرى، ولهذا كان البايات يستعينون في عملية تنفيذ القرارات والأوامر الصادرة عن إدارتهم بجهاز عسكري الذي يتشكل من ثلاثة فرق أساسية هي فرقة الانكشارية وفرقة الزمول وفرقة دوائر المخزن.

- **التغريم والمصادرة**: تعتمد سلطات الإيالة إلى عمليات المصادرة والتغريم والعزل من المناصب للحصول على الثروات والموال، عند اشتداد الضائقة المالية، او تحت ضغط الراي العام المعادي للاحتكارات اليهودية، مثلما وقع في 28 جوان 1805م والتي قتل فيها كبير اليهود نفتالي بوشناق، وعدد من اليهود، او للحد من نفوذ بعض

الموظفين، أو معاقبة البايات الطموحين مثل صالح باي، أو عند تعرض الدايات لحوادث الاغتيال.

2. نقاط القوة لهذا النظام:

ويمكن إدراج أهم نقاط قوتها فيما يلي:

- فالجهاز الإداري للجزائر للعهد العثماني تطور وذلك منذ استقرار الحكم التركي بالجزائر وقد استكمل تنظيماته وقد استقرت أجهزته مع نهاية القرن 18م بحيث أصبحت السلطة التنفيذية في يد "الداي" ويساعده ديوان خاص في تسيير دولته، إلى جانب الديوان الكبير الذي يتولى مهمة تنفيذ قرارات وأوامر الداي، حتى أن الداي كان يختار من أعضاء هؤلاء الديوان فإن مهامه هي إقرار الأمن والمحافظة على النظام وتوفير المداخل الضرورية، ولسهر على رعاية مصالح الدولة أما الموظفون الكبار الذين يساعدون الداي في أداء مهامه فهي ترتيب حسب أهمية الأعمال التي يقومون بها.

- بني التنظيم السياسي الإداري المركزي والمحلي، على مؤسسة الديوان، فكان العمود الفقري لنظام الحكم العثماني بالجزائر، بتعدد الآراء واخذ الرأي بالأغلبية في هذا المجلس المتمسك بالشورى.

- كونت جهاز إداري في إطار حكومي كان بمثابة ندا للحكومات الأوروبية في حوض البحر الأبيض المتوسط في شقه الغربي، ففاوضتهم وربطت معهم علاقات من خلال معاهدات واتفاقيات جعل الطرف الآخر يعترف سياسيا بالجزائر كقوة سياسية وعسكرية يحسب لها حسابها، ويتحتم عليهم المحافظة على شروط العقد أو المعاهدة المبرم بين الطرفين، وقد أشارت عديد المصادر لذلك، بل حتى سعت لكسب ودها.

- اتسمت الإدارة العثمانية بالجزائر بالتزواج بين ما كان موجود أو موروث عن الحقبة الإسلامية مع ما أوجدته الإدارة العثمانية في التسيير مثل الجانب العسكري والتسميات والتقسيمات الإدارية.
- اتسم الجهاز الإداري بالبساطة والفعالية ويظهر ذلك من خلال الترتيب الجهاز الإداري سواء في الإدارة المركزية أو المحلية، بحيث أن العثمانيين ترقوا في المناصب الإدارية الحساسة ومنحوا الأهالي المناصب التي تتصل فيما بينهم وهذا لتجنب والوقوع في مغبة بعض الأمور الإدارية خصوصا أن العقلية المسيطرة في هذه لمرحلة على غالبية المناطق نظام القبيلة المتسمة بالعصبية، لذا ترك التسيير الإداري المحلي لأهل البلاد.
- حقق الوقف في حياة المجتمع عدة منافع عامة، حيث أدت المؤسسات الوقفية دور كبير في الإدارة الحضرية، وأثرت في الدورة الاقتصادية، من خلال مساهمتها في الحفاظ على تماسك المجتمع وترابطه وحركيته، وحفظ الأشياء المحبسة من التلاشي لتؤدي دورها الاجتماعي والاقتصادي والإداري والحضاري.
- لقد تنافس الحكام والمحكومون في إيقاف ما لا يمكن حصره على مر الزمن، وقد حلت تلك الأوقاف مشكلات التعليم والفقر وغيرها، فحلت بذلك مشكلات المجتمع التربوية الثقافية والاجتماعية في الوقت ذاته، بتوفير أجور المعلمين وترميم المراكز التعليمية، ليمتد تأثير هذه الأوقاف إلى خارج الجزائر كأوقاف مكة والمدينة وهو ما قدم صورة رائعة عن الجزائر في العالم الإسلامي ولا زالت تقدم، والسر في ذلك هو حب الإسلام والدار الآخرة،
- ومن أجل أعمال الإدارة العثمانية بالجزائر صيانة الحدود ورد العدوان على الثغور البحرية والبرية، والمحافظة على مميزات البلاد وشعائر دينها.
- حافظ الجهاز الإداري العثماني بالجزائر بقاء المنطقة في فلك العالم الإسلامي تحت راية الدولة العثمانية، فتبنت المنطقة المصطلحات العثمانية الإدارية وتوجيهاتها، حتى

أن الأمير عبد القادر قد استعمل تسييرها الإداري في بناء دولته الحديثة، والتي بدورها ستخلفها السلطة الاستعمارية في إتباع نفس النهج، وهذا إن دل ليدل على أن الأجهزة الإدارية التي اتبعتها الدولة العثمانية في الجزائر كانت فعالة، حتى بعد نهاية عهدها بالجزائر (قياد، شيوخ، خليفات، أغوات، بشاغاوات...).

قائمة المصادر والمراجع:

القرآن الكريم.

الحديث الشريف:

- *. الألباني، محمد ناصر الدين ، صحيح الأدب المفرد للإمام البخاري، باب بر الوالدين بعد موتها، ط4، مكتبة الدليل، المملكة العربية السعودية 1418هـ/1997م.
- *. بن ماجه، الحافظ أبي عبد الله محمد بن يزيد القزويني ، سنن ابن ماجه، ج1، باب ثواب معلم الناس الخير، تح: محمد فؤاد عبد الباقي، مطبعة دار إحياء الكتب العربية، القاهرة

1. المصادر:

- *. بن أبي السرور البكري الصديقي، محمد ، المنح الرحمانية في الدولة العثمانية وذيله اللطائف الربانية على المنح الرحمانية. تقديم وتحقيق وتعليق ليلي الصباغ، دار البشائر للطباعة والنشر والتوزيع، ط1، دمشق 1995
- *. الشريف الزهار، الحاج احمد ، مذكرات الحاج احمد الشريف الوهار نقيب أشرف الجزائر(1168-1246/1754-1830). تحقيق أحمد توفيق المدني، الشركة الوطنية لنشر والتوزيع، الجزائر 1975
- *. شالر، وليام، "مذكرات وليام شالر قنصل أمريكا في الجزائر(1816-1824)". تعليق وتقديم: إسماعيل العربي، الشركة الوطنية للنشر والتوزيع، الجزائر 1982م.
- *. بن عبد القادر، مسلم ، انيس الغريب والمسافر، تحقيق وتقديم رابح بونار، الشركة الوطنية للنشر والتوزيع، الجزائر 1974م.
- *. صالح العنتري، محمد ، فريدة المنسية في حال دخول الترك بلاد قسنطينة واستيلائهم على أوطانها أو تاريخ قسنطينة، مراجعة وتقديم وتعليق يحي بوعزيز، دار هومة للطباعة والنشر والتوزيع، الجزائر 2005م.

*. بن عثمان خوجة، حمدان ، المرآة. تقديم وتعريب محمد العربي الزبيري، ط2، الشركة الوطنية للنشر والتوزيع، الجزائر 1982م.

*. كاثكارت، جيمس لندر، مذكرات أسير الداوي كاثكارت قنصل أمريكا في المغرب، ترجمة وتعليق: إسماعيل العربي، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر 1982م.

*. بن محمد الشويهد، عبد الله، قانون أسواق مدينة الجزائر (1107-1117 هـ / 1695-1705م)، تحقيق وتقديم وتعليق الد. ناصر الدين سعيدوني، ط1، دار الغرب الإسلامي، بيروت 2006م.

*. المزارى، بن عودة ، طلع سعد السعود في أخبار وهران والجزائر واسبانيا وفرنسا إلى أواخر القرن التاسع عشر، تحقيق ودراسة يحي بوعزيز، ج1، ط1، دار الغرب الإسلامي، بيروت 1990م.

*. بن ميمون الجزائري، محمد، التحفة المرضية في الدولة البكداشية في بلاد الجزائر المحمية، تحقيق د: محمد بن عبد الكريم، ط1، الشركة الوطنية لنشر والتوزيع، الجزائر 1972م.

*. الونشريسي، أبي العباس أحمد بن يحي، المعيار المعرب والجامع المغرب عن فتاوى أهل إفريقية والأندلس والمغرب، ج7، ج8، ج10، إخراج جماعة فقهاء، نشر وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية، المملكة المغربية 1401هـ/1981م.

*. بن يوسف الزياتي، محمد ، دليل الحيران وانيس السهران في اخبار مدينة وهران، تقديم وتعليق المهدي بوعبدلي، الشركة الوطنية للنشر والتوزيع، الجزائر 1978م.

*. Haedo , F.D., Histoire des rois d Alger, tr. H.D. De Grammont, Adolphe Jourdan, Libraire Edition, Alger 1881.

*.Laugier de Tassy, Histoire du Royaume d'Alger et de bombardement de cette ville en 1816, paris 1830

*. Show, Thomas, Voyage dans la régence d'Alger, tr. J.MacCarty, 2^e éd, editions Bouslama Tunis, 1980.

*. Tachrifat. Recueil de notes historique sur l'administration de l'ancienne Régence d'Alger, tr. Par. A. Devoux, imprimerie du Gouvernement, Alger, 1852.

2. المراجع:

- *. بن أبي زيان ابن اشنهو، عبد المجيد ، دخول الأتراك العثمانيين على الجزائر، الطباعة الشعبية للجيش، الجزائر 1972،
- *. الإمام، رشاد، سياسة حمودة باشا في تونس 1782-1814، منشورات الجامعة التونسية، تونس 1980م.
- *. ب. وولف، جون ، الجزائر وأوروبا (1500-1830)، ترجمة وتعليق ابو القاسم سعد الله، المؤسسة الوطنية للكتاب، الجزائر 1986.
- *. بوحوش، عمار."التاريخ السياسي للجزائر من البداية ولغاية 1962".دار الغرب الإسلامي. ط1. 1997
- *. بن حموش، مصطفى احمد، فقه العمران الإسلامي من خلال الأرشيف العثماني الجزائري (956-1245/1549-1830). دار البحوث للدراسات الإسلامية وإحياء التراث، ط1، دبي 2000،
- *. التر، عزيز سامح ، الأتراك العثمانيون في إفريقيا الشمالية ، ترجمة محمود على عمر، ط1، دار النهضة العربية، بيروت 1989
- *. توفيق المدني، أحمد، حرب الثلاثمائة سنة بين الجزائر واسبانيا 1492-1792م، مج5، عالم المعرفة، الجزائر 2010م
- *. توفيق المدني، أحمد، كتاب الجزائر، ط2، المؤسسة الوطنية للكتاب، الجزائر، 1984م.
- *. توفيق المدني، أحمد ، محمد عثمان باشا داي الجزائر 1766-1791.المؤسسة الوطنية للكتاب، 1986،

- * حجي، محمد، الحركة الفكرية بالمغرب في عهد السعديين، ج1، منشورات دار المغرب للتأليف والترجمة والنشر، المغرب 1396هـ/1976م.
- * بن حموش، مصطفى أحمد. المدينة و السلطة في الإسلام (نموذج الجزائر في العهد العثماني)، ط1، دار البصائر للطباعة و النشر و التوزيع، دمشق 1999م.
- * بن حموش، مصطفى احمد، فقه العمران الإسلامي من خلال الأرشيف العثماني الجزائري(956-1245/1549-1830)، دار البحوث للدراسات الإسلامية وإحياء التراث، ط1، دبي 2000م.
- * حلمي، عبد القادر ، مدينة الجزائر نشأتها وتطورها قبل 1830، الطبعة الأولى، بدون دار النشر، الجزائر 1972م.
- * جلال، يحي، تاريخ المغرب الكبير(العصور الحديثة وهجوم الاستعمار)، ج3، دار النهضة العربية، بيروت 1981م.
- * الجمعي، عبد المنعم، الدولة العثمانية والمغرب العربي، دار الفكر العربي، القاهرة، 2006م.
- * جوليان، شارل اندري، تاريخ افريقيا الشمالية(تونس، الجزائر، المغرب الاقصى من الفتح الاسلامي الى سنة 1830)، تعريب: محمد مزالي والبشير بن سلامة: ج2، ط2، الدار التونسية للنشر، تونس 1978م.
- * روسي، أتوري، ليبيا منذ الفتح العربي حتى سنة 1911م، تعريب وتقديم: خليفة محمد التليسي، ط1، دار الثقافة، بيروت 1984م.
- * زروق، محمد ، الأندلسيون وهجراتهم إلى المغرب خلال القرنين 16-17، ط3، أفريقيا الشرق، الرباط 1998.
- * أبو زهرة، الإمام محمد ، محاضرات في الوقف، ط2، دار الفكر العربي، القاهرة 1972م
- * عباد، صالح ، الجزائر خلال الحكم التركي(1514-1830)، دار هومة للطباعة والنشر والتوزيع، الجزائر 2005م.

- * عبد القادر، نور الدين ، صفحات من تاريخ مدينة الجزائر من اقدم عصورها الى انتهاء العهد التركي، نشر كلية الاداب الجزائرية، الجزائر 1965م.
- الهادي العروق، مدينة قسنطينة دراسة في جغرافيا العمران، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر 1984
- * العروق، الهادي، مدينة قسنطينة دراسة في جغرافيا العمران، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر 1984م.
- * العقاد، صلاح ، المغرب العربي في تاريخه الحديث وأوضاعه المعاصرة (الجزائر تونس المغرب الأقصى). مكتبة الانجلو المصرية، القاهرة 1980
- * علي بن إسماعيل، عمر، انهيار حكم الأسرة القرمانلية في ليبيا 1795-1835م، ط 1، مكتبة الفرجاني، بيروت 1966م.
- * غطاس، عائشة وآخرون، الدولة الجزائرية الحديثة ومؤسساتها، طبعة خاصة، منشورات وزارة المجاهدين، الجزائر.
- * سبنسر، وليام ، الجزائر في عهد رياس البحر، تعريب وتقديم: عبد القادر زبدي، دار القصة للنشر، الجزائر 2006م.
- * سعد الله، أبو القاسم، تاريخ الجزائر الثقافي (1500-1800)، ج1، ط1، دار الغرب الإسلامي، بيروت 1998م.
- * سعد الله، أبو القاسم، تاريخ الجزائر الثقافي من القرن العاشر إلى الرابع عشر (16-20)، ج1، ط2، المؤسسة الوطنية للكتاب، الجزائر 1985م.
- * سعيدوني، ناصر الدين ، بوعبدلي، الشيخ المهدي ، الجزائر في التاريخ العهد العثماني، المؤسسة الوطنية للكتاب، الرغاية 1984م.
- * سعيدوني، ناصر الدين، النظام المالي للجزائر في أواخر العهد العثماني 1792-1830، ط 2، المؤسسة الوطنية للكتاب، الجزائر 1985م.
- * سعيدوني، ناصر الدين، ورقات جزائرية (دراسات و أبحاث في تاريخ الجزائر في العهد العثماني) ، ط1، دار الغرب الاسلامي، بيروت 2000م.

*. فركوس، صالح ، الحاج احمد باي قسنطينة (1826-1850م)، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر 1993 بن محمد الجيلالي، عبد الرحمان، تاريخ الجزائر العام، ج2، منشورات دار مكتبة الحياة، بيروت 1965م.

*. محرز، أمين، الجزائر في عهد الأغوات (1659-1671م)، دار البصائر للنشر والتوزيع، الجزائر 2011م.

*. مروش، المنور، العملة، الأسعار والمداخيل، ج1، دار القصة للنشر، الجزائر 2009.
*. المهدي، محمود أحمد، نظام الوقف في التطبيق المعاصر، مطبعة فهد الوطنية، السعودية
*. مؤنس، حسين. تاريخ المغرب وحضارته، ط1، العصر الحديث للنشر والتوزيع، بيروت 1992م.

*. Aucpitaine (B.H) , Confins militaires de la grande Kabylie sous la domination turque province d'Alger, Moquet, Paris.

*. Alfred Nettement, Histoire de la conquête d'Alger, nouvelle édition, Librairie jacques lecoffre, 1867.

*. Ernest MERCIER, Histoire de l'Afrique septentrionale (berbérie), depuis les temps les plus reculés jusqu'à la conquête française (1830), tome premier, Ernest leroux éditeur, paris 1888.

*. Henri-Delmas de Grammont, histoire d'Alger sous la domination turque 1515-1830, Edition bouchene, 2002.

*. Nacerddine Saidouni. « L'Algérois rural a la fin de l'époque ottomane (1791-1830) ». Dar Al-Gharb Al-Islami. Beyroyth. 2001.

3. الجرائد والمقالات:

- *. أحمد بن حموش، مصطفى، "الوقف وتنمية المدن من التراث إلى التحديث"، عن ندوة الوقف الإسلامي، ديسمبر 1997م.
- *. أمير، يوسف، "الوقف والإدارة الحضرية بمدينة الجزائر خلال قرن الثامن عشر الميلادي (المساجد أنموذجاً)"، عن مجلة قضايا تاريخية، ع9، رمضان 1439هـ/جوان 2018م، الجزائر، 2018م.
- *. أسعيد، عليوان، "أوقاف الجزائر في العهد العثماني ومساهمتها الاجتماعية والثقافية"، عن مجلة الإحياء، ع 11، جامعة باتنة.
- بوشيبة، فائزة، "تنظيم الإداري في بايلك التيطري خلال العهد العثماني"، عن مجلد الدراسات التاريخية، مج11، ع11، السنة 2010م، جامعة الجزائر 2، 2010م.
- *. بوضياف، محمد الصالح، "أثر الأوقاف في تعليم اللغة العربية أيام الخلافة العثمانية بالجزائر"، عن مجلة الدراسات المعاصرة، مج1، ع5، جوان 2021م، تصدر عن مركز الدراسات الأدبية والنقدية المعاصرة، تيسمست 2021م.
- *. خروبي، فتيحة، "بايلك الغرب الجزائري خلال العهد العثماني وتطوره ما بين 1563-1792م"، عن مجلة المرأة للدراسات المغاربية، مج1، ع1، تصدرها جامعة وهران احمد بن بلة 1، وهران 2014م.
- *. زمامة، عبد القادر، "أسماء الحرف المعروفة بمدينة فاس (2)"، عن مجلة اللسان العربي، مج 7، ج1، ع ذو القعدة 1389 هـ/يناير 1970م، يصدرها المكتب الدائم لتنسيق التعريب التابع لجامعة الدول العربية، الرباط 1389هـ/ 1970م.
- *. بن عزوز، عبد القادر، "مؤسسة الأوقاف بالجزائر العثمانية: الدور الاجتماعي والاقتصادي"، عن مجلة الصراط، ع8، السنة 11، محرم 1390هـ/جانفي 2009م، تصدرها كلية العلوم الإسلامية، جامعة الجزائر 1، 2009م.

* غطاس، عائشة ، " نظرة حول تقييم بعض المصادر الغربية لسياسة الجزائر الخارجية خلال العهد العثماني"، عن مجلة الدراسات التاريخية، مجلة يصدرها معهد التاريخ بجامعة الجزائر، العدد الخامس، سنة 1988

* الفاسي، محمد، "حساب القلم الفاسي"، عن مجلة مجمع اللغة العربية، ج62، مؤتمر الدورة الرابعة والخمسين، رمضان 1408-ماي1988، الهيئة العامة لشؤون المطابع الأميرية، القاهرة 1408هـ/1988م.

* قدور، عبد المجيد، "الهجرة الأندلسية إلى المغرب الإسلامي ونتائجها الاجتماعية والحضارية الجزائر أنموذجا" عن مجلة العلوم الإنسانية، ع20، ديسمبر 2003م، جامعة الأمير عبد القادر، قسنطينة 2003م.

* سعد الله، أبو القاسم ، "السلطة والطرق الصوفية في المغرب العربي في العهد العثماني من خلال المصادر المحلية"، مقال غير منشور، وادي سوف 2003

* سعيدوني، ناصر الدين ، "موظفو مؤسسة الأوقاف بالجزائر في أواخر العهد العثماني من خلال وثائق الأرشيف الجزائري " ، من حياة الفكرية في الولايات العربية أثناء العهد العثماني للأستاذ : عبد الجليل التميمي، الجزء 1- 2، منشورات مركز الدراسات والبحوث العثمانية والموريسكية والتوثيق والمعلومات، زغوان.

* بن سوادة، عبد السلام ، " حول أسماء الحرف المعروفة في مدينة فاس"، عن مجلة دعوة الحق، ع2، س15، صفر 1392هـ/أفريل1972م، تصدرها وزارة عموم الأوقاف، الرباط 1972م.

* مسعودي، مليكة، "أوقاف ضريح الولي الصالح عبد الرحمن الثعالبي في مدينة الجزائر خلال العهد العثماني 1604-1830م"، عن مجلة دراسات وأبحاث، مج13، ع1، السنة 13، جانفي 2021م، تصدرها جامعة زيان عاشور الجلفة، 2021م.

* مجهول، "الأوقاف.. وأقسامها وتنظيمها ودورها قديما وحديثا"، عن مجلة دعوة الحق، ع3، س9، رمضان 1385هـ/ جانفي 1966م، تصدرها وزارة عموم الأوقاف، الرباط 1966م.

- *. Basselard, Charle, « Les inscriptions Arabes De Tlemcen », in R.A, N°15, 1859.
- *. Ernest watbled, « Etablissement de la domination turque en Algérie», in R.A, A 17, N° 99, mai 1873
- *. Ernest watbled, « Paches-pachas deys», in R.A, A 17, N° 99, mai 1873
- *. Monnerau et Watbled, « Négociation entre Charles Quint et Kheir-Ed-din (1538-1540) », revue africaine, N°15,année 1871, A. Jourdan, Libraire-éditeur,Alger
- *. E.Vayssettes, « Histoire des derniers beys de Constantine », in R.A, VOL3, année 1858

4. المذكرات والرسائل والأطروحات:

- *. بلعمري، فاتح، الحياة الحضرية في مدينة الجزائر خلال العهد العثماني من خلال مصادر الرحلة، أطروحة دكتوراه، قسم التاريخ، كلية الآداب والحضارة، جامعة الأمير عبد القادر، قسنطينة، السنة الجامعية 2016-2017م
- *. بوسعيد، عبد الرحمن، الأوقاف والتنمية الاقتصادية والاجتماعية بالجزائر، مذكرة ماجستير غير منشورة، كلية العلوم الاجتماعية، جامعة وهران، السنة الجامعية 2011-2012م.
- *. حماش، خليفة، الأسرة في مدينة الجزائر خلال العهد العثماني، أطروحة دكتوراه، قسم التاريخ، جامعة قسنطينة، السنة الجامعية 2006م .

5. المعاجم والموسوعات:

- *. بن مكرم ابن منظور، أبي الفضل جمال الدين محمد ، لسان العرب، ج8، باب حرف العين، فصل الجيم، مادة حبس ، دار صادر، بيروت.
- *. دائرة المعارف الإسلامية، عربها كل من محمد ثابت أفندي، احمد الشنتاوي، إبراهيم زكي خورشيد، عبد الحميد يونس، المجلد الثالث، حرفي أ-ب.
- *. دائرة المعارف الإسلامية، عربها كل من محمد ثابت أفندي، احمد الشنتاوي، إبراهيم زكي خورشيد، عبد الحميد يونس، المجلد السادس، حرفي ت- ج.
- *. دائرة المعارف الإسلامية، عربها كل من محمد ثابت أفندي، احمد الشنتاوي، إبراهيم زكي خورشيد، عبد الحميد يونس، المجلد الثامن، حرفي ح- خ.

فهرس الموضوعات:

1.....مقدمة: 1

المحور الأول: الإدارة المركزية بالجزائر العثمانية

- أولاً: الحكم العثماني في الجزائر: 4.....
1. ظروف انضمام الجزائر للدولة العثمانية:(1519م)..... 4
- أ. المغرب العربي نهاية ق15م سياسياً:..... 4
- ب. ظهور الاخوة بربروس على الضفة الغربية للمتوسط بداية من ق16م:..... 6
- ج. ضم الجزائر المحروسة للدولة العثمانية 1519م:..... 8
2. طبيعة النظام الإداري في الجزائر العثمانية وخصائصه:..... 10
- أ. المرحلة الأولى عهد البيلبايات:..... 11
- ب. المرحلة الثانية عهد الباشوات:..... 12
- ت. مرحلة الثالثة عهد الأغاوات:..... 13
- ث. مرحلة الرابعة عهد الدايات:..... 14
- ج. خصائص النظام الإداري العثماني بالجزائر:..... 15
- ثانياً: أجهزة الإدارة المركزية:..... 17
1. الدواوين:..... 17
- أ. الديوان الخاص:..... 17
- ب. ديوان الانكشارية:..... 19
- ج. ديوان البحرية:..... 22
- د. الديوان العام:..... 23
2. تطور الدواوين:..... 24

- أ. تنازل من صلاحيات الوالي أو الباشا للديوان العام: 24.....
- ب. تحول السلطة الفعلية لديوان الجند: 26.....
- ت. مجلس الحكومة أو ديوان الداوي: 27.....
- ثالثا. الأعوان والموظفين: 31.....
1. الموظفون الإداريون: 31.....
- أ. هيئة الكتاب الكبار: 31.....
- ب. هيئة الخوجات والقياد: 31.....
- ت. هيئة الحكام: 32.....
2. الموظفون بدار الإمارة: 32.....
- أ. وظائف التسيير: 32.....
- ب. وظائف خدماتية: 33.....

المحور الثاني: الإدارة المحلية بالجزائر العثمانية

- مقدمة: 35.....
- أولا. إدارة دار السلطان: 35.....
1. التنظيم الإداري لدار السلطان: 35.....
- أ. إدارة مدينة الجزائر: 35.....
- ب. فحص مدينة الجزائر: 37.....
- ج. الأوطان: 38.....
2. تسيير أوطان دار السلطان: 38.....
- أ. القياد: 39.....
- ب. الشيوخ: 39.....

- ثانيا: البيالك: 40.....
1. تأسيس البيالك: 40.....
2. إدارة البيالك: 43.....
- أ. ديوان الباي: 43.....
- ب. الأعوان الثانويين: 47.....
3. إدارة مدن البيالك: 49.....
- أ. عواصم البيالك: 49.....
- ب. حكام المدن: 50.....
4. إدارة الأوطان (الأرياف): 51.....
- أ. القائد: 51.....
- ب. الشيوخ: 52.....

المحور الثالث: القضاء بالجزائر في العهد العثماني

- مقدمة: 53.....
- أولا. التشريع القضائي بالجزائر ورجاله: 53.....
1. التشريع القضائي بالجزائر: 53.....
2. رجال القضاء: 54.....
- أ. المفتون: 54.....
- ب. القضاة: 56.....
- ج. العدول: 57.....
- ح. أهل الخبرة والبصر والمعرفة: (الأمناء). 57.....

59.....	ثانيا. الهيئات القضائية:
59.....	1. المحاكم:
60.....	2. المحكمة الأباضية:
61.....	3. المجلس العلمي:
63.....	4. مجلس إدارة الإمارة:
64.....	ثالثا. القضاء في المدن والأرياف:
64.....	1. القضاء في المدن:
64.....	أ. الجهاز التنفيذي:
64.....	ب. الجهاز التشريعي:
65.....	2. القضاء في الريف:
65.....	أ. الجماعة:
66.....	ب. المرابط وشيوخ الزوايا:
67.....	رابعا. القضايا وطبيعتها:
67.....	1. القضايا المدنية:
68.....	2. القضايا الجنائية:
68.....	3. مستندات الأحكام القضائية:
69.....	4. العقوبات:

المحور الرابع: الأوقاف بالجزائر العثمانية:

71.....	تمهيد:
71.....	أولا. الوقف:
71.....	1. تعريفه:

73	2. أركان الوقف:
74	3. أنواعه:
74	أ. الوقف الخيري العام:
76	ب. الوقف الخاص أو الوقف الأهلي:
78	ثانيا. المؤسسات الوقفية بالجزائر العثمانية:
80	1. المؤسسات الوقفية العامة:
80	أ. مؤسسة الحرمين الشريفين: (مكة والمدينة):
82	ب. مؤسسة سبيل الخيرات الحنفية:
83	ج. مؤسسة الجامع الأعظم:
85	2. المؤسسات الوقفية الخاصة:
85	أ. مؤسسة أوقاف بيت المال:
86	ب مؤسسة أوقاف الأندلسيين:
86	ج. مؤسسة أوقاف الأضرحة والأشرف:
88	ثالثا. التنظيم الإداري وأوجه صرف الأوقاف:
88	1. التنظيم الإداري:
89	أ. الهيئة التشريعية لمؤسسة الأوقاف:
91	2. أوجه صرف الأوقاف:
94	خاتمة:
101	قائمة المصادر والمراجع:
111	فهرس الموضوعات: